وزارة التعليـــــم العـــــالي والبحـــــث العلمـــــي
جامعة الشاذلي بن جديد – الطارف –
UNIVERSITE CHADLI BENDJEDID- EL-Taref
كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير
Faculté des sciences Economiques, Commerciales et sciences de Gestion

الرقم التسلسلي: .....
السنة الجامعية: 2021/2020

قسم: قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة في إطار متطلبات نيل شهادة الماستر

تحت عنوان:

الصناعة التأمينية في الجزائر وأثارها على الاقتصاد خلال الفترة 2010-2020

تخصص : اقتصاد نقدي و بنكي

تحت إشراف:

الدكتورة سالم راضية

من إعداد الطالبة:

- بلحميش نسرين

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخـــــص

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل هيكل الصناعة التأمينية في الجزائر، وذلك من خلال الاعتماد على منهج التحليل المعتمد في الاقتصاد الصناعي، والمعروف بنموذج الثلاثية هيكل-سلوك-أداء، وهذا من أجل تحديد الشكل الذي تأخذه الصناعة التأمينية في الجزائر، هذا بالإضافة إلى محاولة تقييم أداء قطاع التأمين في الجزائر، وذلك لإظهار مدى مساهمة هذا الأخير في تنمية الاقتصاد الوطني.

ولتحقيق ذلك، فقد تم قياس وتحليل التركز الصناعي للصناعة التأمينية في الجزائر باستخدام مؤشرات التركز المطلق: (هيرشمان-هيرفندال)، مؤشر نسبة التركز (C4) و(C8)، بالإضافة إلى تحديد عوائق الدخول ومدى تمييز المنتجات داخل هذه الصناعة، وللوقوف على مدى مساهمة قطاع التأمين في تنمية الاقتصاد الوطني فقد قمنا بتحليل مجموعة من المعايير الكمية المعتمدة لتقييم أداء قطاع التأمين، كتحليل تطور رقم أعمال قطاع التأمين، معدل الاختراق ومؤشر الكثافة التأمينية، وذلك خلال الفترة 2010-2020.

وقد توصلت الدراسة إلى جملة من النتائج أبرزها، أن هيكل صناعة التأمين في الجزائر يأخذ شكل احتكار القلة، كما أن عوائق الدخول إلى صناعة التأمين تتميز في كونها عوائق قانونية في أغلبها، هذا بالإضافة إلى أنه لا يوجد تمييز للمنتجات، والذي يكون فقط في بداية نشاط شركات التأمين بهدف تعريف الجمهور بمنتجاتها، كما أظهرت الدراسة أن مساهمة صناعة التأمين في تنمية الاقتصاد هي مساهمة ضعيفة جدا لا تتعدى 0,77% خلال فترة الدراسة.

- الكلمات المفتاحية: صناعة تأمينية، تركز صناعي، عوائق الدخول، تمييز المنتجات، تنمية الاقتصاد.

Résumé

Cette étude a pour objectif d'analyser la structure de l'industrie algérienne des assurances en s'appuyant sur la méthode d'analyse adoptée dans l'économie indutrielle, connue sous le nom de modèle à trois structures-comportement-performance, afin de déterminer la forme du secteur des assurance en Algérie, ainsi que d'essayer d'évaluer les performances du secteur des assurances en Algérie afin de démontrer dans quelle mesure celui-ci contribue au développement de l'économie nationale.

Dans ce cadre, la concentration industrielle de l'industrie algérienne des assurances a été mesurée et analysée à l'aide d'indicateurs de concentration absolue: (Hirschmann-Herfendal), indice de pourcentage de concentration (C4 et C8), ainsi que l'identification des obstacles a l'entrée et la mesure dans laquelle les produits sont distingués au sein de l'industrie déterminer la contribution du secteur des assurances au développement de l'économie national, nous avons analysé un ensemble de critères quantitatifs pour évaluer la performance du secteur de l'assurance, tels que l'évolution du chiffre d'affaires de l'assurance, le taux de pénétration et l'indice de densité de l'assurance, au cours de la période 2010-2020.

L'étude à atteint un certain nombre de résultat, notamment que la structure de l'industrie algérienne des assurances prend la forme d'un oligopole et que les obstacles à l'entrée dans l'industrie des assurances sont pour la plupart légaux. En outre, il n'y a pas de discrimination des produits, qui n'est qu'au début de l'activité des compagnies d'assurance en vue d'informer le public de leurs produits. L'étude a également montré que la contribution de l'industrie des assurances au développement de l'économie est très faible, qui dépasse pas 0,77% pendant la période d'étude.
Mots clés: l'industrie de l'Assurance, Concentration industrielle, obstacles a l'entrée, différenciation des produits, développement de l'économie.

-إهداء-

الحمد لله الذي تتم بنعمه الصالحات شكرا لك يا الله يا من اعطيتني الصحة والقوة والإرادة وسخرت لي من عبادك من يساعدني في كل خطوة لأتمم هذا العمل

أهدي ثمرة جهدي إلى من وهبني الله في الحياة

إلى من أحمل اسمه بكل فخر وأفتقده في كل لحظة، إلى من كان لي السند في الحياة، إلى من كانت وصيته الأخيرة لي هي إتمام دراستي، إلى روح أبي الطاهرة رحمة الله عليه

إلى أمي حفظها الله وأطال في عمرها

إلى أغلى ما منحتني الدنيا وأتقاسم معها أفراحي وأحزاني إلى أختي الوحيدة حنان

إلى من قدمت لي يد العون وكانت دائما داعمة لي زوجة أخي لويزة

إلى أخواي محمد وعبد النور

إلى أميري الصغير أيوب

إلى رفيقة دربي طوال المشوار الدراسي، إلى أغلى صديقة أسماء

وإلى كل من أحب

نسرين

-شكر وعرفان-

" قال الله تعالى:" ولئن شكرتم لأزيدكم..."

الشكر الأول والأخير لله عز وجل على توفيقه.

شكرا مسكه احترام وتقدير إلى من ساعدتني في درب إتمام هذه المذكرة وساندتني بالنصيحة والتوجيه ولم تبخل علي بالنصيحة.

الأستاذة المشرفة "**الدكتورة سالم راضية**"

كما أتوجه بالشكر إلى كافة أساتذة جامعة الشاذلي بن جديد –الطارف-

وإلى كل قريب أو بعيد من أمدني بيد العون ولو بالكلمة الطيبة والدعاء.

كما لا يفوتني أن أشكر أعضاء لجنة المناقشة لقبولهم مناقشة هذا العمل، وتسخيرهم وقتا لقراءته وتقيمه.

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
1-1	علاقة النمو الاقتصادي بنمو صناعة التأمين	10
2-1	دورة حياة المنتج التأميني	13
1-3	تطور مؤشر التركز الصناعي (هيرشمان-هرفندال) للصناعة التأمينية في الجزائر خلال الفترة (2010-2019)	76
2-3	متوسط نسبة التكاليف العامة إلى إجمالي الإنتاج لشركات التأمين في الجزائر خلال الفترة (2010-2019)	80
3-3	تطور معدل النفاذ في الجزائر خلال الفترة 2010-2020	85
4-3	تطور الكثافة التأمينية في الجزائر خلال الفترة 2010-2020	85
5-3	الحصة السوقية للمؤسسات العمومية والخاصة بين 2010-2020	87
6-3	مقارنة بين رقم أعمال فرع التأمين على الأضرار ورقم أعمال فرع التأمين على الأشخاص للفترة 2010-2020	88
7-3	المقارنة بين المتوسط العالمي للكثافة التأمينية والكثافة التأمينية في المغرب العربي خلال سنة 2015	90
8-3	المقارنة بين المتوسط العالمي لمعدل النفاذ ومعدل النفاذ في المغرب العربي خلال سنة 2015	90

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
1-1	خصائص الصناعة التأمينية وآثارها	8
1-2	مختصر بين خصائص أشكال هيكل صناعة التأمين	39
1-3	تطور التركز الصناعي لقطاع التأمين في الجزائر خلال الفترة (2010-2019)	75
2-3	الحد الأدنى لرأسمال شركات التأمين في الجزائر	78
3-3	تطور مؤشر التكاليف العامة إلى إجمالي الإنتاج لشركات التأمين في الجزائر خلال الفترة (2010-2019)	80
4-3	تحليل التكاليف العامة لشركات التأمين في الجزائر خلال الفترة 2010-2019	82
5-3	الكثافة التأمينية ومعدل النفاذ في الجزائر خلال الفترة 2010-2020	84
6-3	تطور رقم الأعمال خلال الفترة 2010-2020	86
7-3	الإنتاج والحصة السوقية في المؤسسات العمومية والخاصة خلال الفترة 2010-2020	86
8-3	رقم الأعمال في فرع التأمين على الأضرار والتأمين على الأشخاص خلال الفترة 2010-2020	88
9-3	الكثافة التأمينية ومعدل النفاذ في دول المغرب العربي-الجزائر، المغرب، تونس- خلال سنة 2015	89

قائمة المختصرات

المختصر	معنى المختصر بالفرنسية	معنى المختصر بالعربية
SAA	Société Nationale d'Assurance	الشركة الوطنية للتأمين
CAAR	Compagnie Algérienne d'Assurance et de Réassurance	الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين
CAAT	Compagnie Algérienne des Assuances	الشركة الجزائرية للتأمينات
CASH	Compagnie d'Assurance des Hydrocarbures	الشركة الجزائرية لتأمين المحروقات
GAM	Général des Assurance Mésiterranéenne	الشركة العامة للتأمينات المتوسطية
SALAMA	Salama Assurance Algérie	شركة سلامة للتأمينات
TRUST ALGERIE	Trust Algéria Assurance et réassurance	شركة ترست الجزائر للتأمين وإعادة التأمين
ALLIANCE	Alliance Assurances Algérie	شركة أليانس للتأمينات
CIAR	Compagnie Internationale d'Assurance et Réassurance	الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين
2A	L'Algérienne des Assurances	الجزائر للتأمينات
AXA DOMMAGE	Axa Assurance algérie Dommage	أكسا الجزائر لتأمينات الأضرار
MAATEC	Mutuelle Assurance Algérienne des Travailleurs de l'Education et de la Culture	التعاونية الجزائرية لتأمين عمال التربية والثقافة
CNMA	Caise Nationale de Mutualité Agricole	الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي
TALA	Tamin Life Algerie	تأمين لايف الجزائر
SAPS	Amana assurance	أمانا للتأمين
CAARAMA	Carrama Assurance	كرامة للتأمين
CARDIF	Cardif El-Djazair	شركة تأمين كارديف الجزائر
AXA VIE	Axa Assurance algérie Vie	أكسا الجزائرية للتأمينات على الحياة
AGLIC	Algerian Gulf Life Insurance Company	الشركة الجزائرية الخليجية لتأمين الأشخاص
HHI	Herfindahl-Hirschman Index	مؤشر هيرشمان–هيرفندال

فهرس المحتويات

المحتوى	الصفحة
- ملخص	I
- Résumé.....	II
- إهداء	III
- شكر وعرفان	VIII
- قائمة الأشكال	V
- قائمة الجداول	VI
- قائمة المختصرات	VII
- فهرس المحتويات	VIII
- المقدمة	ب
-الفصل الأول: الخلفية النظرية لصناعة التأمين	
- تمهيـــــــد	2
1. الإطار النظري لصناعة التأمين.....	3
1.1. تطور مفهوم صناعة التأمين.....	3
1.1.1. التأمين كخدمة	3
2.1.1. التأمين كصناعة.....	4
2.1. التطور التاريخي لصناعة التأمين.....	6
3.1. خصائص صناعة التأمين وآثارها.....	7
2. المحددات الأساسية لصناعة التأمين	9
1.2. المحيط الاقتصادي-الاجتماعي.....	9
1.1.2. مستوى التطور الاقتصادي	9
2.1.2.دور الدولة وتأثيرها على صناعة التأمين.....	10
2.2. محددات الطلب في صناعة التأمين.....	11

1.2.2. تعريف الطلب	11
2.2.2. محددات الطلب على تأمين الممتلكات والمسؤولية	11
3.2.2. محددات الطلب على منتجات التأمين على الحياة.....	12
4.2.2. دورة حياة المنتج التأميني.....	12
3.2. محددات العرض في صناعة التأمين.....	15
1.3.2. تعريف العرض.....	15
2.3.2. محددات العرض.....	15
3. تقنيات صناعة التأمين، فروعها ودورها في التنمية.....	17
1.3. تقنيات صناعة التأمين.....	17
1.1.3. الوسائل التقنية للتأمين	17
2.1.3. التأمين المشترك وإعادة التأمين	18
2.3. فروع صناعة التأمين.....	21
1.2.3. صناعة التأمينات العامة	21
2.2.3. صناعة التأمين على الحياة.....	22
3.2.3. صناعة التأمين التكافلي	24
4.2.2. صناعة التأمين حسب التشريع الجزائري.....	26
3.3. دور صناعة التأمين في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.....	26
1.3.3. دور صناعة التأمين في التنمية الاقتصادية.....	26
2.3.3. دور صناعة التأمين في التنمية الاجتماعية.....	29
خلاصة الفصل الأول.....	30
– الفصل الثاني: التحليل الهيكلي لصناعة التأمين	
– تمهيـــــــد.....	32
1. ماهية هيكل صناعة التأمين.....	33
1.1. تعريف هيكل الصناعة التأمينية.....	33

1.1.1. تعريف الصناعة.....	33
2.1.1. تعريف هيكل الصناعة.....	33
2.1. المفاهيم المرتبطة بهيكل الصناعة.....	34
1.2.1. علاقة هيكل الصناعة بقوة السوق.....	34
2.2.1. علاقة هيكل الصناعة بسلوك وأداء المؤسسة	34
3.1. أشكال هيكل صناعة التأمين.....	35
1.3.1. حالة المنافسة التامة.....	35
2.3.1. حالة الاحتكار التام.....	36
3.3.1. حالة المنافسة الاحتكارية.....	37
4.3.1. حالة احتكار القلة	38
2. تحليل جانب العرض في هيكل صناعة التأمين.....	40
1.2. شركات التأمين: التعريف، الخصائص والشروط الواجب توفرها.....	40
1.1.2. تعريف شركات التأمين.....	40
2.1.2. خصائص شركات التأمين.....	40
3.1.2. الشروط الواجب توفرها في شركات التأمين.....	41
2.2. طبيعة ومصادر أموال شركات التأمين، وظائفها الرئيسية وسياستها الاستثمارية	42
1.2.2. طبيعة ومصادر أموال شركات التأمين.....	42
2.2.2. الوظائف الرئيسية لشركات التأمين.....	43
3.2.2. السياسة الاستثمارية في شركات التأمين	44
3.2. مخاطر شركات التأمين والرقابة عليها.....	46
1.3.2. مخاطر شركات التامين	46
2.3.2. الرقابة على شركات التأمين	48

3. أبعاد هيكل صناعة التأمين	50
1.3. التركز الصناعي	50
1.1.3. تعريف التركز الصناعي	51
2.1.3. أنواع التركز الصناعي	51
3.1.3. أهمية قياس التركز الصناعي	51
4.1.3. مؤشرات التركز الصناعي	52
2.3. عوائق الدخول.....	55
1.2.3. تعريف عوائق الدخول	55
2.2.3. أنواع عوائق الدخول	56
3.3. تمييز المنتجات	59
1.3.3. تعريف تمييز المنتجات	59
2.3.3. أنواع تمييز المنتجات	60
خلاصة الفصل الثاني.....	61
– الفصل الثالث: الصناعة التأمينية في الجزائر: تحليل الأداء وتشخيص الواقع خلال الفترة 2010–2020	
تمهيـــــــــد.....	63
1. تطور نشاط التأمين في الجزائر	64
1.1. الخلفية التاريخية لنشاط التأمين في الجزائر	64
1.1.1. فترة الاحتلال	64
2.1.1. فترة الاستقلال	64
2.1. الاصلاحات الاقتصادية المعتمدة لتطوير النشاط التأميني في الجزائر	65
1.2.1. الإطار القانوني.....	65
2.2.1. الإطار الاقتصادي.....	66
3.1. بنية قطاع التأمين في الجزائر	68

1.3.1. الهيئات المراقبة لعمليات التأمين.....	68
2.3.1. المؤسسات الناشطة في قطاع التأمين في الجزائر.....	70
2. تحليل أبعاد هيكل الصناعة في الجزائر	74
1.2. تحليل التركز الصناعي.....	74
1.1.2. تطور تركز الصناعة التأمينية في الجزائر	74
2.2 عوائق الدخول إلى صناعة التأمين	78
1.2.2. العوائق التنظيمية	78
2.2.2. اقتصاديات الحجم كعتئق للدخول	79
3.2. تمييز المنتجات في صناعة التأمين الجزائري	81
3. واقع نشاط التأمين في الجزائر وآفاقه المستقبلية ومتطلبات تطويره	84
1.3. واقع نشاط التأمين في الجزائر	84
1.1.3. سمات نشاط التأمين في الجزائر.....	84
2.1.3. واقع نشاط التأمين في الدول المغاربية –الجزائر، المغرب وتونس–.....	89
2.3. الآفاق المستقبلية لنشاط التأمين في الجزائر	90
3.3. متطلبات تطوير نشاط التأمين في الجزائر	91
خلاصة الفصل الثالث.....	94
خاتمة	96
قائمة المراجع.....	100
قائمة الملاحق	109

– مقدمـــــــــــــــــــــة–

يعد القطاع المالي أحد الركائز الأساسية لبلوغ مستوى عالي من التقدم الاقتصادي والاجتماعي، فهو المركز الرئيسي لتجميع المدخرات من الأفراد والشركات والمؤسسات العمومية، وتوجيهها نحو منح تسهيلات ائتمانية وقروض متنوعة، فضلا عن إسهامه في تمويل الاستثمارات في مختلف أنشطة القطاعات الاقتصادية والاجتماعية المملوكة للدولة وللقطاع الخاص وذلك بهدف تحريك عجلة النمو الاقتصادي، إذ يعمل القطاع المالي المتطور على تقوية القطاع الحقيقي وتعزيز جانب العرض في الاقتصاد الوطني من خلال جمع وتخصيص الموارد المالية طويلة الأجل إلى أكثر الاستثمارات إنتاجية.

ومادام للنظام المالي هذه الدرجة من الأهمية، وجب تكييفه مع كل المستجدات والظروف الراهنة خاصة في ظل التغييرات التي سادت الاقتصاد العالمي والانفتاح والتحرير المالي، إلى ما يسمى بالاندماج المالي الذي أدى إلى تكامل وارتباط الأسواق المالية المحلية بالعالم الخارجي من خلال إلغاء القيود على حركة رؤوس الأموال، الشيء الذي استلزم إحداث إعادة هيكلة لصناعة الخدمات المالية لتتلاءم وهذه المتطلبات الجديدة من خلال تطوير القطاع المالي، تحسين أداءه، توسيع قاعدته وتكييفه مع محيط متفتح ومتحرر يرتكز العمل فيه على المنافسة، والذي تمكنت الدول المتقدمة من تحقيقه، أما بالنسبة للدول النامية فإن هناك الكثير مما يجب عمله لرفع القطاع المالي إلى مستوى المعايير الاقليمية والدولية، ففي ضوء اتفاقية التبادل الحر والدخول إلى المنظمة العالمية للتجارة يتعين على الدول النامية التأقلم بسرعة مع هذه التحديات وتحويلها إلى فرص حقيقية للنمو والتطور.

ويعتبر قطاع التأمين أحد أهم مكونات القطاع المالي لكل اقتصاد، فزيادة على اعتباره وسيلة للحماية من الخطر، فهو يؤثر إيجابيا في العديد من المتغيرات الإقتصادية، والأهم من ذلك كله أنه يعمل على تعبئة المدخرات في سبيل تمويل الإستثمارات المنتجة والتي تعتبر ركيزة الاقتصاد لتحقيق التقدم والازدهار والرقي.

والجزائر كغيرها من العديد من الدول، فقد حاولت من خلال جملة الاصلاحات التي اعتمدتها رفع مستوى جودة الخدمات االتأمينية إلى المستوى الذي يجعل من هذا النشاط يتميز بالكفاءة بمدلولات المفهوم الحديث للتأمين، ألا وهو صناعة التأمين التي تلعب دورا فعالا في تنمية الاقتصاد، فبعد الدخول إلى اقتصاد السوق عملت الدولة الجزائرية على إصدار العديد من التشريعات والقوانين المنظمة لها الهادفة إلى رفع الاحتكار على صناعة التأمين وإلغاء التخصص بالنسبة للشركات العمومية، والتي جاء بعدها فتح المجال أمام الخواص والأجانب للدخول في نشاط التأمين وإنشاء شركات تأمين.

وأمام كل هذا الاهتمام الموجه من طرف الدولة الجزائرية وجميع الأعمال التي قامت بها والقوانين التي سنتها لتطوير صناعة التأمين، حدث تغير كبير في هيكل هذه الصناعة، حيث لاحظنا زيادة في عدد الشركات الناشطة بالصناعة وبالتالي تطور المنتجات والخدمات المقدمة من طرفها، الشيء الذي ساهم في زيادة المنافسة بين شركات التأمين، كما

استحدثت الدولة الجزائرية مجموعة من اللجان للإشراف والرقابة على التأمينات، وضمان السير الحسن لجميع العمليات الحاصلة في الصناعة التأمينية وهذا تماشيا مع متطلبات الانفتاح الاقتصادي.

1. اشكالية البحث:

تبعا لما سبق، تحاول هذه الدراسة معالجة الاشكالية التالية: « **ماهي ملامح هيكل الصناعة التأمينية في الجزائر؟ وما أثر هذه الصناعة على الاقتصاد الوطني خلال الفترة 2010–2020** ؟ ».

ويتفرع عن الإشكالية الرئيسية للبحث الأسئلة الفرعية التالية:

- ما المقصود بالصناعة التأمينية؟ وما الدور الذي تلعبه في التنمية الاقتصادية والاجتماعية؟
- ما هو شكل هيكل صناعة التأمين في الجزائر؟
- هل يسمح أداء الصناعة التأمينية في الجزائر بالمساهمة في تنمية الاقتصاد الوطني؟

2. فرضيات البحث:

على ضوء ما تقدم يمكن صياغة الفرضيات التالية:

- **الفرضية الأولى**: يرقى نشاط التأمين في الجزائر إلى المفهوم الحديث للتأمين، ألا وهو صناعة التأمين.
- **الفرضية الثانية**: يأخذ هيكل الصناعة التأمينية في الجزائر شكل احتكار القلة.
- **الفرضية الثالثة**: تحتل الصناعة التأمينية في الجزائر مكانة هامة في دعم الاقتصاد الوطني، وهذا راجع إلى قوة نشاطها، ومساهمتها الكبيرة في الاقتصاد، بالإضافة إلى كون نشاطها موزع بين المؤسسات العمومية والخاصة.

3. أهمية البحث:

تبرز أهمية البحث من خلال الدور الحيوي الذي تلعبه صناعة التأمين في النشاط الاقتصادي لمختلف الدول، باعتبارها مصدرا هاما من مصادر التنمية الاقتصادية والاجتماعية، من خلال الدور التمويلي الذي تلعبه شركات التأمين إذ تعتبر قناة لفوائض مالية معتبرة من شأنها إعطاء دفعة قوية لعمليات النمو من خلال توفير مصادر التمويل طويلة الأجل لتنفيذ مختلف المشاريع الاستثمارية.

4. أهداف البحث:

يأتي هذا البحث لتحقيق جملة الأهداف التالية:

- تحليل هيكل صناعة التأمين في الجزائر، وذلك من خلال قياس التركز الصناعي للصناعة بالاعتماد على مؤشرات التركز المطلق: مؤشر هيرشمان–هيرفيندال، مؤشر نسبة التركز هذا بالإضافة إلى تحديد عوائق الدخول ومدى تمييز المنتجات داخل هذه الصناعة؛

- ❖ التعرف على خصائص نشاط التأمين في الجزائر بالاعتماد على عدة معايير كمية وكيفية لتقييم الأداء خلال الفترة 2010-2020؛
- ❖ إظهار مدى مساهمة قطاع التأمين في تنمية الاقتصاد الوطني من خلال تقييم أداء صناعة التأمين في الجزائر من خلال استخدام كل من مؤشر **–معدل الاختراق–** الذي يقيس مدى مساهمة قطاع التأمين في النمو الاقتصادي، هذا بالإضافة إلى مؤشر –**الكثافة التأمينية–** والذي يعبر عن معدل مساهمة الفرد في الأقساط التأمينية.

5. منهج البحث:

للإجابة على إشكالية هذا البحث واختبار فرضياتها، سيتم الاعتماد على المناهج العلمية المتناسبة مع الموضوع، حيث تم الاعتماد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي وهذا بغرض تغطية الجانب النظري من خلال تحديد المفاهيم العامة التي شكلت مدخلا للدراسة، بالإضافة إلى المنهج التحليلي وهذا لمعالجة واقع صناعة التأمين في الجزائر ودورها في تنمية الاقتصاد الوطني، هذا بالإضافة إلى منهج دراسة حالة من خلال الإسقاط على نشاط قطاع التأمين في الجزائر.

6. الدراسات السابقة:

يمكن حصر أهم الدراسات السابقة ذات صلة بموضوع البحث في:

- ❖ **سنوسي أسامة (2011): « هيكل قطاع صناعة التأمين في الجزائر» رسالة ماجستير مقدمة إلى قسم العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، الجزائر.**

تهدف هذه الدراسة لتطرق الباحث في الفصل الأول إلى الاقتصاد الصناعي وتحليل هيكل الصناعة، أما في الفصل الثاني فتطرق إلى ماهية الصناعة التأمينية ومفهوم التأمين والخطر، وفي الفصل الثالث قام بالتحليل الهيكلي لصناعة التأمين في الجزائر. ومن نتائج دراسته أن صناعة التأمين في الجزائر هي صناعة التأمينات العامة، وهذا يعود إلى إجبارية بعض فروع التأمين كالتأمين على السيارات والتأمين ضد الكوارث الطبيعية، كما يأخد هيكل صناعة التأمين شكل احتكار القلة، حيث تسيطر على الصناعة أربعة شركات رائدة هي (SAA، CAAT، CARR، CASH).

- ❖ **بلال ملاخسو (2012): « دور التأمينات على النمو الاقتصادي في الجزائر 1997–2010» مجلة العلوم الإنسانية، العدد 28/27، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر.**

هدفت هذه الدراسة إلى إيجاد علاقة سببية بين التأمين والنمو الاقتصادي، وهل يؤثر التأمين على النمو الاقتصادي أم أن النمو الاقتصادي هو الذي يؤثر أم أنهما يتأثران ببعضهما البعض. وقد توصلت هذه الدراسة إلى

أنه وبالرغم من أن قطاع التأمين له دور كبير في دفع عجلة النمو الاقتصادي بالإضافة إلى أنه يحقق الأمن والاستقرار الاقتصادي، إلا أنه يعتبر قطاع جد متخلف في الاقتصاد الجزائري.

❖ **بناي مصطفى (2015): « واقع وآفاق شركات التأمين في الجزائر في ظل الإصلاحات الإقتصادية والمتغيرات الدولية 2005-2011 » أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، الجزائر.**

هدفت الدراسة إلى التعرف على واقع شركات التأمين الجزائرية في ظل الإصلاحات الإقتصادية والمتغيرات الدولية وكل ما صاحب العولمة من انفتاح وتحرير للتجارة بما في ذلك تجارة الخدمات والتي سمحت بدخول شركات تأمين جديدة سواءا كانت محلية أو أجنبية، ومن ثم رسم آفاق جديدة للنهوض بقطاع التأمين. ومن نتائجها أن أهم مشكلة تواجه قطاع التأمين الجزائري هي غياب الثقافة التأمينية (الوعي التأميني المحدود) وهو ما يؤثر سلبا على حجم النشاط، ضعف وقصور مجالات الاستثمار والغياب الجزئي للبورصة وأسواق المال، أثر سلبا على السياسات الاستثمارية لشركات التأمين وعلى عوائد استثماراتها.

7. حدود الدراسة:

يمكن تقسيم حدود الدراسة إلى الحدود مكانية وحدود زمانية، يمكن إيجازها فيما يلي:

❖ **الحدود المكانية:** تم إجراء الدراسة على قطاع التأمين في الجزائر وبالتحديد تطور نمو صناعة التأمين، وشملت هذه الدراسة جميع شركات التأمين الناشطة في الجزائر.

❖ **الحدود الزمانية:** أجريت الدراسة التحليلية خلال الفترة 2010-2020.

8. صعوبات الدراسة:

يمكن حصر صعوبات البحث فيما يلي:

❖ نظرا للوضع الراهن الذي يمر به العالم بسبب جائحة كوفيد-19 كان من الصعب الحصول على معلومات حول نتائج أعمال شركات التأمين في الجزائر ونقص البيانات والإحصائيات المتعلقة بها لسنة 2020.

❖ قلة المراجع التي تناولت موضوع الصناعة التأمينية.

❖ صعوبة الوصول إلى التقارير المالية لشركات التأمين وخاصة للسنوات الأخيرة.

9. هيكل الدراسة:

لتحقيق أهداف الدراسة، والإجابة عن الإشكالية الرئيسية والأسئلة الفرعية التي أثرناها فيما سبق، واختبار مدى صحة الفرضيات المقدمة وتحليلها، ارتأينا تقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول، حاولنا من خلالها الإلمام بجل جوانب الدراسة، والحرص على الحفاظ على الترابط والتسلسل بين الأفكار، وقد جاءت خطة الدراسة كالآتي:

مقدمة عامة حول موضوع الدراسة، إذ شملت على كل من الإشكالية الرئيسية للدراسة، التساؤلات الفرعية وفرضيات الدراسة.

الفصل الأول بعنوان " **الخلفية النظرية لصناعة التأمين** ".

تم التطرق في الفصل الأول إلى دراسة حول الإطار النظري لصناعة التأمين، بالإضافة إلى المحددات الأساسية لها والمتمثلة في المحيط الاقتصادي-الاجتماعي، محددات الطلب ومحددات العرض، تقنيات صناعة التأمين وفروعها ودورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

أما الفصل الثاني بعنوان " **التحليل الهيكلي لصناعة التأمين** ".

قد خصص هذا الفصل لعرض المفاهيم المتعلق بهيكل صناعة التأمين، وتحليل جانب العرض في هيكل صناعة التأمين من خلال التطرق إلى شركات التأمين، وتحديد أبعاد هيكل صناعة التأمين.

وفيما يتعلق بالفصل الثالث الذي جاء بعنوان " **الصناعة التأمينية في الجزائر: تحليل الأداء وتشخيص الواقع خلال الفترة 2010-2020** ".

وقد تم في هذا الفصل دراسة تطور نشاط التأمين في الجزائر وذلك بعرض سماته، بالإضافة إلى القيام بتحليل هيكل صناعة التأمين في الجزائر وذلك من خلال القيام بتحليل التركز الصناعي للفترة 2010-2020 والتعرف على عوائق الدخول التي تواجه الشركات وتمييز منتجات صناعة التأمين في الجزائر، وفي الأخير تقديم نبذة عن واقع نشاط التأمين في الجزائر وآفاقه المستقبلية وكذلك متطلبات تطويره.

خاتمة تضمنت النتائج التي خلصت بها الدراسة واختبار الفرضيات، هذا بالإضافة إلى مجموعة من الاقتراحات.

- الفـــصـــــل الأول: الخلفية النظرية لصناعة التأمين -

تمهيـــــــد:

صناعة التأمين لها دور بارز الأهمية في مواجهة الاخطار التي قد تعترض للإنسان منذ وجوده، فهي تعد واحدة من الحلول التي لجأ اليها وابتدعها الانسان ليتمكن من تأمين الخسائر والأضرار التي يحتمل وقوعها في كافة أنشطته. ومن المعروف أن التأمين كونه نظام متطور يتمثل الهدف الأساسي منه في حماية الأفراد والمؤسسات من الخسائر المادية الناشئة عن الأخطار الواقعة والتي يمكن قياسها ماديا، ولقد مرت الصناعة التأمينية بمجموعة من المراحل في التاريخ حتى أصبحت على ما هي عليه الان، ولقد كانت التطورات الحاصلة في البيئة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وكذا التكنولوجية هي السبب الرئيسي للتطور والرواج الكبير الذي عرفته صناعة التأمين في التنويع في المنتجات والخدمات التي تقدمها.

وسيتم التطرق في هذا الفصل إلى النقاط الرئيسية التالية:

1. **الاطار النظري لصناعة التأمين.**
2. **المحددات الأساسية لصناعة التأمين.**
3. **تقنيات صناعة التأمين، فروعها ودورها في التنمية.**

1. الاطار النظري لصناعة التأمين

1.1. تطور مفهوم صناعة التأمين:

1.1.1. التأمين كخدمة:

من أجل تقديم مفهوم شامل للتأمين يجب أولا تعريف الخدمة ثم تعريف الخدمة المالية ثم تعريف خدمة التأمين:

أ. **تعريف الخدمة:** تعرف الخدمة بأنها " محصلة التداخل في العالقات بين العناصر الثالثة الأساسية لإنتاج الخدمة وهي الزبون، الأعوان والدعم المادي، هذه المحصلة هي التي تكون الربح الذي يمكن من إرضاء الزبون ". (المفتاح، 1992، صفحة 320)

كما تعرف أيضا على أنها " أي نشاط أو انجاز أو منفعة يقدمها طرف ما لطرف آخر وتكون أساسا غير ملموسة ولا ينتج عنها أي ملكية، إنتاجها وتقديمها قد يكون مرتبطا بمنتج مادي ملموس أو غير ملموسة ". (شيح، 2009-2010، صفحة 9)

وبالتالي، فإن الخدمات تتضمن كل الأنشطة الاقتصادية التي مخرجاتها ليست بمنتجات مادية، وهي بشكل عام تستهلك عند وقت إنتاجها وتقدم قيمة مضافة (مثل الراحة والصحة والتسلية واختصار الوقت...الخ) وهي بشكل أساسي غير ملموسة لمشتريتها الأول.

ب. **الخدمة المالية:**

التعريف 01: "هي مجموعة من المهارات الشخصية والملتزمات المادية والأعراف والقواعد القانونية التي يتم عرضها وانتاجها بما يتوافق مع توجهات الزبون لاتخاذ القرارات المالية الرشيدة ". (شيح، 2009-2010، صفحة 10)

التعريف 02: " أنشطة مالية تؤذيها المؤسسات المالية التي تشمل مجموعة واسعة من المؤسسات التي تدير الأموال بنا فيها البنوك ، شركات التأمين، شركات ادارة الاستثمارات المالية وغيرها ". (رشيد، 2019-2020، صفحة 2)

وبالتالي، فالخدمة المالية بشكل عام هي أي نشاط، منفعة أو أداء مقدم من طرف إلى طرف آخر، وتكون ذو طبيعة مالية تقوم به مؤسسة عامة تمارس سلطة تنظيمية أو رقابية، وتكون محكومة بتعليمات وقوانين تشريعية.

ت. **خدمة التأمين:** قبل التطرق إلى مفهوم خدمة التأمين سينم الاشارة أولا إلى تعريف التأمين.

- **تعريف التأمين:**

تعريف 01: حسب نص المادة 619 من القانون المدني الجزائري، فالتأمين : "عقد يلتزم بمقتضاه المؤمن أن يؤدي إلى المؤمن له أو إلى المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه، مبلغا من المال أو إيراد مرتب أو أي عوض مالي آخر، في حالة

وقوع الحادث أو تحقق الخطر المبَّين في العقد، وذلك مقابل قسط أو أية دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن ". (لبانجي و حقبوبي، 2011-2012، صفحة 22)

تعريف 02: التأمين هو: " تحويل الخطر المحتمل الوقوع والذي لا يمكن لشخص أن يتحمل نتائجه المادية بمفرده إلى أخطار صغيرة مؤكدة ومحسوبة موزعة على أكبر عدد ممكن من الأشخاص معرضين لنفس الخطر، فإن طاقة كل منهم أن يتحمل نصيبه منها بسهولة ". (كراد، 2013-2014، صفحة 30)

- **خدمة التأمين:**

تعريف 01: " هي المنافع والاشباعات التي تقدمها مؤسسة التأمين إلى الزبون الذي يريد شراء خدمة معينة لكي تضمن له الأمان من الأخطار ". (سميرة، 2006-2007، صفحة 111)

تعريف 02: خدمة التأمين هي: " نشاط يؤذيه طرف إلى طرف أخر، وهي مزج العناصر التي تتميز بعدم ملموسيتها، فهي تهتم بتقديم العناصر والخدمات التي تسمح للزبون بإشباع حاجياته في الميدان، ويمكن ادراك الخدمات فقط عند تنفيذها أو استخدامها أو استهلاكها ". (كراد، 2013-2014، صفحة 30)

بعد التطرق إلى مفهوم الخدمة، الخدمة المالية والاشارة إلى مفهوم التأمين، يمكن تقديم مفهوم شامل للتأمين كخدمة وهو: " الخدمات التي تقدمها شركات التأمين لحامل الوثيقة التأمينية وما تمثله تلك الوثيقة من منفعة متمثلة بالحماية والأمان والاستقرار الذي تمنحه وثيقة التأمين لحاملها في تعويضه عن الخسارة المتحققة عن وقوع الخطر المؤمن ضده ".

2.1.1. التأمين كصناعة:

سيتم أولا وقبل التطرق إلى مفهوم التأمين كصناعة، التحدث عن صناعة الخدمات غير الملموسة كصناعة التأمين ثم تعريف الصناعة بشكل عام –مفهوم الصناعة في التاريخ الاقتصادي – المفهوم الاحصائي للصناعة – مفهوم الصناعة في النظرية الاقتصادية ثم وضع تعريف شامل للصناعة وصناعة التأمين.

أ. **صناعة الخدمات غير الملموسة** : هو أحد مجالات الصناعة الذي يهتم بإنتاج الخدمات غير الملموسة، بما أن الخدمات التي ليس لها وجود مادي فإنه لا يمكن لمسها أو رؤيتها أو شمها أو سمعها قبل شراؤها، وهذا أهم ما يميزها عن السلع الملموسة. فهذه الخدمات موجهة نحو ممتلكات غير ملموسة كالبنوك والتأمين، حيث يصعب في الغالب تحديدها أو معرفتها لأنها تظهر عند شراؤها واستهلاكها، فهي تتكون من عناصر غير ملموسة متلازمة وغالبا ما تتضمن مشاركة الزبون بطريقة هامة، حيث لا يتم نقل ملكيتها وليس لها صفة .(فائزة، 2007-2008 ، صفحة 16)

ب. مفهوم الصناعة: حتى يتسنى لنا تقديم مفهوم شامل للصناعة وصناعة التأمين سوف يتم التطرق إلى ما يلي:

- **مفهوم الصناعة في التاريخ الاقتصادي** : يركز مفهوم الصناعة في التاريخ الاقتصادي على أسلوب الإنتاج، حيث يعتمد هذا المفهوم على النشاط واستغلال الأساليب المحسنة لإنتاج الثروة، حيث أن الحركة الصناعية بدأت حين أصبحت الآلة المسيرة باستعمال الطاقة المولدة مركزيا الأسلوب النموذجي في إنتاج المواد الصناعية. وفي ظل الظروف المبكرة للحركة الصناعية كان المصنع يشكل الوحدة الأساسية. ولضمان أقصى درجات الاقتصاد في الإنتاج ينبغي أولا جمع المصانع التي تتولى عمليات صناعية تكميلية في مجاميع وثيقة الرابطة تخضع لإشراف موحد لكي تحقق توفير في النفقات لنقل المنتجات الوسيطة أو لاستغلال الفضلات في عمليات صناعية لاحقة. وثانيا ينبغي توحيد الإشراف على الإنتاج لتقليل أصناف سلعة معينة وثالثا ينبغي التخصص في الإنتاج والتوسع فيه. (الهام، 2015-2016، صفحة 12)
- **المفهوم الاحصائي للصناعة** : وتتمثل وجهة النظر الإحصائية في الصناعة على أنها مجموعة من المنشآت تمثل كل منها وحدة اقتصادية بسيطة أو مركبة تقوم بنشاط متجانس، وتهدف إلى تحقيق إنتاج السلع والخدمات. (مدحت، 2005، صفحة 25)
- **مفهوم الصناعة في النظرية الاقتصادية:** حسب النظرية الاقتصادية الصناعة هي مجموعة من المنشآت الصناعية تقوم بإنتاج سلع معينة من خلال تجميع مجموعة من عناصر الانتاج لإنتاج السلع ويديرها منظم واحد يقوم باتخاذ القرارات. (أسامة س.، 2010-2011، صفحة 16)

وبعد التطرق إلى صناعة الخدمات ومفهوم الصناعة من وجهة نظر الاقتصاديين والمفهوم الاحصائي، لها يمكن القول بأن الصناعة هي :" مجموعة من المنشآت في حالة تنافس تقدم منتجات أو خدمات يمكن أن تمثل بدائل لبعضها البعض وتكون معروضة في نفس السوق".

وباستخدام المفاهيم السابقة للتأمين والخدمة وبعد التطرق لمفهوم الصناعة، يمكن تعريف الصناعة التأمينية على أنها: " **مجموعة من المؤسسات المتنافسة فيما بينها في الصناعة نفسها والمقيدة بالمحيط نفسه، والتي تقوم بتقديم منتجات متمثلة في الخدمات التأمينية، ومن أهم ما يميز الصناعة التأمينية عن الصناعات الأخرى هو تعدد مؤسسات التأمين** ". (أسامة س.، 2010-2011، صفحة 52).

2.1. التطور التاريخي لصناعة التأمين:

الصناعة التأمينية حسب مفهومها الحديث، ما هي إلا نتيجة تطور كبير لأنظمة ظهرت على مر العصور، وكل هذا لتحقيق الغاية التي يقصد تحقيقها من خلال التأمين في وقتنا الحاضر، حيث تكمن هذه الغاية في الحصول على الأمان في مواجهة مخاطر الحياة وهذا من خلال توفير التغطية التأمينية للأفراد والمؤسسات .

ومن المؤكد وحسب التاريخ القديم الذي كان مسجل على جدران المعابد وأوراق البرد أن أول من عرفوا التأمين هم قدماء المصريين حيث قاموا بتكوين جمعيات تعاونية لدفن الموتى، وكان الهدف من هذه الجمعيات هو تقليص التكاليف الباهظة التي تتطلبها مراسيم الدفن حيث لا يستطيع جميع الأفراد تحملها. تقوم الجمعيات التعاونية على أساس نوع من التعاون بين الأعضاء لكي يتم تحمل الخسائر التي ممكن أن تحدث للبعض منهم نتيجة تحقق خطر الوفاة، حيث تتشابه فكرة التعاون مع وسيلة التأمين بالصورة التي هي عليها في الوقت الحاضر.

وفي الحضارات القديمة كحضارة الاغريق والبابليين والأشوريين ازدهر التبادل التجاري فيما بينهم عن طريق البحر، ولكن أدت المخاطر التي قد تواجههم سواء كانت المخاطر البحرية الطبيعية أو مخاطر القرصنة البحرية إلى ظهور ما يسمى بقرض السفينة أو القرض البحري، وإن دل هذا على شيء فهو يدل على تطور وازدهار التبادل التجاري في ذلك الوقت. تقوم فكرة القرض البحري على قيام صاحب السفينة باقتراض مبلغ معين من المال بضمان السفينة أو الشحنة البحرية التي سيتم تبادلها من بعض الأشخاص المغامرين، على أن يتم الاتفاق بينهم على أنه إذا تم وصول السفينة سالمة إلى ميناء الوصول فإن المقرض يحصل على أصل القرض بالإضافة إلى نسب فوائد مرتفعة، وأما في حالة ماذا تعرضت السفينة إلى أحد الأخطار التي تم ذكرها سابقا يخسر المقرض قيمة القرض. واستمر عقد القرض البحري حتى القرون الوسطى وقد ساعد على ذلك ازدهار التجارة والتبادل الدولي وتطور بعد ذلك ليصل إلى الصورة التي يوجد عليها التأمين البحري اليوم، وذلك بصدور قانون التأمين البحري الانجليزي سنة 1906.

أما فيما يخص التطور التاريخي للتأمين البري، قد بدأ في انجلترا خلال القرن السابع عشر، حيث أول ظهور له كان في صورة التأمين من الحريق وذلك بعد نشوب حريق هائل على 85% من مباني مدينة لندن (100 كنيسة و1300 منزل) وذلك سنة 1666. وانتشر التأمين على الحريق خلال القرن الثامن عشر في كثير من البلدان غير انجلترا وبالأخص في ألمانيا، فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية. (أسامة و شقيري، 2007، الصفحات 83-84)

في أواخر القرن الثامن عشر ومع ظهور الثورة الصناعية ظهرت صور جديدة للتأمين ، كالتأمين من المسؤولية، التأمين من حوادث العمل، أما فيما يخص التأمين على الحياة فقد ظهر في بداية القرن التاسع عشر في انجلترا، حيث أن أقدم وثيقة تأمين على الحياة هي التي قام بإصدارها المؤمن ريتشارد مارتن (Richard Martin) على حياة المؤمن له

ويليام جيبونيس (William Gibbons). غير أن التأمين على الحياة لم ينتشر ولم يتحصل على الشرعية القانونية إلا في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، وذلك بعد تمكن خبراء رياضيات التأمين من وضع جداول للوفيات تقوم على أسس فنية دقيقة. (السنهوري، 1963، الصفحات 1096-1097)

أما فيما يخص التطور التاريخي للتأمين في الدول النامية والدول العربية خصوصا فقد عرف مع تطور وسائل الاتصال والتجارة وأيضا بعد تخلصها من الاستعمار الأجنبي وذلك في القرن التاسع عشر.

نظرا للتطور الهائل الذي حدث في جميع مجالات الحياة مع بداية القرن العشرين ظهرت عدة أنواع جديدة للتأمينات التي لا حصر لها، وبروز مؤسسات متخصصة جديدة ومتنوعة تزاول نشاط التأمين، حيث تعمل هذه المؤسسات على تقديم تغطيات مختلفة وبأساليب مبتكرة. (المشابقة و العدوان، 2003، صفحة 61)

3.1. خصائص صناعة التأمين وأثارها:

إن أهم ما يميز مؤسسات التأمين عن غيرها من المؤسسات الصناعية، هو احتوائها بعض الخصائص من بينها ما يلي:

- ❖ لا ملموسية منتجاتها؛
- ❖ تأثير كبير للسلطة الحكومية على النشاط باعتبار اجبارية شراء الضمانات في بعض الأحيان؛
- ❖ يعد عنصر المخاطرة من العناصر المهمة في نشاط مؤسسات التأمين ولا يمكن لاستغناء عنه؛
- ❖ لا يمكن معرفة مردودية المنتجات التأمينية إلى بعد سنوات من بيعها؛
- ❖ للتطور الاقتصادي والاجتماعي أثر كبير على أداء مؤسسات التأمين؛
- ❖ مستوى المعرفة والثقافة للعملاء تبقى محدودة وضعيفة؛
- ❖ عدد المتعاملين إلى عهد قريب جد محدود وهو خاضع لاحتكار بعض المؤسسات. (حسين، 2010، الصفحات 9-10)

وتتميز الصناعة التأمينية بالخصائص التالية:

الجدول رقم 1-1: خصائص الصناعة التأمينية وآثارها

الخصائص	أثرها
مخرجات صناعة التأمين هي منتجات تحمل معاني نفسية، اجتماعية ودينية	❖ ضغط الرأي العام.
انعدام الحماية القانونية للإبداع التأميني	❖ صعوبة اتباع استراتيجية تميز المنتج؛ ❖ البحث عن صورة مختلفة بالتركيز ليس فقط على المنتج بل على مجموع كل مؤسسة.
تعتمد صناعة التأمين على شبكة توزيعية متكاملة وقريبة من الزبون	❖ نزاعات بين مختلف الأقسام ومراكز القرار المختلفة في مصالح المركزية.
جودة الخدمة ليست واحدة	❖ صعوبة مراقبة الجودة؛ ❖ معايير الأداء مختلفة.
المنتجات غير ملموسة	❖ صعوبات توفير عينات دراسة؛ ❖ قيود كثيرة في التسويق؛ ❖ صعوبة تحديد السعر والنوعية مسبقا؛ ❖ صعوبة تقييم الخدمات المنافسة؛ ❖ البحث عن علاقة ثقة بين المؤمن والمؤمن له بإنماء ملموسية الخدمة Matériliser L'immatériel وبالتالي يستلزم اضافة قيمة وهمية للخدمة.
ضرورة المعرفة التأمينية	❖ التوظيف والتكوين التقني المطلوب.
معيار الخطر له ثقل كبير في الصناعة التأمينية	❖ صعوبة القبول بتحمل المخاطر (الرهان).

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على (حسين ح.، 2010، الصفحات 09-10).

2. المحددات الأساسية لصناعة التأمين

صناعة التأمين واحدة من الصناعات التي برزت حديثا في القطاع الاقتصادي، وهي كغيرها من الصناعات تخضع إلى مجموعة من المحددات الأساسية، متمثلة في المحيط الاقتصادي-الاجتماعي، محددات الطلب ومحددات العرض.

1.2. المحيط الاقتصادي-الاجتماعي:

يؤثر المحيط الاقتصادي والاجتماعي على صناعة التأمين، من خلال عنصرين أساسين وهما:

1.1.2. مستوى التطور الاقتصادي:

يمكن استخلاص العلاقة التي تربط نمو صناعة التأمين بالنمو الاقتصادي في أن النشاط الاقتصادي يؤثر على الناتج المحلي الخام الذي له تأثير كبيرا على رقم أعمال التأمين، وبالتالي نمو صناعة التأمين. فنجد أن ضعف النشاط الاقتصادي وحركة الاستثمارات يؤذي إلى انخفاض الناتج المحلي الخام وبالتالي انخفاض نسبة النمو الاقتصادي، ومنه ضعف قدرة الاكتتاب في أقساط التأمين وبذلك يحدث تراجع في رقم أعمال التأمين مما يؤذي هذا وبالضرورة إلى انخفاض درجة نمو صناعة التأمين، والعكس عند ارتفاع الناتج المحلي الخام يحدث ارتفاع في نسبة النمو الاقتصادي وبالتالي زيادة قدرة الاكتتاب في أقساط وعقود التأمين ومنه يؤثر هذا بالإيجاب على نمو صناعة التأمين.

وبالتالي يمكننا الاستنتاج بأن علاقة النمو الاقتصادي بصناعة التأمين تكمن في كون النمو الاقتصادي هو الذي يؤثر على نمو صناعة التأمين وليس العكس. (بلال، 2012، صفحة 154)

الشكل رقم 1-1: علاقة النمو الاقتصادي بنمو صناعة التأمين

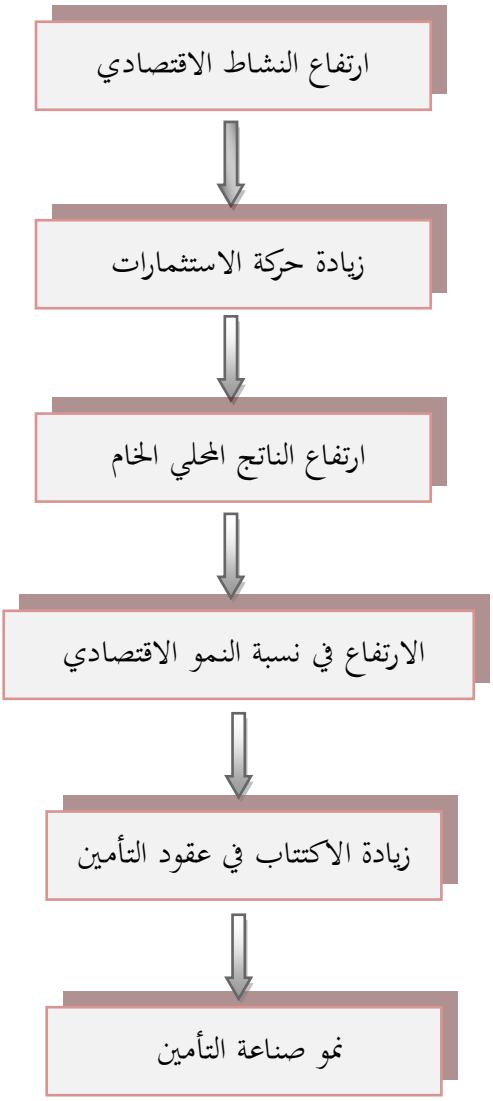

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على (بلال، 2012، الصفحات 18-19).

2.1.2. دور الدولة وتأثيرها على صناعة التأمين:

إن درجة وطبيعة تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية لها تأثير كبير على نشاط مؤسسات التأمين، وذلك في شكلين: إما عدم تدخلها نهائيا -أي حالة اقتصاد السوق أو الحر- وهنا نجد أن هناك حرية كبيرة للمنافسة بين المؤسسات سواء المحلية أو الأجنبية، أما الشكل الثاني فهو يتمثل في هيمنة الدولة من خلال التنظيم المركزي وفي هذه الحالة تحتكر الدولة جزء كبير من قطاع التأمين أيضا فرض قيود على دخول أو عمل المؤسسات الأجنبية وتقييد المنافسة كذلك فرض جملة من المعايير لعملية الانتاج (شروط العمل، حقوق والتزامات العمال ...الخ) أو معايير خاصة بالمنتجات. (Zajdenweber, pp. 51-59)

2.2. محددات الطلب في صناعة التأمين:

يتأثر الطلب في صناعة التأمين بمحددات معينة، وهي:

1.2.2. تعريف الطلب:

يعرف الطلب على منتج سواء كان سلعة أو خدمة على أنه الكمية من المنتج التي يرغب المستهلكون في شراءها ولهم المقدرة على شرائه بالسعر السائد في السوق المتاحة خلال فترة زمنية محددة.

2.2.2. محددات الطلب على تأمين الممتلكات والمسؤولية:

هناك ثلاثة عوامل تحدد الطلب على تأمينات الممتلكات وتأمينات المسؤولية، وهي كالاتي:

أ. **اجتناب الخطر**: قام الاقتصاديون دائما بشرح علاقة الطلب على التأمين بدرجة النفور من المخاطر سواء تعلق الأمر بالأفراد أو المؤسسات، فبما أن مواجهة المخاطر تكون عن طريق دفع قسط قد تفوق قيمته قيمة الخسارة المتوقعة بدل مواجهة الخسائر، حيث تعادل الرهانات أو الاشتراكات أقساط التأمين، والمكاسب المحتملة تعادل التعويضات. ومنه فإنه كلما ارتفعت درجة نفور الأفراد من المخاطر ارتفعت قابليتهم لدفع أقساط عالية والعكس صحيح، لكن درجة النفور من المخاطر ترتبط بالعوامل الذاتية لكل فرد، فنجد أفرادا لا يكترثون لحجم المخاطر بل يفضلون تحمل الخسائر الناتجة عنها بدل دفع أقساط لأنهم يرون بأن قيمتها أكبر من الخسارة نفسها . وبالتالي يمكن اعتبار اجتناب الخطر أو النفور من المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها كل من الاشخاص الطبيعيين أو المعنويين (المؤسسات) من محددات الطلب على التأمين وذلك راجع إلى الرغبة في الحماية من هذه المخاطر.

ب. **حجم أو قيمة الممتلكات**: إن حجم الممتلكات يعتبر من أهم العوامل التي تؤثر على طلب التأمين فبزيادة حجم الممتلكات يزيد احتمال توجه الأفراد نحو تأمينها، لكن يختلف ذلك حسب نوع التأمين فإذا تعلق الأمر بالتأمين على الممتلكات (والتي تتعلق بممتلكات المؤمن لهم) فإن زيادة قيمة الممتلكات تزيد من توجه الأفراد نحو طلب التأمين والعكس صحيح، أما في حالة التأمين على المسؤولية المدنية فإن العلاقة لن تكون مباشرة بنفس الطريقة.

ت. **الابعاد النفسية**: من بين أهم العوامل التي تؤثر في مدى إقبال الأفراد على الطلب على الخدمات التأمينية مرتبطة بالعامل الذاتي وطبيعة الفرد، فمثلا قد يقرر فرد ما لم يسبق له أن أمن أن يقوم بالتأمين على منزله لأنه

تعرض للسرقة أو لحريق خوفا من تكرر الحادثة وتجنبا للخسارة. ومنه فان العوامل النفسية والذاتية أيضا لها دور في تحديد الطلب على الخدمة التأمينية. (أسماء، 2011-2012، الصفحات 40-41)

3.2.2. محددات الطلب على منتجات التأمين على الحياة:

تهدف التأمينات على الحياة إلى الحد من الخسائر التي تترتب على الأخطار التي ترتبط بحياة الفرد أو أسرته، حيث أن هذا النوع من التأمين يخدم الفرد والمجتمع في نفس الوقت، فهو يغطي الخسائر المالية التي تنتج عن تحقق خطر الوفاة أو الحياة لفترة طويلة بالنسبة للفرد ويخدم المجتمع باعتباره وسيلة ادخار.

ويتأثر الطلب على تأمينات الحياة بمجموعة من العوامل نذكر منها: معاشات التقاعد، الرغبة في حماية الأسرة، انخفاض نسبة الضرائب على هذا النوع من التأمين الذي يعتبر ادخار بمقارنة بباقي التوظيفات المالية الأخرى، لهذا نجد أن الدول المتقدمة تمنح إعفاءات ضريبية لهذا النوع من التأمين.

كما أن هناك عوامل أخرى مثل العامل الديني فمثلا هذا النوع من التأمين يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، فنجد أن الطلب على هذا النوع من التأمين ضعيف مقارنة بالدول الغربية المتقدمة، حيث أنه لا يزال هناك تناقض كبير في الآراء حول التأمين على الحياة، فهناك من يقول بأن هذا النوع من التأمينات حرام، وهناك من يرى عكس هذا. (أسماء، 2011-2012، صفحة 42)

4.2.2. دورة حياة المنتج التأميني:

يمر المنتج التأميني خلال حياته بنفس المراحل التي يمر بها أي منتج، ويعتبر تحليل ومراقبة دورة حياة المنتج التأميني التي تقدمها شركة التأمين إلى زبائنها أداة مساعدة في التعرف على الاستراتيجيات التسويقية المناسبة لكل مرحلة من هذه المراحل، إضافة إلى أهميتها في تحليل متطلبات السوق التأمينية وتطور المنافسة. (سمية، 2014، صفحة 31)

تتكون دورة حياة منتج التأمين من أربعة مراحل أساسية، وهي مرحلة التقديم، النمو، النضوج والانحدار كما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم 1-2: دورة حياة المنتج التأميني

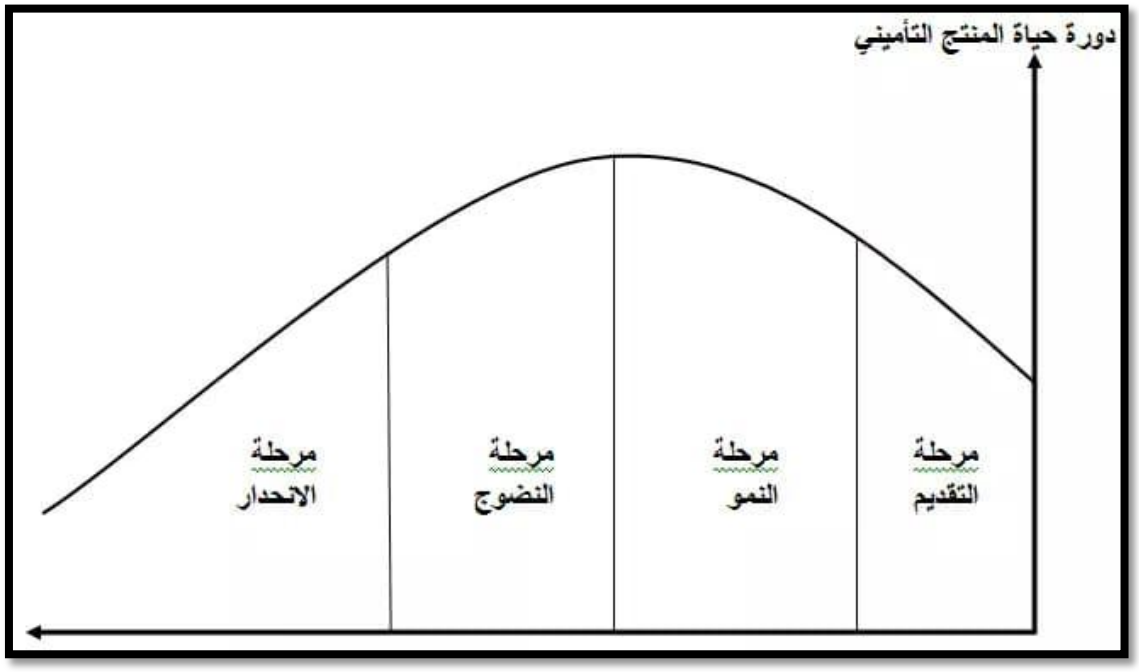

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على (المحياوي، 2006، صفحة 78).

يختلف تأثر الطلب في صناعة التأمين بهذه المراحل من مرحلة إلى أخرى، وسنقوم بتوضيح ذلك كما يلي: (بولعسل و يخلف، 2013-2014، الصفحات 10-12)

أ. **مرحلة التقديم**: يكون المنتج في مرحلة التقديم في حالتين:

- عندما يقدم لأول مرة؛
- عند تغيير شكل المنتج الحالي.

وتتركز استراتيجيات مؤسسات التأمين في هذه لمرحلة على كسب قبول السوق لها، وذلك لأن نسبة قليلة من الزبائن المستهدفين ممن يتوقع منهم أن يجازفوا بطلب هذه المنتجات الجديدة وتتميز هذه المرحلة بما يلي:

- قلة المنافسين أو انعدامهم؛
- انخفاض هامش الربح؛
- تدفق نقدي سلبي؛
- عدم وضوح القطاعات السوقية وصعوبة تحديدها؛
- انخفاض المبيعات.

ب. **مرحلة النمو**: في مرحلة النمو يزداد نمو المنتجات حيث تظهر التدفقات النقدية الايجابية وبسبب نمو واتساع الطلب وما ينتج عن ذلك من زيادة أو ارتفاع في المبيعات زيادة الأرباح. إلا أن هذه الزيادة في الأرباح والمبيعات تجذب المنافسين، والمنافسة تأتي بتغيرات مهمة في استراتيجية التسويق فمؤسسة التأمين في هذه تواجه مهمة أكثر تحديد تتمثل في تطوير ميزة داعمة لمنتجاتها حتى تحافظ على حصتها من السوق وتمتاز هذه المرحلة بالخصائص التالية:

- نمو سريع في الأعمال؛
- تدفقات نقدية ايجابية؛
- أرباح عالية؛
- ازدياد المنافسة؛
- ازدياد عدد الفروع الجديدة التي يقدم فيها المنتج؛
- تطوير الحصة السوقية؛
- البحث عن قطاعات سوقية جديدة لتقديم المنتوجات.

ت. **مرحلة النضوج**: في مرحلة النضوج يبدأ مستوى المنتجات المقدمة بالهبوط البطيء وتزداد حدة المنافسة، وأيضا لا يرى الزبائن أي فروقات لما تعرضه المؤسسات المختلفة وتمتاز هذه المرحلة بالخصائص التالية:

- استقرار مستوى العرض في السوق؛
- امتداد المنافسة؛
- خروج المؤسسات ذات المستوى المنخفض.

ث. **مرحلة الانحدار**: وهنا ينخفض مستوى المنتجات المقدمة من جميع المؤسسات حيث ينخفض الطلب عليها، وهذا بسبب ظهور منتجات جديدة تشبع حاجات الزبائن بصورة أفل وهو ما يؤذي ايقاف الانتاج كليا والبدء بإنتاج منتج جديد أي بداية دورة حياة جديدة، تتصف هذه المرحلة بالخصائص التالية:

- انخفاض مستوى المنتجات المقدمة من قبل جميع المؤسسات؛
- انخفاض حدة المنافسة؛
- تناقص الأرباح؛
- انخفاض رأس المال.

وعليه نلاحظ بأن مرحلة التقديم هي مرحلة النمو البطيء بينما مرحلة النمو هي مرحلة قبول السوق الواسع للمنتج، ومرحلة النضوج هي المرحلة التي يقل فيها النمو لأن المنتج حقق القبول لدى جميع الزبائن المحتملين ومرحلة الانحدار هي الفترة التي يتميز فيها الأداء بالانخفاض والتراجع.

بالإضافة إلى ما سبق فان الطلب في صناعة التأمين يتأثر بدرجة احتمال الخطر الذي يتعرض له الأفراد وبقيمة الخسائر المالية والاقتصادية عامة التي تنشأ من تحقق الخطر، وبمرونة الدخل حيث كلما ارتفع مستوى الدخل كلما اتجه الأفراد إلى الحماية أنفسهم ضد المخاطر المختلفة، وبسعر التأمين حيث كلما كان قسط التأمين ممثلا لجزء بسيط من التعويض في حالة تحقق الخطر كلما زاد الطلب على منتجات التأمين، كما يتأثر الطلب بعنصر الالزام حيث أن مثل هذا الالزام يؤذي إلى تدعيم الطلب مثال منتج التأمين على السيارات. (الكاتب، دون سنة الطبع، صفحة 22)

3.2. محددات العرض في صناعة التأمين:

للعرض في صناعة التأمين أيضا مجموعة من المحددات، وهي متمثلة في:

1.3.2. تعريف العرض:

يعرف العرض على أنه: " الكميات التي يكون المنتجون مستعدين لبيعها فعلا في السوق من السلعة أو الخدمة عند مختلف الأسعار المفترضة لها خلال فترة زمنية معينة، مع افتراض ثبات العوامل الأخرى. وعليه يتحقق العرض إذا ما توفرت الرغبة والقدرة لدى المنتجين في تزويد السوق بكميات إضافية من سلعة أو خدمة معينة ". (محمد، صفحة 117)

2.3.2. محددات العرض:

يتأثر عرض السلع في أي صناعة بمجموعة معينة من العوامل، وتتمثل محددات العرض في صناعة التأمين فيما يلي:

أ. **عدد وطبيعة المؤسسات:** حيث يؤثر عدد المؤسسات المتواجدة في السوق وطبيعتها سواء كانت مؤسسات قطاع خاص أو قطاع عام على منتجات التأمين المعروضة من خلال التأثير على المنافسة والسعر والجودة.

ب. **سعر منتجات التأمين:** هناك فرضية قائلة بأن العلاقة بين الكمية المطلوبة من منتجات التأمين وسعر عقد التأمين هي علاقة ثابتة، ومن أجل هذه الفرضية نجد أن K .Borch (1974) يعتبر بأن الكمية (n) من عقود التأمين المباعة يمكن أن تكون دالة منخفضة لتكاليف القسط، وفي الواقع أن الأقساط تكون محددة وثابتة من قبل السلطات المنضمة في أي دولة وخاصة فيما يتعلق بالمنتجات الاجبارية: التأمينات المسؤولية، تأمينات الاجتماعية ...الخ

ت. **الطلب في صناعة إعادة التأمين:** يؤثر الطلب على منتجات إعادة التأمين على العرض من حيث أن مؤسسات إعادة التأمين عادة تكون في مواجهة بين الطلب في المستوى الأول (الأعوان الاقتصاديون) من جهة وأسواق إعادة التأمين من جهة أخرى الذي يمثل المستوى الثاني، حيث أن عقود إعادة التأمين في الغالب تهدف إلى تقسيم الأخطار بين هيئتين. وعليه في حالة زيادة الطلب على منتجات إعادة التأمين تزداد قدرة مؤسسات التأمين على الاكتتاب، وبالتالي يزداد العرض في المستوى الأول.(chichti j. e., 2000, pp. 301-302)

ث. **نظام الانتاج في صناعة التأمين:** يتوقف استخدام أي نوع من أنظمة الانتاج في منظمة صناعة الخدمة (مؤسسة التأمين) على نوع النشاط الذي تزاوله المنظمة (مجال التخصص) ويمكن لمنظمة صناعة الخدمة أن تقدم مزيج من الخدمات، وفي صناعة الخدمات التأمينية نجد أن النظام المطبق للإنتاج هو نظام الانتاج حسب الطلب ويتميز بما يلي:

- يتطلب هذا الانتاج تسهيلات ومستلزمات لإنتاج الخدمة التي تكون معيارية (أي المواصفات تكون غير الموحدة لكل الزبائن) مثل عقود التأمين حيث تقدم عقود مختلفة لكل مؤمن له مثل الشروط الخاصة في عقد التأمين؛
- المنتوج النهائي ينتج حسب الطلب أي حسب الحاجة اليه من قبل الزبون؛
- يتطلب عددا وأجهزة غير متخصصة (ذات أغراض عامة).

وتؤثر ادخال التكنولوجيا الحديثة في نظام الانتاج على الكمية المعروضة من المنتجات التأمينية من خلال تسهيل وتسريع حصول العملاء على الخدمات مثل استعمال الانترنت من قبل مؤسسات التأمين. (المحياوي، 2006، الصفحات 70-72)

3. تقنيات صناعة التأمين، فروعها ودورها في التنمية

1.3. تقنيات صناعة التأمين:

1.1.3. الوسائل التقنية للتأمين:

يعتمد التأمين على وسيلتين تقنيتين وهما:

- **المقاصة بين الأخطار:** إن التأمين في الأساس يقوم على التعاون بين المؤمن لهم من أجل تفادي النتائج السيئة التي من المحتمل أن تصيبهم جميعا، أو التي تصيب البعض منهم، حيث أنه كلما زاد عدد المؤمن لهم كلما كان هذا في صالح التأمين ككل. لهذا يعمل المؤمن بجذب أكبر عدد ممكن من العملاء ويحصل منهم على أقساط التأمين، لينتهي بذلك دور المؤمن لهم في تحقيق التعاون. (سليمة، 2013-2014، صفحة 9)، وبعد هذا يبدأ دور المؤمن في وضع هذا التعاون موضع التطبيق العملي والتنفيذ الفعلي، وذلك عن طريق ما يسمى بالمقاصة بين المخاطر والتي يقصد بها تجميع الأخطار المتشابهة لتوزيع آثارها السيئة التي تصيب بعض المؤمن لهم على المجموع الكلي للمؤمن لهم. فإجراء المقاصة يفترض وضع أصناف للأخطار واجراء تقسيم داخل كل صنف وفرع، وتقسيم كل فرع إلى فروع فرعية مما يسهل اجراء المقاصة.

ففي التأمين على الأشخاص يجب التفريق بين التأمين على الحياة والتأمين على الاصابات وعن التأمين على المرض، وداخل التأمين على الحياة مثالً يجب التفريق بين التأمين على الحياة لحالة الوفاة والتأمين على الحياة لحالة البقاء وغير ذلك. (دبوزين، 2016-2017، صفحة 15). **لإجراء المقاصة بين الأخطار يجب أن تتوفر الشروط التالية:**

- **تجانس الأخطار:** من الضروري أن تقسم الأخطار التي تجري عليها المقاصة إلى مجموعات بحسب طبيعتها، وتقسم عمليات تأمين الحياة في مجموعة، وعمليات تأمين الاضرار في مجموعة، وعمليات التأمين من المسؤولية في أخرى. فلا يمكن اجراء المقاصة بين اخطار الحري على المنازل دون الأخذ بعين الاعتبار إذا كانت هذه المنازل مصنوعة من الحطب أو مواد البناء الأخرى، فيتم تصنيف الأخطار حسب قيمتها، فالمقاصة تجري إلا بين الأشياء المتقاربة في القيمة. إذا تم تكوين مجموعة من أخطار مختلفة، سيحدث اختلال في توازن نتائجه، وكذلك التسعيرة التي تم تحديدها. فعدم التناسب في القيمة يؤدي إلى اختلال التوازن بين القسط والتعويض.
- **تجديد الأخطار:** حتى يتم تطبيق قانون الأعداد الكبيرة، على المؤمن أن يكون قادرا على تجميع عدد كاف من الأخطار وذلك من خلال البحث عن عدد كبير من الزبائن الجدد، وبالتالي إعادة تجديد العقود التي انتهت مدة صلاحيتها ويكون انتهاء العقود عند موت المؤمن لهم، تغير مكان الإقامة، تغير المؤمن أو هيئة التأمين المتعامل معها،

اختفاء الممتلكات المؤمن عليها. على المؤمن أن لا يكتفي فقط بزبائنه، بل يقوم بالبحث المستمر عن مستهلكين جدد لمنتجاته التأمينية عن طريق اعتماده على مصالحه الانتاجية وقنواته التوزيعية المتعددة، لأنه كلما تقاربت مدة تأمين الأخطار كلما كانت نتائج الاحصائيات أكثر دقة. (لعور، 2004-2005، صفحة 33)

- **المعطيات الاحصائية:** إن التأمين كسلعة تباع وتشترى تختلف عن غيرها من السلع الاخرى اختلافا جوهريا من حيث تحديد الثمن، فالمؤمن لا يستطيع أن يحدد مسبقا مقدار القسط الذي يلتزم به كل مؤمن لأن تحديد هذا القسط يعتمد على معرفة عدد وجسامة الاخطار التي سيلتزم تغطيتها في المستقبل، وهو ما لن يتوصل لمعرفته إلا في نهاية التأمين في حين أن الاقساط يجب دفعها في الأول، وبالتالي لكي يتمكن المؤمن من ايجاد حل لهذه المشكلة ، فإنه يجب عليه أن يلجأ إلى توقع وتقدير احتمالات عدد الكوارث التي سيلتزم بتغطيتها، ليحدد على ضوء هذا مقدار الأقساط التي سيستلزم بها كل مؤمن له. (دبوزين، 2016-2017، صفحة 11)

تساعد القوانين والمعطيات الإحصائية في معرفة احتمالات وقوع الخطر من خلال تتبع وملاحظة أكبر عدد ممكن من الحالات، فمثلا يستعين المؤمن بالإحصائيات لمعرفة نسبة الوفيات التي تقع بين مجموعة من الأفراد خلال فترة زمنية معينة، حيث كلما زاد عدد الحالات التي تجري عليها الملاحظة والفترة الزمنية التي تتم خلالها، كلما كانت النتائج أكثر دقة ونفس الشيء بالنسبة لخطر الحريق وحوادث السيارات، فتقوم شركة التأمين بإحصاء عدد الأخطار التي تحققت ومقدار الخسائر الناجمة عنها وتتوقع على ضوء الإحصاء النسب المحتملة لتلك الأخطار والخسائر خلال سنة أو سنوات قادمة، ومن ثم تحسب التعويضات المتوقعة ثم تقسم على المؤمن لهم لتحديد نصيب كل واحد منهم فيه. فالمعطيات الإحصائية أو الإحصاء بصفة عامة ضروري بالنسبة للتأمين فهو يسمح بمعرفة درجة الخطر المؤمن منه والتكلفة المتوسطة لحادث معين. (لعور، 2004-2005، صفحة 35)

2.1.3. التأمين المشترك وإعادة التأمين:

من التقنيات التي تعتمد عليها صناعة التأمين كذلك تقنيتي التأمين المشترك وإعادة التأمين.

أ. **التأمين المشترك:** يعرف التأمين المشترك على أنه " اشتراك أكثر من مؤمن في تأمين نفس الخطر، حيث تقوم هذه التقنية على أساس تقاسم المؤمنون مخاطر التأمين، على أن يختص كل منهم بجزء طبقا للعقد الذي يتم إبرامه مع المؤمن المباشر ". (حسين، 1999، صفحة 29). عادة ما يقوم التأمين المشترك على التأمينات المعروضة على المؤسسات والمتعلقة بالأخطار الصناعية؛ كالتأمين البحري، الجوي والمؤسسات كبيرة الحجم، وغالبا ما تتم العملية بتولي وسيط يقوم بالنيابة عن المؤمن المباشر، بتوزيع التأمين على المؤمنين وتحديد نصيب كل واحد منهم

من القسط والجزء من المخاطر الواجب تغطيته، ويقوم الوسيط كذلك بتقاضي التعويضات من المؤمنين عند تحقق الخطر وتسليمها للمؤمن الأصلي أو المباشر. (جايز و خبابة، 2018، صفحة 6)

ب. **إعادة التأمين:** تعتمد تقنية إعادة التأمين على تقسيم الخطر وتوزيعه على اكبر عدد ممكن من شركات التأمين.

- **تعريف إعادة التأمين:** يعرف إعادة التأمين على أنه " تحويل جزء من أو كل الأعمال التأمينية المبرمة أساسا عن طريق شركة تأمين معينة إلى شركة تأمين أخرى، ويطلق على شركة التأمين التي تتعهد بالتأمين بصفة مبدئية باسم الشركة المسندة أو المتنازلة، ويطلق على الشركة التي تقبل تأمين كل أو جزء من الأعمال المسندة إليها اسم شركة إعادة التأمين أو المعيد ومبلغ التأمين الذي تحتفظ به الشركة المسندة لحسابها يسمى بالاحتفاظ الصافي أو حد الاحتفاظ، ويعرف مبلغ التأمين الذي تم إسناده إلى معيد التأمين بالمبلغ المتنازل عنه ". (الامين، 2013-2014، صفحة 28)
- **وظائف تقنية إعادة التأمين:** بعد تقديم تعريف إعادة التأمين يمكن الاستنتاج بأن هذه التقنية لها مجموعة متعددة من الوظائف، والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

– يقوم إعادة التأمين على تجزئة الأخطار الكبيرة، مما يسمح إلى تحول هذه الأخطار إلى أخطار قابلة للتأمين وبالتالي السماح لكل شركة تحقيق عددا كبيرا من عمليات التأمين بدلا من عدد صغير وذلك للحفاظ على التوازن في محفظتها المالية؛

– من خلال إعادة التأمين يتم تشجيع المؤمنين على زيادة قدراتهم الاستيعابية للاكتتاب في عمليات كثيرة، فتحتفظ بجزء منها الذي يتلاءم وقدراتهم المالية والجزء المتبقي يتم إعادة تأمينه.

– توفر إعادة التأمين نوع من الرقابة على شركات التأمين، ويظهر ذلك من خلال كون أن لمعيد التأمين الحق في الاطلاع وتفتيش سجلات المؤمن المباشر المتعلقة بعمليات إعادة التأمين بالأخص تلك التي تتعلق بإعادة التأمين بالاتفاقيات؛

– يتقاضى المؤمن المباشر من معيد التأمين، عمولة من العمليات المتنازل عنها وتحسب هذه العمولة كنسبة من القسط المستحق لمعيد التأمين، وتختلف من نوع تأمين إلى آخر، وتقابل هذه العمولة المصروفات التي يتكبدها المؤمن المباشر في سبيل حصوله على العمليات التأمينية، والمصروفات الأخرى لإتمام إجراءات عملية إعادة التأمين. (ربه، 1988، صفحة 375)

أ. **طرق إعادة التأمين:** تتم عمليات إعادة التأمين بكثير من الطرق، كما تتعدد الصور المختلفة لإعادة التأمين ضمن كل طريقة والتي تختلف كل منها عن الأخرى من حيث إجراءاتها وظروف استخدامها:

– **إعادة التأمين الاختيارية:** لا يكون المؤمن المباشر في هذه الحالة ملزما بإعادة التأمين، ومعيد التأمين أيضا يكون غير ملزم بقبول إعادة التأمين. وبالتالي فان هذه الطريقة من إعادة التأمين لا تمكن المؤمن المباشر من تأمين الأخطار الكبيرة التي تفوق قدراته المالية إلا بعد أن يتحصل على قبول معيد التأمين. ففي حالة عدم موافقة معيد التأمين على إعادة التأمين يحتمل أن يخسر المؤمن صلاحيته المالية، الأمر الذي ينجر عنه زواله من سوق التأمين ذلك بسبب أن مركزه المالي أصبح في حالة انهيار كامل قد يفقده المقدرة على النشاط في هذا المجال الاقتصادي مرة أخرى. (الامين، 2013-2014، صفحة 28)

– **إعادة التأمين الاجباري:** في بعض الأنواع من الأخطار يكون على المؤمن المباشر ومعيد التأمين القيام بإعادة التأمين إلزاما وهذا بموجب عقد يكون مبرما بين الطرفين مسبقا. وإن أهم ما يميز إعادة التأمين الإجبارية أن إلزاميته تبدأ في نفس اللحظة لكلا الطرفين من جهة، ومن جهة أخرى فإن هذه الإلزامية تمنح الأمان للمؤمن المباشر نتيجة لإعادة تأمين أخطاره التي يمكن تصنيفها دون أن يتأثر المركز المالي للمؤمن المباشر. (جايز و خبابة، 2018، صفحة 5)

غير أنه يندرج تحت هذين الطريقتين من إعادة التأمين صور عديدة يمكن تقديم أهمها:

– **إعادة التأمين النسبية:** أن هذا النوع من أنواع إعادة التأمين يتميز بأنه يبين وبصفة واضحة تقسيم الأخطار بين المؤمن المباشر ومعيد التأمين، فيتضمن هذا النوع اتفاقيتين وهما:

✓ **إعادة التأمين بالحصص:** في هذا النوع من إعادة التأمين يتم تقسيم الأخطار التي يكتتب فيها خلال السنة بنسبة ثابتة بين المؤمن المباشر ومعيد التأمين. فتم تقسيم القسط بينهما بطريقة متساوية، أي أن الهدف من إعادة التأمين بالحصص هو الحفاظ وتحسين ملاءمة المؤمن المباشر. عادة ما تطبق هذه الاتفاقية بشكل كبير في بعض فروع التأمين دون غيرها والتي تتميز بمبالغ فردية صغيرة، ولكن درجة تكرارها تتغير بصورة قوية سنة بعد سنة، كالتأمين على الحياة والنقل.

✓ **إعادة التأمين بفائض الحد:** وهنا يقوم المؤمن المباشر بتحديد قدرته من الاحتفاظ في كل عملية، على أن يعيد تأمين ما يزيد عن هذا الجزء إلى معيد التأمين. والفرق بين مبلغ تأمين العملية والجزء الذي يقوم المؤمن المباشر بالاحتفاظ به يسمى الفائض ما يجب ملاحظته أن القيمة أو الجزء الذي يحتفظ به المؤمن المباشر يمكن

أن تتساوى أو تقل عن الجزء الذي يحتفظ به المؤمن المباشر ولكن لا يمكن أن تزيد عنه.(لعور، 2004-2005، صفحة 37) .

- **إعادة التأمين غير النسبية:** إن في هذه الصورة من إعادة التأمين يتم تحديد تدخل معيد التأمين وفقا لمبلغ الحوادث. ويتضمن هذا الشكل من إعادة التأمين نوعين أساسيين من الاتفاقيات:

✓ **إعادة التأمين بفائض الخسارة:** تحمي هذه الصورة من إعادة التأمين شركة التأمين من تراكم عدد كبير من الحوادث ذات نفس السبب، وعليه فإن أساس المشاركة هنا بين المؤمن المباشر ومعيد التأمين هو قيمة الخسارة وليس مبلغ التأمين، وبمقتضى هذه الطريقة يحدد المؤمن المباشر الحد الأعلى للخسارة التي يمكنه أن يتحملها عند وقوع الخطر المؤمن منه بالنسبة للحالة الواحدة أو بالنسبة لفرع معين خلال مدة محددة، وما يزيد عن هذا الحد يتحمله معيد التأمين سواء كان شركة واحدة أو العديد من شركات إعادة التأمين مع وضع حد أقصى أو دونه.

✓ **إعادة تأمين فائض معدل الخسارة:** من بعض سلبيات الطريقة السابقة أنها لا تحمي المؤمن المباشر عن الارتفاع المباشر والفجائي لعدد الحوادث، ولتفادي ذلك يحدد المؤمن المباشر نسبة التحمل الخاصة به، كنسبة مئوية من الأقساط المكتسبة بالفرع، ويتحمل معيد التأمين الحوادث التي تفوق هذه النسبة، وذلك مقابل قسط جزافي محدد، فيتدخل معيد التأمين على مستوى الفرع كله وليس على مستوى كل ملف، ولأجل هذا لابد أن تطبق هذه الصيغة من إعادة التأمين الغير نسبي باحتراف وحذر كبيرين. (الامين، 2013-2014، صفحة 31)

2.3. فروع صناعة التأمين:

يمكن تقسيم صناعة التأمين إلى اربعة فروع أساسية، متمثلة في:

1.2.3. صناعة التأمينات العامة:

عرفت التأمينات العامة على أنها " تأمينات الأضرار والخسارة التي تلحق ذمة الشخص المالية، عند وقوع الحادث أو تحقق الخطر المؤمن منه، وبالتالي فان التأمينات العامة لا ترتبط بالشخص المؤمن بل تتعلق بماله وممتلكاته "، حيث يمكن أن نميز التأمين على الأضرار من خلال:

أ. يمس الخطر المؤمن منه مال المؤمن له؛

ب. المصلحة في التأمين من الأضرار مصلحة اقتصادية، أي لها قيمة مالية؛

ت. مبلغ التأمين لا يتجاوز قيمة الضرر الناتج عن وقوع الخطر المؤمن منه، إنما يكون في حدود المبلغ المتفق عليه. (لعور، 2004-2005، صفحة 42)

تضم التأمينات العامة كل الأنواع التالية (مروى، 2014-2015، صفحة 26):

أ. **تأمين الادخار وتكوين الأموال:** يشمل تأمين الادخار وتكوين الأموال كل التأمينات التي تقوم على إصدار وثائق أو سندات أو شهادات يلتزم المؤمن (شركة التأمين) بموجبها بأداء مبلغ معين في تاريخ احق دفعة واحدة، أو على دفعات مقابل قسط أو عدة أقساط يدفعها المؤمن له.

ب. **التأمين ضد أخطار النقل** : يتضمن كل من تأمين البضائع وتأمين المنقولات الأخرى بما في ذلك عمليات الشحن ضد الأخطار التي تتعرض لها أثناء نقلها سواء في البر أو البحر أو الجو، كما يجمع وسائط النقل المتعارف عليها، بالإضافة إلى الأخطار التي تتعرض لها البضاعة أثناء وجودها في المخازن قبل وصولها إلى مقصدها النهائي، وأيضا التأمين على أجسام السفن والطائرات والأخطار التي تنشأ عن بناءها أو صناعتها أو استخدامها أو رسوها أو جنوحها، بما في ذلك الأضرار التي تصيب الغير من جراء الحوادث الناتجة عنها.

ت. **التأمين ضد الأخطار الطارئة** : يشمل هذا النوع من التأمينات التأمين ضد الأضرار الناتجة عن الحريق حتى لو كان الحريق ناشئا عن الزلازل والانفجارات والصواعق وسقوط الطائرات والانفجارات المنزلية، وغيرها.

كما أضافت (كريمة، 2012-2013، صفحة 66) **أيضا:**

ث. **تأمين الحريق:** يغطي التأمين من الحريق الخسارة أو تلف العقارات والممتلكات الشخصية بسبب الحريق، الصواعق أو الانتقال من المباني ويمكن إضافة لمصادر خسارة أخرى، مثل العواصف، الأمطار الثلجية، الأعاصير القمعية، والتخريب المتعمد أثناء الشغب، ويمكن أيضا تغطية الخسائر الغير المباشرة، والتي يتضمن خسارة الأرباح والإيجارات الزائدة المحكومة والمصاريف الزائدة المجلوبة كنتيجة لخسارة توقف العمل.

ج. **التأمين التعاوني:** في هذا النوع من التأمين يجتمع عدة أشخاص معرضين لأخطار متشابهة يدفع كل منهم اشتراكا معينا (على شكل أقساط دورية) ومجموع الاشتراكات تستخدم لأداء التعويض المستحق لمن يصيبه الضرر، فإذا زاد مجموع الاشتراكات على قيمة التعويضات التي دفعت، كان للأعضاء حق استردادها، وإذا نقصت طولب الأعضاء بقسط اضافي لتغطية العجز. وأعضاء شركة التأمين التعاوني، لا يسعون إلى تحقيق الربح ولكنهم يسعون إلى تحقيق الخسائر التي تلحق بعض الأعضاء لذلك فإنهم يتعاقدون ليتعاونوا على تحمل مصيبة قد تحل بأحدهم، وتدار الشركة بواسطة أعضائها حيث أن كل واحد منهم يكون مؤمنا ومؤمنا له.

ح. **التأمين الاجتماعي:** وهو ما كان الغرض منه تأمين الأفراد الذين يعتمدون في معاشهم على كسب عملهم من بعض الأخطار التي يتعرضون لها، وتؤدي إلى عزلهم عن العمل، كالمرض والشيخوخة والعجز، وهذا النوع من التأمين يكون إجباريا في الغالب وتقوم به الدولة والمؤسسات المختلفة ويشترك في دفع قسط التأمين مع المستفيد أصحاب العمل أو الدولة.

2.2.3. صناعة التأمين على الحياة:

عرف التأمين على الحياة على أنه " عقد بين طرفين يتعهد بمقتضاه وبمقابل قسط المؤمن أو شركة التأمين بإعطاء المكتتب (المستفيد) مبلغا محددا (رأس المال أو الريع) إذا تحقق حادث معين يتعلق بحياة المؤمن له سواء في حالة وفاته أو

بقائه على قيد الحياة، وذلك في حدود تاريخ معين، مقابل أن يدفع الطرف الثاني للطرف الأول قسطا (شهريا أو سنويا)، بحيث يكون قيمة القط أقل من قيمة التأمين ". (لعور، 2004-2005، صفحة 44)

أ. **خصائص التأمين على الحياة:** إن عقود التأمين على الحياة تتميز بمجموعة من الخصائص نذكر منها ما يلي:

- تتميز تأمينات الحياة بطول مدة العقد، حيث تصل من سنة إلى طول حياة الانسان، مما يعطي فرصة كبيرة لشركة التأمين لاستثمار الاحتياطات والأقساط المحصلة؛
- يعتبر التأمين على الحياة من التأمينات النقدية أو العقود محددة القيمة، حيث أن تقدير الخسائر الناتجة عن تحقق خطر الوفاة إنما هي عملية نسبية لا يمكن اخضاعها للقياس الكمي، بل هو خسارة مادية ومعنوية، ولذا فإن المؤمن عليه يحدد عند التعاقد مبلغ التأمين اللازم، وبناءا عليه يتم تحديد قسط التأمين الذي يجب دفعه لشركة التأمين؛
- يتحدد قسط التأمين على الحياة في ضوء عدة عناصر أهمها معدل الفائدة المستخدم، احتمالات الحياة والوفاة، مبلغ التأمين وسن المؤمن عليه؛
- الخسارة في تأمينات الحياة دائما خسارة كلية، حيث أن مبلغ التأمين يدفع عند حدوث الخطر، ولذا فإن الخطر في التأمينات على الحياة إما يتحقق وإما لا يتحقق؛
- احتمالات تحقق الخطر في تأمينات الحياة لا تتسم بالبات النسبي كما هو الحال في التأمينات العامة، حيث أن احتمال الوفاة هو مؤكد الحدوث ويرتبط ارتباطا كبيرا بعمر المؤمن عليه، لذلك توجد جداول مصممة لحساب احتمالات الحياة والوفاة؛
- لا تخضع عقود التأمينات على الحياة لمبدأ المشاركة في التأمين، حيث أنه من حق المؤمن له أو المستفيد الحصول على مبالغ التأمين المستحقة عند وقوع الخطر المؤمن منه من كل شركات التأمين المؤمن لديها حيث أن مسؤولية كل شركة تكون مستقلة عن باقي الشركات. (عيد احمد و وليد، 2008، صفحة 169)

ب. **أشكال التأمين على الحياة:** تكمن أشكال التأمين على الحياة فيما يلي (راشد، 1992، الصفحات 237-239):

- **التأمين في حالة الوفاة:** الذي يشمل ثلاث حالات:

– **التأمين على مدى الحياة:** يتعهد المؤمن في هذا النوع من التأمينات بدفع مبلغ معين عند وفاة المؤمن له، مهما كان تاريخ هذه الوفاة. ويبرم هذا العقد إما بقسط وحيد أو بقسط دوري، وتكمن أهمية هذا النوع من التأمين كونه يسمح للمؤمن له بتحقيق ادخار مؤكد يترك في حالة موته لورثته أو لشخص من الغير.

– **التأمين المؤقت:** يشترط قيام المؤمن بدفع مبلغ معين في حالة ما إذا توفي المؤمن له خلال فترة معينة، ويبرم عقد التأمين المؤقت عادة بإقساط سنوية.

– **تأمين البقاء على قيد الحياة:** وفي هذه الحالة يشترط أن يظل المستفيد على قيد الحياة بعد وفاة المؤمن له.

- **التأمين في حالة الحياة:** حيث يعرف على أنه "عقد يلتزم المؤمن بموجبه بدفع مبلغ معين للمؤمن له عند تاريخ معين ومقابل قسط، شريطة بقاء المؤمن له على قيد الحياة عند هذا التاريخ "، فالتأمين في حالة الحياة يشكل تركيبات عديدة، منها:

✓ **التأمين المختلط:** هو عقد يسمح بإجراء تركيب للتأمين في حالة الوفاة مع التأمين في حالة الحياة بالنسبة لنفس الشخص، ويعني بذلك دفع مبلغ محدد في تاريخ متفق عليه إما للمؤمن له أو للمستفيد إذا بقي حيا وإما لورثته في حالة وفاته.

✓ **التأمين التكميلي:** في بعض الحالات يعجز المؤمن له المكتتب للتأمين على الحياة بدفع الأقساط بصورة منتظمة نتيجة لمرض أو إعاقة معينة، ولتجاوز هذا الخطر يقوم باكتتاب التأمين التكميلي الذي عن طريقه يستمر المؤمن بدفع.

كما هناك تركيبات أخرى وهي:

✓ **تأمين رأس المال المؤجل:** إلى أنه تأمين الريع في حالة الحياة ويقصد به قيام المؤمن بدفع إيراد دوري محدد، ضمانا للتأمين الأول وهو شرط يسمح باسترداد مبلغ الأقساط المدفوعة المرتبطة في التأمين في حالة الحياة، وذلك عندما يتوفى المؤمن له قبل الأجل المنصوص عليه في العقد، غير أن هذا النوع من التأمين يكتتب مقابل دفع قسط خاص إضافي يدرج ضمن القسط الرئيسي.

✓ **تأمين المجموعة:** يتميز هذا النوع من العقود بتعدد المؤمن لهم، فبدلا من ابرام العقد لصالح شخص منفرد، فهو يتعلق بمجموعة من الأشخاص يربطهم نشاط واحد كفريق الرياضة مثلا. (لعور، 2004-2005، صفحة 47)

3.2.3. صناعة التأمين التكافلي:

يعرف التأمين التكافلي على أنه " تعاون منظم تنظيما دقيقا بين عدد من الناس معرضين جميعا لخطر واحد، حتى إذا ما تحقق الخطر بالنسبة إلى بعضهم تعاون الجميع على مواجهته بتضحية قليلة يبذلها كل منهم، يتلافون بها أضرار جسيمة تحيق بمن نزل الخطر به منهم". (شنشونة و خبيزة، 2012، صفحة 4)

أ. **مبادئ التأمين التكافلي:** وهي تلك المبادئ التي تقوم عليها عمليات التأمين التكافلي، والتي تعطيها الميزة الاسلامية بابتعادها عن بعض الشبهات الشرعية كالربا والغرر، وهي:

- الالتزام بأحكام الشريعة الاسلامية في جميع أنشطة الشركة ومعاملاتها وعدم التأمين على الممتلكات المحرمة كالخمر والتمثيل أو التي تدار بطرق غير مشروعة؛

- إدارة عمليات التأمين وأموال التأمين من طرف شركات التأمين التكافلي على أساس وكالة بأجر معلوم يحدد في بداية كل سنة مالية، ويدفع من اشتراكات المستأمنين؛
- الفصل بين أموال المساهمين وأموال المشتركين، وذلك بتخصيص حسابات منفصلة لكل منهم، بمعنى أنه يوجد حسابين في شركة التأمين تستثمر المالين بصورة منفصلة؛
- تحقيق مبدأ التعاون والتكافل بين المشتركين، بحيث تقوم الشركة بالاحتفاظ بالاشتراكات في حساب واحد بهدف تحقيق التكافل بينهم، بالتالي يتم جبر أضرار المشترك من هذا الحساب؛ (حرزون و حديد، 2020، صفحة 22)

وأيضا:

- تحقيق مبدأ العدالة بين المساهمين والمشتركين، وكذلك تحقيق مبدأ العدالة بين المساهمين أنفسهم، فلتحقيق مبدأ العدالة بين المساهمين والمشتركين يجب مراعاة الأمور التالية:
  - يقدم المساهمون رأس مال الشركة لإشهارها واعطائها الوضع القانوني لمزاولة أعمال التأمين ويقدم المشتركون أموال التأمين؛
  - يقوم المساهمون بدفع جميع المصاريف العامة كالرواتب والإيجارات والمصاريف الإدارية الأخرى، كذلك المصاريف الرأسمالية والتي تخص الأموال الثابتة؛
  - يتقاضى المتضررون ما يستحق لهم من تعويضات من صندوق التأمين طبقا لشروط الوثائق؛
  - تسدد المطالبات ومصاريف إعادة التأمين وكل ما يخص الوثائق من حساب الاشتراكات؛
  - يستحق المساهمون أرباح استثمار رأس المال كاملة بصفتهم أصحابه؛
  - تقتطع من أموال المشتركين الاحتياطات الفنية ويتم التبرع بها في نهاية عمر الشركة بعد أن تكون هذه قد قامت بتسديد كافة الالتزامات والحقوق التي ترتبت عليها نتيجة ممارستها لعمليات التأمين؛
  - يتم توزيع الأرباح المستحقة للمساهمين بنسبة ما يملك كل منهم من إجمالي أسهم الشركة؛
  - تقديم الدعم المالي اللازم لحساب المشتركين من أموال المساهمين بصفة القرض الحسن، إذا لم تكفي الاشتراكات المستوفاة من المستأمنين لتغطية العجز، ولم يكن لدى الشركة مبلغ احتياطي من فائض الاشتراكات في صندوق التأمين؛
  - توزيع الفائض التأميني على المشتركين، وذلك وفق المعيار الذي تعتمده كل شركة من جملة معايير توزيع الفائض التأميني. (سالم، 2015، صفحة 39)

ب. **أنواع التأمين التكافلي**: يقسم التأمين التكافلي إلى (شيخي، لعبيدي، و فقير، 2017، الصفحات 6-7):

- **نموذج التأمين على أساس المضاربة:** تعتبر اتفاق بين طرفين اثنين يدفع أحدهما المال والآخر يبذل جهده ونشاطه في الاتجار والعمل بهذا المال (المضارب) على أن يتقاسما ما يتحقق من ربح وفقا لنسب يتفقان عليها. والمضاربة نوعان:

- **المضاربة المطلقة:** وهي أن تدفع المال مضاربة من غير تعيين العمل والمكان والزمان وصفة العمل، فالمضاربة المطلقة يكون للمضارب فيها حرية التصرف كيفما شاء دون الرجوع لرب المال إلا عند نهاية المضاربة.
- **المضاربة المقيدة:** وهي التي يضع فيما صاحب املال قيودا على المضارب بان يلزمه بنوع معني من العمل أو ممارسة النشاط في مكان معين أو زمن معين.

- **نموذج التأمين على أساس الوكالة :** عقد التأمين على أساس الوكالة هو أن يقوم المشترك بتعيين مسؤول شركة التأمين وكيلا للقيام نيابة عنه وعن بقية المشتركين بإدارة حساب التكافل التعاوني وحساب الاحتياطي الاستثماري، وجميع الاجراءات الخاصة بإعداد العقود واستلام الأقساط ودفع مبالغ التعويضات، وتكون الوكالة بأجر والذي يحسب على أساس نسبة مئوية من مبالغ الاشتراكات في حساب التكافل، أو بدون أجر.

4.2.2. صناعة التأمين حسب التشريع الجزائري:

بالنسبة للمشرع الجزائري فقد اتبع التقسيم التقليدي من جهة حيث خصص فصولا خاصة للتأمين على الأشخاص وأخرى للتأمين على الأضرار، ومن جهة ثانية اخذ بالتنصيف القائم على التفرقة بين المجالات الكبرى للتأمين: التأمين البري، التأمين البحري والتأمين الجوي.

تناول قانون التأمينات الصادر في 25 جانفي 1995 بمقتضى الأمر 07/95 تنظيم التأمين البري في الباب الأول، التأمين البحري في الباب الثاني والتأمين الجوي في الباب الثالث. (معراج، 2003، صفحة 32)

3.3. دور صناعة التأمين في التنمية الاقتصادية والاجتماعية:

تعمل صناعة التأمين على دعم كل من التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول، وذلك من خلال الدور الفعال لها الذي سيتم ابرازه في العناصر التالية.

1.3.3. دور صناعة التأمين في التنمية الاقتصادية:

تساهم الصناعة التأمينية في التنمية الاقتصادية من خلال ما يلي:

أ. **الدور الاستثماري للتأمين:** إن الشركات والمشاريع الاقتصادية في ظل غياب التأمين تحتاج إلى تكوين احتياطات لمواجهة الخسائر المحتملة التي قد تلحق بها، ولكن في ظل وجود نظام التأمين فإن مثل هذه الاحتياطات توجه إلى الاستثمار في مشروعات إنتاجية تعمل على التنمية الاقتصادية، هذا من جهة، ومن جهة أخرى تقوم شركات التأمين بتجميع الأقساط واستثمارها في مجالات متعددة وبهذا تصبح شركات التأمين كوسيط يقوم بجمع الأموال

(الأقساط) التي يقدمها المؤمن لهم لتعيد استثمارها، وفي النهاية يحصل المستفيد على التعويض الذي يتمثل في الأقساط المجمعة مضافا إليها جزء من عائد الاستثمار. (أسماء، 2011-2012، الصفحات 41-42)

ب. **العمل على زيادة الانتاج:** يعمل التأمين على تشجيع الأفراد والمنشآت بالدخول في مجالات انتاجية جديدة، أو بالتوسيع في مجالات انتجاهم الحالية دون تردد، وذلك من خلال توفير التغطية التأمينية من الأخطار، وهذا يساعدهم في الوصول إلى مزايا الانتاج الكبير، ويعمل على زيادة القدرة الانتاجية لهذه المشروعات، ومن ناحية أخرى، فإن توفير التغطية التأمينية للعاملين بالمؤسسات من الأخطار المختلفة سواء كانت تتعلق بهم أو بأسرهم، يساعد على استمرارهم على العمل في تنمية قدراتهم العملية، بالإضافة إلى ما يوفره من استقرار وأمان وطمأنينة لهم، وهذا يعمل على رفع الكفاءة الانتاجية لدى هؤلاء العاملين.

ت. **تسهيل واتساع عمليات الائتمان وزيادة الثقة التجارية:** للتأمين دورا بارزا في مجال تسهيل واتساع عمليات الائتمان، حيث أن صاحب المال لا يقوم بإقراض ماله قبل أن يطمئن على موضوع ضمانه، حيث يقوم التأمين بتوفير هذا الضمان في حالة تحقق الخطر بالنسبة لموضوع الضمان المشار اليه، ومن هذا المنطلق كان دور التأمين في تسهيل واتساع الائتمان، فنجد أن البنوك لا توافق على اقراض المشاريع أو رجال الأعمال إلا بوجود تأمين على ممتلكاتهم، أو الدائن المرتهن لا يوافق على الاقتراض برهن العقار، ما لم تتوفر التغطية التأمينية من خطر الحريق لهذا العقار المرهون، يلعب التأمين ايضا دورا كبيرا في تدعيم الثقة التجارية، حيث نجد أن تاجر الجملة لا يبيع لتاجر التجزئة، إلا اذا تأكد من قيامه بالتأمين على باعته ومخازنه من الحرائق والسرقة. (أسامة، 2010-2011، صفحة 64)

ث. **المساهمة في توسيع نطاق العمالة والتوظيف:** تعمل صناعة التأمين على امتصاص جزء كبير من العاملين في المجتمع، بحيث أن التوسع في التأمين يقتضي توافر حد أدنى من العمالة بأنواعها المختلفة فنية وإدارية ومهنية في فروعه المختلفة من تأمين حياة أو تأمينات عامة كالحريق والتأمين على السيارات...، من إداريين ومهندسين وعمال في المراكز الرئيسية للشركات وفروعها ووكلاها المختلفة بما يساهم في توسيع مجال التوظيف والعمالة. (ابراهيم، 1988، صفحة 115).

كما أن لصناعة التأمين دور أخر في تنمية الاقتصاد، وذلك من خلال:

ج. **المساهمة في تحسين ميزان المدفوعات والمحافظة على الثروة الوطنية:** تتميز إعادة التأمين بالصفة الدولية، أي أنه لنجاح صناعة إعادة التأمين يتطلب الأمر التعاون في هذا المجال بين دول العالم المختلفة. تقسم دول العالم في هذا المجال إلى قسمين، دول مصدرة للتأمين، وفيها نجد أن مجموع ما تحصل عليه سنويا من أقساط

وتعويضات يفوق ما تدفعه إلى الدول الأخرى، ومن ثم نجد هذه المحصلات تظهر في العمليات التجارية من ميزان المدفوعات تحت بند التأمين، وبزيادة هذا البند نعمل على تحقيق الفائض في ميزان المدفوعات أو نعمل على تقليل العجز به، بما يساعد على سلامة الاقتصاد الوطني، أما فيما يخص النوع الثاني من الدول فتكون مستوردة للخدمة التأمينية فإن الفروق التي يتحملها ميزان مدفوعاتها، يقابلها تغطية تأمينية، وبالتالي إذا تعرضت إحدى هذه الدول إلى كارثة كبرى، فإن اقتصادها القومي سيتأثر بنسبة بسيطة من هذه الكارثة، ذلك لأنه سيعود عليها بنسبة كبيرة من الخسائر الناتجة من هذه الكارثة، كتعويضات الدول الخارجية المراد لديها التأمين عن الشيء الموضوع للتأمين الذي تحققت له الكارثة.

ح. **العمل على تحقيق التوازن بين العرض والطلب:** يمكن أن يكون للتأمين دورا أساسيا في تحقيق التوازن التلقائي بين العرض والطلب في الاقتصاد القومي، ففي أثناء الرواج الاقتصادي يمكن للدولة التوسع في نطاق التغطية التأمينية بالنسبة للتأمينات الالزامية من حيث شمولها لفئات جديدة، حيث يساعد ذلك على زيادة المدخرات الاجبارية بما يحد من الموجة التضخمية –خاصة في الدول النامية– فالإجراء السابق يساعد على التقليل من الطلب المتزايد على السلع الاستهلاكية، لأنه يعمل على التقليل من حجم الدخل الممكن التصرف فيه، عن طريق اقتطاع قيمة الاشتراك لمثل هذه التأمينات الاجتماعية على زيادة قيمة التعويضات التي تستحق للمؤمن عليهم في حالات التعطل والمرض والاصابة لهم، ولمستحقيهم من أرامل ويتامى في حالة الوفاة، بما يساعد على زيادة مستوى انفاقهم على السلع والخدمات، والاجراءات السابقة ستساعد على زيادة الطلب الفعال على مل هذه السلع والخدمات، بما يساعده على القضاء على هذا الكساد، وتتضح هذه الظاهرة بصورة محسومة في الدول الرأسمالية التي تتعرض لهزات اقتصادية عنيفة نتيجة للدورات الاقتصادية من رواج وكساد. (أسامة، 2010-2011، صفحة 66)

خ. **تمويل المشاريع الاقتصادية:** للتمويل دور في تمويل المشاريع الاقتصادية، وهذا من خلال توفير الأموال الضخمة للشركات التأمينية، فمن خلال هذه الأموال المحققة تتمكن شركات التأمين من تكوين احتياطات، وهي مبالغ تحتفظ بها هذه الشركات لمواجهة التزاماتها اتجاه المؤمن لهم، فتستخدمها في تمويل المشاريع الاقتصادية، مما يؤذي إلى زيادة في اقامة مشاريع اقتصادية جديدة، وبالتالي خلق فرص عمل جديدة وزيادة الانتاج. (خالد، 2018-2019، صفحة 25)

2.3.3. دور صناعة التأمين في التنمية الاجتماعية:

بالإضافة إلى الدور الاقتصادي لصناعة التأمين، يوجد العديد من النواحي الاجتماعية التي يتضح من خلالها دور صناعة التأمين، وهي ما يلي:

أ. **تحقيق الاستقرار الاجتماعي للفرد والأسرة:** يساهم التأمين الاجتماعي في محاربة الفقر حيث أنه يجنب الفرد الاحتياج، بما يضمنه له من تعويض مادي يضمن له ولأسرته الحد الأدنى لمستوى المعيشة عن طريق تعويضه عن الخسائر التي تحدث له في دخله نتيجة مرضه أو بلوغه سن التقاعد أو تعرضه للبطالة. يعتبر التأمين عاملا هاما تعتمد عليه في محاربة الفقر الذي يترتب عن البطالة، المرض، العجز، بلوغ سن الشيخوخة، الوفاة والخسارة في الممتلكات، بسبب الحريق، السرقة أو الغرق، مما جعل بعض الدول تعمل على تنظيمه وتشجيعه بإعفاء أقساط التأمين من الضرائب، أو تخفيف معدلات الضرائب عليها.

ب. تنمية الشعور بالمسؤولية والعمل على تقليل الحوادث:

إن ما يتميز به التأمين أن المؤمن له لا يستحق التعويض في بعض فروع التأمين إذا ما كان هناك إرادة للمؤمن له في تحقيق الخطر المؤمن منه،كما أنه في بعض أنواع التأمين لا يستحق المؤمن له تعويضا إلا إذا زادت الخسارة عن حد معين، ووجود مثل هذه الشروط والتحفظات بالتأمين تنمي لدى الفرد الشعور بالمسؤولية لتجنب تحقق الخطر المؤمن منه بقدر الإمكان هذا من ناحية.

ومن ناحية أخرى فإن شراء الفرد لعقد تأمين حياة يوفر لأسرته معاشاً يضمن لها الحياة الكريمة بعد مماته، ويعتبر ذلك تنمية للشعور بالمسؤولية تجاه أسرته، وهكذا نجد أن التأمين بكافة أنواعه ينمي الشعور بالمسؤولية لدى الفرد تجاه نفسه، وأسرته ومجتمعه. وفي الجانب الأخر نجد أن الإحصائيات التي تقوم بها شركات التأمين حول الأخطار والعوامل المرتبطة بها وتحليلها لهذه الإحصائيات يمكن من التعرف على الأسباب المباشرة لوقوع هذا الخطر، مما يحقق تقدما في إمكانية تفاديه ومنع وقوعه ولا يعود ذلك بالفائدة عليها وعلى المؤمن لهم فقط بل يعود بالفائدة على المجتمع ككل. (ليلى، 2002، صفحة 45) .

خلاصة الفصل الأول:

تطور مفهوم التأمين من كونه مجرد نشاط أو خدمة مالية تقدمها شركات التأمين إلى صناعة لها دور ومساهمة كبيرة في الاقتصاد الوطني، فلا تعد صناعة التأمين من القوى الدافعة للاقتصاد فقط بل يتعدى دورها حتى إلى الجانب الاجتماعي، حيث نلاحظ أنها تلعب دورا فعال في التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال تحقيق الاستقرار الاجتماعي ومحاربة الفقر وتقليل الحوادث.

صناعة التأمين كواحدة من الصناعات التي برزت حديثا في القطاع الاقتصادي تؤثر وتتأثر حسب مركزها، ومن بين المؤثرات التي تساهم في التأثير على الصناعة التأمينية مستوى التطور الاقتصادي الذي يعد واحد من أهم المحددات الأساسية لها، فالنمو الاقتصادي يؤثر بشكل كبير في نمو صناعة التأمين.

- الفـــصـــــل الثاني: التحليل الهيكلي لصناعة التأمين -

تمهيـــــــد:

يهدف استخدام تحليل هيكل الصناعة في تحديد قوة التنافس أو المنافسة القائمة في الصناعة بين مختلف المؤسسات الناشطة في هذه الصناعة، حيث أن حدة المنافسة تختلف من صناعة إلى أخرى، كما يهدف التحليل الهيكلي لصناعة التأمين إلى الوصول والتعرف على الفرص لمخاطر أو التهديدات التي يمكن أن تتعرض لها مؤسسات التأمين وهذا من أجل وضع استراتيجية للمؤسسة تتلاءم مع طبيعة تلك الصناعة وتنسجم مع أهدافها، فاختلاف المؤسسات وتنوع قدراتها مع وجود مستويات مختلفة للعرض والطلب كلها عوامل تؤدي بشكل أو بآخر إلى تحديد نوع السوق الذي تعمل به المؤسسة.

إن لنوع الهيكل الذي تنشط فيه المؤسسة دور بالغ الأهمية في تحديد أهدافها المسطرة والأهداف المحققة للمؤسسة، لأنه كلما كان الهيكل الذي تنشط فيه المؤسسة يتميز بالتركز والوضوح كلما تمكنت المؤسسة من الوصول الى أهدافها بشكل أسرع وأكبر.

وسيتم التطرق في هذا الفصل إلى النقاط الرئيسية التالية:

1. **ماهية هيكل صناعة التأمين.**
2. **تحليل جانب العرض في هيكل صناعة التأمين.**
3. **أبعاد هيكل صناعة التأمين.**

1. ماهية هيكل صناعة التأمين

1.1. تعريف هيكل الصناعة التأمينية:

من أجل تقديم تعريف واضح لهيكل الصناعة يجب أولا التطرق إلى تعريف الصناعة ثم تعريف هيكل الصناعة التأمين.

1.1.1. تعريف الصناعة:

تعرف الصناعة على أنها " مجموعة النشاطات الاقتصادية المنتجة للسلع الإنتاجية، وفي معناها الضيق فالصناعة تختلف عن الزراعة التي هي خدمة الأرض، وعن الصناعة التقليدية أي الحرف التي يغلب عليها الطابع العائلي أو الفردي، وعن الخدمات التي ترمي الى تزويد المستهلك بالمنتجات الصناعية والزراعية، فالصناعة بمعنى النشاط الصناعي قد يقصد بها كل الاجراءات المتخذة من قبل الوحدات الاقتصادية في المجتمع، من أجل تحويل خام أو سلع وسيطة إلى سلع أخرى، تعتبر من وجهة نظرها سلعا نهائية ". (أسامة س.، 2010-2011، صفحة 16)

كما عرفت الصناعة أيضا بأنها " مجموعة منشآت في حالة تنافس، تنتج سلع وخدمات قابلة للإحلال، وتكون معروضة في نفس السوق ".(angelier, 1993, p. 33)

2.1.1. تعريف هيكل الصناعة:

في البداية كان يعبر عن هيكل الصناعة بنسبة التركز فقط، حيث كان الهدف هو تقييم مدى اقتراب عدد البائعين أو كل السوق من حالة المنافسة التامة أو من حالة الاحتكار التام، وكل هذا بهدف استنتاج آلية أداء المؤسسة مع اكتشاف عدم صحة مفهوم السوق المستقر وكذا انخفاض أهمية التركز إلى حد كبير هذا كله أدى الى ظهور مفهوم المنافسة المحتملة لتقدير إمكانية التحول من وإلى الصناعة من طرف المؤسسات، التي أصبحت تعتبر أكثر أهمية من المنافسة بين المؤسسات الموجودة في السوق فعلا والقوة السوقية لهذه المؤسسات. (الزهراء و وافية، 2019-2020، صفحة 9)

يتعلق هيكل الصناعة بخواص التركيب البنائي للأسواق التي تعمل في ظلها الصناعات في بلد معين، ومن أهمية هذه الخواص الأهمية النسبية للوحدات الانتاجية المختلفة في الصناعة، أي وزنها النسبي من حيث رأس المال أو الانتاج أو عدد العمال. (باهرمة، 1994، صفحة 51)

يعرف الاقتصادي Bain هيكل الصناعة بأنه "تلك الخصائص التي تنظم الصناعة وتترك تأثرا استراتيجيا على طبيعة المنافسة والتسعير داخل تلك الصناعة"، ويقترح Bain أربعة خصائص رئيسية لهيكل الصناعة والتي تعتبر مهمة لاستيعاب المفهوم وقياسه بشكل محدد وهي:

أ. درجة تركز البائعين، أي عدد المصانع المنتجة لسلعة ما وتوزيعها النسبي من حيث الحجم؛

ب. درجة تركز المشترين، أي عدد المشترين للسلع وتوزيعهم النسبي؛

ت. درجة الاختلاف والتنوع فيما بين السلع أي الفرق في مستوى نوعية المنتجات؛

ث. شروط الدخول والخروج من وإلى الصناعة أي مدى السهولة التي يمكن للمؤسسات الدخول فيها إلى الصناعة والخروج منها.

ومعلوم أن كل من هذه الخصائص الأربعة لهيكل الصناعة مهمة في تحديد سلوك المؤسسات الإنتاجية، والتي بدورها تؤثر على أداء الصناعة ككل. (أسامة س.، 2010-2011، صفحة 19)

2.1. المفاهيم المرتبطة بهيكل الصناعة:

1.2.1. علاقة هيكل الصناعة بقوة السوق:

حسب نموذج القوة السوقية النسبية فإن الحصة السوقية لكل مؤسسة هي الكفيلة بإعطاء تلك المؤسسة قوة داخل السوق، تتجسد من خلال قدرة تلك المؤسسة على فرض أسعار داخل السوق تختلف عن أسعار المنافسة، ومن ثم تحصيل أرباح غير عادية، ويرى أصحاب هذا النموذج أنه في ظل ارتفاع تركيز صناعة ما، فإن المؤسسات العاملة في تلك الصناعة والتي تمتلك حصص سوقية معتبرة يكون بإمكانها تغيير سلوكها عن السلوك التنافسي. (رضا، 2017، صفحة 37)

2.2.1. علاقة هيكل الصناعة بسلوك وأداء المؤسسة:

يتأثر سلوك المؤسسات في الصناعة بهيكل الصناعة الذي تعمل في ظله المؤسسة، ففي صناعة تتسم بدرجة عالية من التركز نتوقع أن يميل سلوك المؤسسات في هذه الصناعة نحو الاحتكار التام في حالة أن درجة التركز كاملة (أو العدد واحد صحيح)، احتكار القلة أو المنافسة الاحتكارية في حالة أن درجة التركز أقل من العدد واحد ولكنها مرتفعة، بينما أن صناعة تتصف بدرجة تركز منخفضة (تساوى صفر أو قريب منه) يتجه سلوك المؤسسات فيها نحو المنافسة الكاملة أو قريب منها، كذلك فإنه في ظل وجود عوائق دخول ضخمة، ومن ثم ترسب الاتجاهات التركيزية فيها، نتوقع أن يتسم سلوك المؤسسات في هذه الصناعة بالميل نحو التواطؤ أو الاتفاق من أجل الحفاظ على درجة نفوذها في الصناعة وجني ثمارها في شكل أرباح مرتفعة وغير عادية.

لقد ركزت معظم الدراسات على معدل الربحية في الصناعة كمؤشر رئيسي من مؤشرات الأداء باعتباره الأكثر ارتباطا بهيكل الصناعة وسلوك المؤسسات فيها ونظرا لتأثير بقية المؤشرات عليه. وكانت النتائج التي توصلت إليها هذه

الدراسات تشير إلى نوع من العلاقة الموجبة بين كل من الدرجات المرتفعة من التركز في الصناعات المدروسة وعوائق الدخول فيها والتمييز في المنتجات وبين معدلات الربحية مما يؤيد إلى حد بعيد التحليل النظري لطبيعة هذه العلاقة.

وعلى صعيد آخر فإن مستوى أداء المؤسسة في الصناعة قد يؤثر على هيكل الصناعة، ومن ثم سلوك المؤسسات في ظل هذا الهيكل، حيث قد تؤدي المستويات العليا من الربحية أو الكفاءة الإنتاجية أو التطور التقني إلى تدعيم الاتجاهات التركيزية في الصناعة أو مقاومتها وتخفيض مستواها من خلال أتثيرها على العوامل المؤثرة في أبعاد هيكل الصناعة (وبالأخص درجة التركز في الصناعة) كحجم الطلب على السلعة ومرونته ومستويات التكاليف وغيرها من العوامل. (عادل، 2016-2017، الصفحات 5-6)

3.1. أشكال هيكل صناعة التأمين:

يأخذ هيكل صناعة التأمين مجموعة من الأشكال والحالات وهي حالة المنافسة التامة، حالة الاحتكار التام، حالة المنافسة الاحتكارية وأيضا حالة احتكار القلة مبينة كما يلي:

1.3.1. حالة المنافسة التامة:

أ. **مفهوم المنافسة التامة:** يقصد بالمنافسة التامة أن يسير النشاط الاقتصادي في السوق على أساس التنافس بين الوحدات الاقتصادية تنافس بين البائعين للسلع المتماثلة لاجتذاب المشترين، وتنافس بين المشترين للحصول على السلع والخدمات اللازمة لإشباع رغباتهم، وتنافس بين الراغبين في العمل للحصول على عمل، وبين أصحاب الأعمال المحتاجين لعمال، وتنافس بين المقترضين للحصول على رؤوس أموال للحصول على استثمارات مربحة، والمنافسة التامة نادرا ما توجد في الحياة الواقعية، فهي افتراض يتضمن غياب القوة الاحتكارية، التي قد تتسم بها وحدة انتاجية معينة. (عادل، 2016-2017، صفحة 26). في ظل هذا النموذج المستهلك يعرف بصفة جيدة خصائص وتقنية المنتج، وعليه فالمنتج يباع وفقا لقانون العرض والطلب (أسعار السوق)، مما أدى إلى عدم امتلاك المؤسسات المتنافسة لسلطة السوق أو قوة المساومة، وما على المؤسسات إلا اللعب على ورقة الكمية المعروضة والمناورة الوحيدة لها هي البحث عن الأرباح من خلال تحسين أو الاقتصاديات المحصلة في الانتاج وفي التوزيع. (غول، 2005-2006، صفحة 76)

ب. **خصائص المنافسة التامة:** يمكننا القول على السوق بأنه في حالة منافسة تامة، إذا ما توفرت فيه الشروط التالية:

- وجود عدد كبير من المشترين والبائعين للسعلة وكان لكل منهم شأن صغير جدا في التأثير على سعر السلعة؛
- تجانس ناتج كل المؤسسات المتعاملة في السوق؛

- إمكانية تحريك جميع الموارد في يسر تام؛
- توافر المعرفة التامة بالأسعار، والتكلفة الحالية والمستقبلية لدى المستهلكين وأصحاب الموارد والمؤسسات في الصناعة. (حورية، 2014-2015، صفحة 21)
- حرية الدخول والخروج من السوق، أي قدرة سواء المستهلك أو المنتج أن يلعب أحدهم دور الآخر، فالمستهلك يمكن أن يتحول لبائع والعكس صحيح، من هنا فإن فرضية ربح تلوح في الأفق ستجذب لها عددا غير محدود من المنافسين، يريدون أن ينالوا نصيبا من تلك الأرباح. (حسين و اخرون، 2002، صفحة 175)

2.3.1. حالة الاحتكار التام:

يعد الاحتكار التام الحالة العكسية للمنافسة التامة، حيث أنه لا توجد إلا مؤسسة واحدة تقوم بتقديم السلع أو الخدمات في قطاع صناعة ما.

أ. **مفهوم الاحتكار التام**: هو " وجود مؤسسة واحدة في سوق السلعة، بحيث أن هذه السلعة ليست لها بدائل قريبة وأنه لا يمكن لأي مؤسسة اخرى الدخول الى سوق هذه السلعة، وبالتالي فان المؤسسة المحتكرة تسيطر على مجموعة انتاج الصناعة ". (الزهراء و وافية، 2019-2020، صفحة 26). **يتميز سوق الاحتكار التام بثلاث خصائص رئيسية وهي:**

- وجود منتج أو بائع واحد للسلعة؛
- هناك قيود على حرية الدخول للسوق قد تكون قانونية أو غير قانونية؛
- السعر غير اثبت في السوق ويحدد من قبل المحتكر استنادا إلى تحكمه في كمية المعروض من السلعة.

ومن أسباب الاحتكار التام ما يلي:

- الحصول وبشكل مميز على المواد الأولية؛
- قوانين الدولة (الاحتكار المشروع) مثل الشركة الوطنية للسكك الحديدية في فرنسا؛
- وجود عوائق الدخول المرتفعة، مثل امتياز مطلق يتعلق بالتكاليف، الاقتصاديات السلمية، متطلبات كبيرة من رأس المال، تمييز المنتج من خلال الاختراع...الخ؛
- وضع الاحتكار الطبيعي، أي للمؤسسة تكاليف وسطية متناقصة من اجل أي مستوى من الإنتاج. (عادل، 2016-2017، صفحة 30)

ب. **أنواع الاحتكار التام**: تنقسم حالة الاحتكار التام إلى ما يلي:

- **الاحتكار القانوني**: والذي يكون مصدره امتياز تمنحه الدولة بحيث ينفرد ولو لوحده، في إنتاج السلعة أو تقديم الخدمة دون أن يواجه بأية منافسة، وقد يكون الاحتكار القانوني بسبب براءات الاختراع والتي بموجبها تعطي المنشأة الحق المطلق في إنتاج السلعة إذا قامت بتطويرها.
- **الاحتكار الفعلي**: يتوفر في حالة انعدام المنافسة عمليا بالنظر لضخامة المشروع المحتكر أو لسيطرته على معظم الموارد الطبيعية اللازمة لإنتاج السلعة، فلا يستطيع البقاء في السوق إلا المنشآت القوية ماليا.
- **الاحتكار الطبيعي**: ينشأ بسبب طبيعة بعض المشاريع، والتي لا تحتمل قيام أكثر من مشروع واحد خاصة مشاريع المرافق العامة كالماء والكهرباء والمواصلات...الخ. (حسن، 2014 ، صفحة 48)

3.3.1. حالة المنافسة الاحتكارية :

أ. **مفهوم المنافسة الاحتكارية**: تعرف بأنها " تداخل عنصري المنافسة التامة وللاحتكار معا، إذ أن كل منتج في قطاع معين يتمتع بدرجة طفيفة من الاحتكار نتيجة لتنوع المنتجين، ولكنه يتعرض لدرجة كبيرة من المنافسة نظرا لكثرة عدد المنتجين ". إن هذا النموذج هو الموجود في الحياة العملية، والخاصية الأساسية في هذا النموذج هي التمييز بالمنتجات على عكس المنافسة التامة التي تنتج منتجات معيارية، إلا أن هذا النموذج يأخذ من المنافسة التامة كثرة عدد المنتجين وإن كانوا أقل، وعدم أتثير قرارات المؤسسة الفردية على السوق، بالإضافة إلى أن منحنى الطلب مرن جدا، مما يحد من القوة الاحتكارية نتيجة لوجود بدائل قريبة من بعضها، وكذا سهولة الدخول والخروج من وإلى السوق. (عمر، 2006، صفحة 485)

ب. **خصائص المنافسة الاحتكارية**: تتميز حالة المنافسة الاحتكارية بالخصائص التالية:

- وجود عدد كبير من البائعين والمشترين، مما يعنى أن كل بائع أو منتج لا يمثل إلا حصة صغيرة من السوق، ويكون عدد المؤسسات التي تنتج السلعة أقل عددا مما هو عليه في سوق المنافسة التامة؛
- السلع متماثلة وغير متجانسة، وبالتالي فهي تمثل بدائل قريبة لبعضها، حيث يحاول كل منتج أن يجعل هناك اختلاف بين سلعته وسلعة الآخرين، سواء كان هذا الاختلاف شكليا، كأن يكون في اللون، التغليف، الديكور، الدعاية والإعلان، أو قد يكون الاختلاف جوهريا، ونتيجة هذا الاختلاف يحاول البائع أن يتدخل في تحديد سعر سلعته بما يختلف عن سعر سلعة الآخرين، ويعتمد التدخل في تحديد السعر على درجة الاختلاف بين سلعته وسلعة الآخرين؛

- حرية الدخول والخروج من السوق، كما هي في حالة المنافسة التامة، وتوفر المعلومات، حيث أن المعلومات المتعلقة بالتسعير، والتكلفة والأرباح وغيرها يمكن الوصول إليها من قبل المنتجين وبكل سهولة؛
- إن وجود عدد كبير من المؤسسات المنتجة في هذا السوق يعمل أيضا على صعوبة الاتفاق فيما بينهم بغرض التأثير على السوق سواء من خلال تحديد كميات الإنتاج أو التأثير على الأسعار. (عادل، 2016-2017، صفحة 31)

4.3.1. حالة احتكار القلة:

أ. **مفهوم احتكار القلة:** يقصد باحتكار القلة: "وجود عدد قليل من المؤسسات العاملة في الصناعة ففي وجود عدد قليل من المنتجين في الصناعة كثيرا ما يجعل المؤسسات تفكر في الدخول في تكتلات لإيقاف المنافسة السعرية بينها التي تؤدي في غالب الأحيان إلى حرب الأسعار احتكارية وهذا ما يقوم به بعض المنتجين بغرض زيادة مبيعاتهم وبالتالي زيادة نصيبهم النسبي من السوق ما يؤدي بالمنتجين الآخرين أيضا بالرد بتخفيض أسعارهم إلى نفس السعر أو أقل وهذا ما يسمى حرب الأسعار مما يؤذي بالمنتجين جميعا إلى تحقيق خسائر". (الزهراء و وافية، 2019-2020، صفحة 30)

ب. **أشكال حالة احتكار القلة:** تأخذ حالة احتكار القلة شكليين وهما:

- **احتكار القلة البحث:** الذي يتسم بقلة عدد البائعين الذين يتنافسون فيما بينهم على إنتاج وبيع منتوج متجانس، وهنا تسهل معرفة وضع توازن القطاع بأسره في السوق، بما أنه من السهل معرفة العرض الكلي للمنتجات المتجانسة ومن ثم يمكن أن يقرر سعر موحد في السوق للمنتجات المتجانسة داخل الصناعة؛
- **احتكار القلة مع تنوع المنتج:** الذي يتسم بقلة عدد البائعين الذين يتنافسون فيما بينهم على إنتاج وبيع منتوج متنوع ما يجعل من المتعذر معرفة وضع توازن القطاع في السوق وما يتبعه ذلك من تقرير أسعار مختلف المنتجات المتنوعة في الصناعة. (عباس، 2005-2006، صفحة 11)

ت. **خصائص حالة احتكار القلة:** تكمن مميزات حالة احتكار القلة فيما يلي:

- وجود عدد قليل من المنتجين الكبار؛
- نسبة تركز إنتاجي عالية؛
- صعوبة دخول منتجين جدد إلى سوق السلعة؛

- تشابه السلعة المنتجة مع وجود الاختلافات بين السلع المتنافسة الشبيهة نتيجة إنتاج لمشاريع سياسة التمييز السلعي؛
- السياسة السعرية للمشروع القائد تؤثر بشكل ملحوظ على السياسة السعرية للمشاريع الأخرى ولا تستطيع الخروج عنها لأن ذلك سوف يؤثر بشكل سلبي على كمية مبيعاتها وأنشطتها الأخرى. (يوسف و الصميدعي، 2006)

الجدول رقم 2-1: مختصر بين خصائص أشكال هيكل صناعة التأمين

الحالة	حالة المنافسة التامة	حالة الاحتكار التام	حالة المنافسة الاحتكارية	حالة احتكار القلة
عدد المنتجين	- كثرة الشركات التي تقدم منتجات و خدمات التأمين - كثرة المشترين والطالبين للخدمات	- وجود شركة أو مؤسسة تأمين واحدة	- كثرة عدد الشركات المنتجة	- قلة عدد الشركات المنتجة والبائعة
نوع السلعة	- تقديم نفس المنتجات والخدمات	- تقديم منتج أو خدمة واحدة	- تنوع الخدمات ومنتجات التأمين المقدمة من طرف الشركات المنتجة	- وجود منتجات وخدمات متجانسة وغير متجانسة
الدخول والخروج	- حرية الدخول والخروج	- وجود عوائق الدخول	- عوائق الدخول مرتبطة بسياسات التمييز في المنتجات	- صعوبة الدخول
التأثير في السوق	- عدم امكانية التأثير في سعر المنتجات والخدمات - دراية كاملة عن السوق وحرية الانتقال فيه	- شركة التأمين الوحيدة تكون هي المحتكرة للسوق ولا توجد منافسة لها	- عدم وجود تأثير متبادل بين شركات التأمين - عدم وجود معرفة كاملة بأحوال السوق	- تأثير متبادل و قدرة نسبية على التأثير في الأسعار
مرونة الطلب	- الطلب غير متناهي المرونة	- مرونة الطلب متناقصة	- مرونة الطلب منخفضة	منحنى الطلب قليل المرونة

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على (الزهراء و وافية، 2019-2020، صفحة 33).

2. تحليل جانب العرض في هيكل صناعة التأمين

من أجل التمكن من دراسة وتحليل جانب العرض في هيكل صناعة التأمين سوف نقوم بدراسة شركات التأمين.

1.2. شركات التأمين: التعريف، الخصائص والشروط الواجب توفرها

1.1.2. تعريف شركات التأمين:

تعرف شركات التأمين بأنها " مؤسسة مالية تقوم بتوفير التأمين للأفراد والمشروعات من المخاطر والخسائر التي يمكن أن تتعرض لها بدفع التعويضات والأقساط المطلوب تحصيلها ". (الشمري، 1995، صفحة 161)

كما تعرف أيضا بأنها " منشآت مالية تقوم بأعمال التأمين ضد المخاطر لصالح الغير في أشكال مختلفة ". (اسماعيل، 2010، صفحة 284)

كما يمكن تعريفها أيضا " بمؤسسات تقوم بتقدم الخدمة التأمينية لمن يطلبها، كما أنها مؤسسة مالية تحصل على الأموال من المؤمن لهم، لتعيد استثمارها في مقابل عائد يشاركون فيه وذلك إما بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ". (شيح، 2009-2010، صفحة 34)

وتعد شركة التأمين " هيئة مرخصة من طرف السلطات العمومية تتحصل على الإعتماد الإجباري من أجل ممارسة عمليات تأمينية محددة تتضمنها القائمة الملحقة بهذا الإعتماد، بحيث أن معظم الهيئات التأمينية هي شركات تجارية وأغلبيتها هي شركات مساهمة وذلك لضخامة رأس مالها ولطول مدة حياتها ". (Sainrapt, 1996, p. 1278)

وعلى ضوء ما سبق يمكن القول أن شركات التأمين هي شركات لها ميزة تعاقدية بينها وبين كل المؤمن لهم، من خلال وثائق التغطية التأمينية المصدرة من قبلها والتي تتعهد فيها بدفع مبلغ التعويض لجمهور المستأمنين في حالة تحقق الخطر المؤمن منه، مقابل أقساط أو اشتراكات متفق عليها في فترة زمنية محددة، تقوم خلالها شركة التأمين باستثمار مبالغ الأقساط المجمعة عندها، بهدف تحقيق العائد للوفاء بالتزاماتها اتجاه زبائنها.

2.1.2. خصائص شركات التأمين:

لشركات التأمين مجموعة من الخصائص والمميزات التي تميزها عن غيرها من الشركات والمؤسسات المالية، ومن هذه الخصائص نجد ما يلي:

أ. شركات التأمين من بين المؤسسات الأكثر خضوعا للقوانين، خصوصا في مجال استثمار رؤوس الأموال، وذلك بتحديد نسب استثمارية ضروري الالتزام بها، في مجالات مصرح بها ضمن النصوص واللوائح القانونية، بهدف ضمان قدرة هذه الشركات على الوفاء بالتزاماتها اتجاه حملة الوثائق التأمينية؛

ب. تقدم خدمات تأمينية لزبائنها في شكل عقود معاوضة من ناحية واستثمار الأقساط المتحصل عليها قصد الايفاء بتعهداتها وتحقيق ربح من ناحية أخرى، لهذا فهي تصنف ضمن المؤسسات المالية التعاقدية بتعهدات متبادلة بينها وجمهور المؤمن لهم؛

ت. تتميز خدماتها المقدمة بأنها آجلة وليست آنية، وثبات أسعارها والتي تحدد وفقا للأسس الرياضية والاحتمالات، كما أنها لا تخضع لقوانين العرض والطلب؛

ث. التزاماتها وأهدافها تدفعها للتكيف أكثر في التعامل مع مجالات استثمار أموالها المحددة قانونيا، بالتركيز على الاستثمار في الميادين الأقل مخاطرة؛

ج. انعكاس دورة الإنتاج فيها، حيث لا يتسنى للشركة التأمين معرفة مداخيلها إلا في المستقبل، لأن خاصية طول أجل التزاماتها اتجاه العملاء سار للسنوات القادمة من تاريخ الاكتتاب، بمعنى أن قيمة العائد لا يمكن تحديدها إلا بصفة استدلالية (بناءا على خبرة الشركة) لأن مبلغ التأمين متعلق بتحقق الخسائر وحجمها. (الامين، 2013-2014، صفحة 4)

3.1.2. الشروط الواجب توفرها في شركات التأمين:

لشركات التأمين بمجموعة من الشروط الواجب توفرها فيها، وهذه الشروط تختلف من دولة لأخرى والشروط المشتركة والعامة بين مختلف الدول، هي:

أ. **رخصة التأمين:** حتى تتمكن شركات التأمين من مباشرة أعمالها يجب عليها الحصول على اذن قانوني من الدولة لممارسة هذا العمل؛

ب. **رأس المال:** يشترط في شركات التأمين أن لا يقل رأسمالها عن حد معين وهو يختلف من بلد لأخر؛

ت. **السجلات والدفاتر:** تشترط في شركات التأمين أن تحتفظ بمجموعة من السجلات التي تتضمن تقييد العمليات التأمينية وحقوق المؤمن لهم والأقساط؛

ث. **استثمار الأقساط:** تعتبر شركات التأمين وعاءا ادخاريا كبيرا حيث تقوم بجمع الأموال من خلال الأقساط التي بدفعها المؤمن لهم واستثمارها إما مباشرة عن طريق انشاء مشاريع خاصة بها أو تقديمها للمستثمرين على شكل قروض؛

ج. **الالتزام اتجاه المؤمن لهم:** على شركات التأمين الالتزام بدفع جميع المستحقات للمؤمن لهم عند وقوع الخطر؛

ح. **الوديعة:** هي عبارة عن مبلغ يتم ايداعه لدى السلطات النقدية وذلك لحماية حقوق المؤمن لهم في حالة افلاس أو عجز الشركة عن دفع التعويض المستحق للمؤمن لهم؛

خ. **العمل على نشر وتطوير التأمين داخل المجتمع:** يهدف هذا الشرط إلى تنمية وتطوير الجوانب الإقتصادية في المجتمع؛

د. **إدراج اسم الشركة في السوق المالي:** تشترط بعض الدول أن تكون شركة التأمين شركة مساهمة. (سالم ر.، 2015-2016، صفحة 13)

2.2. طبيعة ومصادر أموال شركات التأمين، وظائفها الرئيسية وسياستها الاستثمارية:

1.2.2. طبيعة ومصادر أموال شركات التأمين:

تتكون موارد منشئات التأمين من المصادر التالية:

أ. **أموال حقوق المساهمين:** وتتمثل مصادر حقوق المساهمين في رأس المال المدفوع والاحتياطات الرأسمالية التي تكونها شركة التأمين من الأرباح المحتجزة لتدعيم مركزها المالي أي لمواجهة الظروف غير المتوقعة مستقبلا كالكوارث مثلا، حيث تعتبر هذه الأموال هامش الأمان الأخير لحملة الوثائق للحصول على مستحقاتهم التأمينية، وتمثل هذه الأموال نسبة ضئيلة جدا من حجم الأموال الموجهة للاستثمارات في شركة التأمين. (سوهيلة، 2015-2016، صفحة 114)

ب. **أموال حقوق حملة الوثائق:** وهي الأموال المتجمعة نتيجة تحصيل أقساط التأمين، وتنقسم هذه الأموال إلى مجموعتين:

- أموال التأمينات على الحياة: هي مخصصات طويلة المدى بفعل طول مدة وثائق هذا النوع من التأمينات، وهي لا تمثل ايرادات بالنسبة للشركة إلا اذا لم يتحقق الخطر المنصوص عليه في الوثيقة، وتتزايد أموال هذا الفرع من عام لآخر كلما زادت الإصدارات الجديدة في وثائق التأمين على الحياة وإلى جانب هذا المصدر الرئيسي هناك أيضا مخصصات التعويض تحت التسوية، أي مخصصات إضافية أخرى. (ناصف، 2017-2018، صفحة 35)
- أموال التأمينات العامة: هي تأمينات تخص كل فروع الأخطار وتتمثل أموال التأمينات العامة في خصص الأخطار السارية، مخصص تعويضات تحت التسوية، مخصص التقلبات في معدلات الخسارة.

2.2.2. الوظائف الرئيسية لشركات التأمين:

تقوم شركات التأمين بمجموعة من الوظائف، وهي:

أ. **وظيفة التسعير:** تعني وضع أسعار لأنواع التأمين المختلفة، اذ أن تسعير الأنواع المختلفة من التأمين يختلف اختلافا كليا عن تسعير الأنواع الأخرى من المنتجات، فالشركة الصناعية على سبيل المثال تعرف تمام المعرفة وسلفا تكلفة منتجاتها، وتعرف مقدار الربح في الأسعار التي تضعها لهذه المنتجات. على عكس شركات التأمين التي لا تعرف فيما اذا كانت الأقساط التي تستوفيها من المؤمن لهم كافية لتغطية مصاريفها، ودفع التعويضات المترتبة عليها إلا بعد انتهاء مدة التأمين.

ب. **وظيفة الاكتتاب:** هو عملية اختيار وتبويب طالبي التأمين بموجب سياسة محددة تقرها شركة التأمين حسب غاياتها وأهدافها، ولذلك يحرص المكتتب لديه على اختيار وقبول بعض أنواع التأمين، ورفض بعضها الأخر للحصول على المحفظة المربحة التي يسعى اليها، حيث تبدأ عملية الاكتتاب بوضع سياسة واضحة تتماشى مع غايات شركة التأمين المعينة، وقد تكون هذه السياسة لغايات الحصول على مجموعة كبيرة من الوثائق التي تدر ربحا منخفضا، كما يتعين على شركة التأمين أن تحدد أنواع التأمين التي تقبلها والأنواع التي تفضل أن لا تقوم بتأمينها. (سالم ر.، 2015-2016، الصفحات 86-87)

ت. **إدارة الموجودات ومصادر الأموال** : تمثل ادارة عناصر موجودات ومكونات حيث تقوم بدراسة وتحليل مصادر الأموال ومجالات توظيفها، وذلك من حيث كلفتها والمرونة التي تتوفر فيها، إن هذه الادارة ينبغي أن تنعكس ايجابيا على تعظيم قيمة الشركة المالية، وفي هذا المجال يمكن استخدام مؤشرات مالية في تقسيم أداء وكفاءة شركات التأمين.

ث. **ادارة نشاط التسويق:** تضمن التسويق الناجح للخدمة التأمينية تقديم تشكيلات متنوعة وجذابة لوثائق التأمين للوصول إلى العملاء بأقل تكلفة، فكلما قلصنا تكاليف ابتكار الأنواع الجديدة وتدريب الوكلاء والإشراف عليهم، حتى تصل إلى تحقيق أقساط تأمين منخفضة نسبيا بالمقارنة مع شركات التأمين الأخرى وبالتالي المحافظة على الحصة السوقية.كما تعتمد شركات التأمين قنوات متعددة لتسويق الخدمات التأمينية، ومنها التسويق المباشر والوكلاء والمنتجون، كذلك اعتماد أسلوب التسويق من خلال شركات التأمين الأخرى.

ج. **وظيفة المحاسبة:** قسم المحاسبة مسؤول عن عمليات المحاسبة لأي مؤمن ويعد المحاسب التقارير المالية، وتوضيح الميزانيات بالتفصيل ويحلل العمليات المالية بالشركة، يتم اعداد التقارير الدورية بالتعامل مع دخل القسط مصروفات التشغيل والمطالبات، ودخل الاستثمار ومعدلات الفائدة لحاملي الوثائق، يقوم المحاسبون أيضا بإعداد

التقارير المالية القانونية التي من الضروري ارفاقها مع أقسام التأمين، واذا كانت الشركة تدار عن طريق الدولة فمن الضروري أن يقوم المحاسبون بإعداد التقارير المحاسبية المعتمدة على المبادئ المحاسبية المقبولة بصفة عامة.

ح. **الوظيفة القانونية:** وهي من الوظائف المهمة لشركات التأمين، حيث أنه في التأمين على الحياة يستخدم المحامون الاكتتاب والتخطيط للتصرف بالأملاك، ويضع أيضا المحامون شروط الوثيقة والصياغة القانونية في وثائق التأمين، وكذا مراجعة جميع الوثائق الجديدة قبل بيعها، كما تشمل أيضا الوظيفة القانونية المساعدة القانونية للموظفين الذين يظهرون في جلسات التسعير ومراجعة الإعلانات والمواد الأخرى المنشورة وإعطاء الإرشادات القانونية العامة المتعلقة بالضرائب والتسويق، الإستثمارات وقوانين التأمين، وممارسة الضغط للوصول إلى التشريع المناسب لصناعة التأمين.

خ. **تشغيل البيانات:** لقد أحدث استخدام الحاسب الألي ثورة في صناعة التأمين وذلك من خلال الإسراع في تشغيل المعلومات وكذلك الغاء وظائف روتينية عديدة، يستخدم الحاسب الألي الأن في المحاسبة وتشغيل الوثائق، بيان الأقساط واسترجاع المعلومات، الاتصالات وتحليل السوق، التدريب والتعليم، تقيم الخدمات لمالكي الوثائق، ويمكن الحصول بسرعة على معلومات عن حجم الأقساط، معدلات الخسارة، الإستثمارات ونتائج الاكتتاب.

د. **خدمات التحكم في الخسارة:** إن التحكم في الخسارة هو جزء مهم في إدارة الخطر، ويقدم مؤمنو الممتلكات والمسؤولية المدنية خدمات عديدة للتحكم في الخسارة، وتشمل هذه الخدمات إرشادات نظام الإنذار المبكر، الأمان والصحة المهنية، وأنشطة منع الخسائر الأخرى، بالإضافة إلى ذلك يمكن أن يعطي المتخصصون في التحكم في الخسارة إرشادات قيمة لبناء المباني الجديد أو المصانع لجعلها أكثر أمانا وأكثر مقاومة للأضرار، والتي يمكن أن يتبعها تخفيض جوهري في السعر. (الدين، 2018-2019، الصفحات 14- 15)

3.2.2. السياسة الاستثمارية في شركات التأمين:

أ. **المبادئ الأساسية للاستثمار في شركات التأمين:** أن استثمار أموال شركات التأمين يجب أن تقوم على ثلاثة محاور أساسية متلازمة وهي:

- **السيولة** : عادة شركات التأمين تراعي جانب السيولة وذلك لضمان الوفاء بتعهدات وتعويضات حملة الوثائق، ولتحقيق ذلك تقوم شركة التأمين بتوزيع استثماراتها حسب طبيعة الالتزامات، فهناك التزامات دورية قصيرة الأجل، وهذه تتطلب ضرورة وجود سيولة أو أموال تحت الطلب كحسابات جارية أو ودائع قصيرة الأجل بالبنوك، بالإضافة إلى تخصيص جزء من الأموال في أصول سهلة التحويل دون تحمل خسائر، ويراعي ألا تزيد

هذه الأموال عن القدر الكافي، وإلا ينخفض عائد التأمين، ولا تقل عن القدر المناسب لتغطية هذه الالتزامات.

- **الضمان:** بما أن الأموال المستثمرة تخص حملة الوثائق، لذا كان من الملزم لشركة التأمين بأن تستثمر هذه الأموال في أوعية مضمونة سواء كانت محددة بواسطة القانون أو بقرارات إدارية. وبصفة عامة تحذر شركات التأمين من أن تلجأ إلى استثمارات مرتفعة المخاطر بغرض المحافظة على قيمة الأصول حتى ولو انخفض العائد، والهدف من وراء ذلك المحافظة على قيمة الأصول حتى ولو كانت استثمارات مرتفعة المخاطر بغرض المحافظة على قيمة الأصول الحقيقية وليست الاسمية لمواجهة التضخم. ومن الأساليب التي يمكن أن تستخدمها شركات التأمين لزيادة الضمان هو سياسة التنويع في محفظة الاستثمار.
- **الربحية:** نجد أن الربحية تأتي في مرحلة تالية بعد تحقيق قدر كبير من السيولة والضمان، وتعتبر الربحية أمر ضروري لتدعيم مركز الشركة التنافسي في السوق، وتغطية مختلف التوزيعات للمساهمين العاملين بها وغيره. (ياقة و يوسفي، 2016-2017، صفحة 21)

ب. أنواع الإستثمارات في شركات التأمين:

- **الإستثمارات ذات العائد الثابت:** وتشمل هذه المجموعة تلك الأنواع من الإستثمارات التي توفر للشركة إمكانية الحصول على عائد دوري منظم ومحدد مقدما يدفع لها حتى التاريخ الذي تسترد فيه المبلغ المستثمر وتعتبر القروض بمختلف أنواعها وكذلك السندات كأبرز مثال على هذا النوع من الإستثمارات.
- **الإستثمارات ذات العائد الغير ثابت:** تتميز هذه الإستثمارات بعدم ثبات عوائدها وتشمل الأراضي، العقارات، أسهم الشركات التجارية، الصناعية، المالية والخدمية وهي من أهم أنواع الاستثمارات التي تتبع هذا القسم. وبما أن شركات التأمين تهتم بالدرجة الأولى بعامل السيولة وهو عامل مهم في استثماراتها بسبب طبيعة عملها الذي يفرض عليها التزامات محددة تجاه المؤمن لهم. (سوهيلة، 2015-2016، الصفحات 132-133)

ت. مجالات الاستثمار في شركات التأمين:

من أهم المجالات التي تستثمر فيها شركات التأمين ما يلي:

- **الإستثمارات في الأوراق المالية** : وتضم الاستثمار في الأموال المقترضة والتي بدورها تصنف إلى ثلاثة أقسام طبقا للأساس المستخدم في قياس وإثبات قيمة أداة الاستثمار بقائمة المركز المالي لشركة التأمين وذلك من

خلال أدوات مشتراة بقصد الاحتفاظ بها حتى حلول أجال استحقاقها و يطلق عليها "أوراق مالية ذات أجال ثابتة"، بمعنى التزام الادارة بعدم التصرف فيها قبل حلول تاريخ استحقاقها، بالإضافة إلى أدوات مشتراة بقصد المتاجرة فيها وهو نوع من الاستثمار قصير الأجل يستهدف بالدرجة الأولى توفير تيارات داخلية كافية لمقابلة متطلبات عمليات التشغيل بالشركة بالأخص ما يتعلق منها بتأمينات الممتلكات والمسؤوليات، وأيضا أدوات لا تندرج تحت أي من التصنيفين السابقين وهي تلك المشتراة بقصد اعادة بيعها بعد فترة غير محددة، وذلك استجابة لاعتبارات واستراتيجيات ادارة الأصول والالتزامات الخاصة بالشركة، بحيث يمكن بيع بعض الأوراق المالية حال حدوث تغيرات في معدلات الفائدة مثلا.

- **الإستثمارات العقارية:** تلجأ شركات التأمين إلى استثمار جزء من أموالها في الأراضي والعقارات، وهذا يكون إما من خلال الاستثمارات العقارية الثابتة وتكون بشراء أو بناء أراضي وعقارات قصد استخدامها بصفة ثابتة بهدف استخدامها في ممارسة نشاطها سواء في الادارة أو الانتاج أو تقديم الخدمات. أو استثمارات عقارية للمتاجرة وهذا النوع من الاستثمارات يتم بامتلاك أراضي وعقارات بهدف إعادة بيعها في الأجل القصير، وكذلك استثمارات عقارية طويلة الأجل إما من خلال امتلاك الأراضي وتمهيدها وإدخال المرافق اللازمة عليها ثم بناء العقارات عليها، أو أن تقوم بشراء أراضي ومباني جاهزة لتحقيق هدفها، وفي كلتا الحالتين تهدف الشركة إلى تحقيق أرباح رأسمالية بعد إعادة الاستثمارات في الأجل الطويل أو تهدف إلى تحقيق عوائد دورية بصفة مستمرة من وراء تملك تلك الاستثمارات.
- **الاقراض برهون:** يمكن تعريف القرض برهن على أنه: " دين طويل الأجل يملك الدائن فيه أولوية مضمونة لحقه في المطالبة بواحد أو أكثر من أصول وموجودات المدين ". وتحتل عمليات الإقراض بضمان رهون عقارية جزءا من محفظة الاستثمارات الخاصة بشركات تأمينات الحياة على عكس الشركات ذات الأهداف الاستثمارية المختلفة. ويصنف القرض بضمان رهن عقاري إلى قروض سكنية، قروض زراعية وتجارية وصناعية. (مصطفى، 2013-2014، الصفحات 117-119)

3.2. مخاطر شركات التأمين والرقابة عليها:

1.3.2. مخاطر شركات التأمين:

تتعرض شركات التأمين لأخطار تمس ملاءتها المالية والتي تعني احتفاظ الشركة على مقابلة التزاماتها وفقا لتواريخ استحقاقها، ومن بين الأخطار التي تتعرض لها أخطار الاكتتاب وأخطار الاستثمار وغيرها من الأخطار التي تسبب لشركة التأمين خسائر في حال تحققها.

أ. **أخطار الاكتتاب:** هو الخطر الذي يحدث عندما يكون متوسط قيمة المطالبات الفعلية سيختلف عن القيمة المتوقعة عند بيع وثائق التأمين، وتسعى شركات التأمين إلى تخفيض خطر الاكتتاب. تساعد عملية الاكتتاب لشركة التأمين على البقاء في سوق التأمين ليمنح الحماية التأمينية لحاملي وثائق التأمين الجدد منهم والقدامى، كما تساهم أرباح عملية الاكتتاب في الفائض، ومن أجل تحقيق ذلك يجب على إدارة الاكتتاب تجنب الاختيار ضد صالح الشركة، ويحدث هذا الاختيار عندما تصبح مجموعة الوثائق التي تصدرها شركة التأمين لا تمثل عينة عشوائية، بمعنى أنها تمثل عينة مميزة تجاه الأخطار الرديئة في المجتمع. (عقون، 2013-2014، الصفحات 65-66)

ب. **أخطار الاستثمار:** إن تركيبة المحفظة الاستثمارية في الشركة يجب أن تراعي عند تحقيق أهدافها في مزيج من الأصول الاستثمارية، كل مبادئ الاستثمار في شركة التأمين والتي تتمثل في الضمان والربحية والسيولة والتنويع وذلك عند تحديد السياسات الاستثمارية المختلفة لأي من شركات التأمين، وكذلك تحليل وقياس مخاطر الاستثمار عند رسم السياسة الاستثمارية لأموال شركة التأمين. (بكر، دون سنة نشر ، صفحة 130):

- **مخاطر الاستثمار في العقارات:** يتمثل في درجة الاختلاف بين العوائد الفعلية والعوائد المتوقعة خلال فترة الاحتفاظ بهذه العقارات، ويتزايد الخطر بتزايد مقدار الاختلاف بين العوائد الفعلية والمتوقعة.
- **مخاطر الاستثمار في الأوراق المالية:** وهي تتمثل في قيمة الفرق بين ما يتوقعه المستثمرون وما تحقق لهم بالفعل من عوائد الاستثمار، متمثلة في الأرباح الموزعة والفرق في قيم الأوراق المالية.
- **مخاطر الاستثمار في القروض:** تقوم شركات التأمين بتقديم نوعين من القروض هما: القروض بضمان رهانات عقارية، وقروض بضمانات أخرى، وتتمثل مخاطر الاستثمار في القروض في مقدار الفرق بين معدلات الفوائد السائدة في السوق ومعدلات الفائدة على القروض، حيث أن تزايد مخاطر الاستثمار في القروض يمكن أن يؤثر في قدرة شركة التأمين على الوفاء بالتزاماتها كاملة.
- **مخاطر الاحتفاظ بالنقدية:** تقوم شركات التأمين بالاحتفاظ بالقدر المناسب من النقدية وذلك لتقليل رأس المال العاطل، بما يساعد على رفع كفاءة الاستثمار والحصول على معدلات عوائد استثمارية تزيد عن معدلات الفوائد التي حسبت على أساسها أقساط التأمين.

ت. **مخاطر أخرى:** تتعرض شركات التأمين كغيرها من الشركات للعديد من المخاطر، والتي تقوم بالتأمين عليها فيما بينها (لدى شركات التأمين)، والمخاطر التي تتعرض لها هي نفسها التي يتم بيعها على مستوى شركات التأمين مثل:

- **خطر الحريق** : فقد تتعرض شركات التأمين لأخطار الحريق والانفجار والغاز كما أنها معرضة لأخطار الطبيعة كالعواصف والزوابع والفيضانات والزلازل، أو حوادث ذات طبيعة كيمياوية كالانفجار الصناعي أو حوادث ذات طابع اجتماعي كأعمال الشغب والاضطرابات الداخلية.
- **خطر الحوادث:** يتمثل هذا الخطر في أخطار الحوادث الشخصية والسرقة، حوادث المركبات الآلية، والمسؤولية المدنية، حوادث العمل. (عقون، 2013-2014، صفحة 69)

2.3.2. الرقابة على شركات التأمين:

تكمن ضرورة إشراف الدولة ورقابتها على عمليات التأمين، من خلال إصدار نصوص قانونية وتنظيمية آمرة لتنظيم عقود التأمين، لتحقيق الحماية الكافية للمؤمن لهم والمستفيدين من عقود التأمين وضمان مراقبة قوة المركز المالي لشركات التأمين، وتخضع شركات التأمين إلى أنواع عديدة من الرقابة متمثلة فيما يلي:

أ. أنواع الرقابة من حيث ارتباطها بالعمل والهدف منها:

- **رقابة التصرفات القانونية:** يتناول هذا النوع من الرقابة كافة التصرفات القانونية التي تمارسها الشركة، وتمتد لكل ما تصدره من قرارات إدارية وما تبرمه من عقود، بحيث تسعى إلى مراقبة مدى التزام إدارة الشركة بتحقيق الأهداف المرسومة لها، ومدى كفاية ما تطبقه إدارة شركة التأمين من قواعد قانونية على ضوء ما تقضيه طبيعة نشاطها التقني وخصوصيته التي تميزه عن غيره من الأنشطة.
- **رقابة المخالفات المالية والإدارية:** تسند الرقابة على هذا النوع من التصرفات إلى جهات خارجية مرجعه بهدف مراجعة إدارة الشركة فيما أصدرته من قرارات تأديبية حيال المخالفين، وتحقق في ما إذا كانت هذه القرارات عادلة وأنها قد اتخذت على أدلة واثباتات صحيحة وكافية، بل يمتد إلى مدى خضوع أعمال ونشاط الشركة لمبدأ المشروعية، فإذا خالفت ذلك بدت الحاجة ضرورية للبحث في مشروعية ما أنجزته الشركة من أعمال وما أصدرته من قرارات من حيث استيفائها لكافة الأركان القانونية، ومدى التزامها بالقواعد الموضوعية والإجرائية.

ب. أنواع الرقابة من حيث وقت ممارستها:

- **الرقابة السابقة (القبلية):** وهي التي تمارس حيال موضوع القرار أو الإجراء قبل أن يستكمل مقومات إصداره وتفترض الرقابة السابقة تمتع جهة الرقابة بسلطة الموافقة السابقة على أعمال الشركة، إذ نجد العديد

من المزايا لهذه الرقابة كونها تساعد على التنفيذ السليم للسياسة المالية والاقتصادية والاجتماعية للدولة، كما تساعد على الدقة في تطبيق القوانين واللوائح والتعليمات المالية المصدرة من قبل الوزارة.

- **الرقابة أثناء التنفيذ:** يتم ممارسة هذا النوع من الرقابة عن طريق الأجهزة والإدارات بالوحدات المختلفة للتأكد من سلامة ما يجرى عليه العمل داخلها، ومن أن التنفيذ يسير وفقا للخطط والسياسات الموضوعة، وتتميز هذه الرقابة بالاستمرارية والشمول، حيث تبدأ مع تنفيذ الأعمال وتنتهي بالانتهاء منها.
- **الرقابة اللاحقة (البعدية):** هي فحص ومراجعة العمليات المالية التي تمت فعلا للكشف عما وقع من مخالفات مالية، ويتسم هذا النوع من الرقابة بالشمول حيث أنه يشمل فحص الحسابات في مجموعها إضافة إلى الإلمام بالعمليات التقنية والمالية كاملة، جراء المقارنة بين الحسابات والأنظمة ذات الطابع الواحد، كما أن هذه الصورة الرقابية تسمح بمقارنة مصاريف وتكاليف السنوات المختلفة للتعرف على أسباب الزيادة أو النقص، فالرقابة اللاحقة تكشف وتحسم كثير من الأخطاء التي قد يتعذر كشفها.

ت. أنواع الرقابة من حيث الجهة القائمة بها:

- **الرقابة الداخلية:** الرقابة الداخلية هي كل أنواع الرقابة التي تمارسها المؤسسة بنفسها على أوجه العمليات والنشاطات التي تؤديها والتي تمتد على مستويات هيكلها التنظيمي، تضم الرقابة الداخلية داخل المنظمة كل من الرقابة المحاسبية، والرقابة الادارية والضبط الداخلي.
- **الرقابة الخارجية:** هي عملية الفحص الفني المحايد من خارج المنشأة محل الرقابة بغرض التحقق من سلامة التصرفات ومدى الكفاءة في تحقيق الأهداف، عادة ما يكون هذا الطرف مراقب أو مدقق خارجي لا ينتمي للشركة محل المراجعة بحيث يكون مستقلا عن إدارتها، وتتمثل مهامه في إبداء الرأي عن مدى صحة وسلامة القوائم المالية والمعلومات المحاسبية الموجودة بداخل الشركة، وتعتبر الرقابة الخارجية عملا متمما للرقابة الداخلية، ذلك أنه إذا كانت الرقابة الداخلية على درجة عالية من الإتقان بما يكفل حسن الأداء. (أمينة، 2019-2020، الصفحات 28-30)

3. أبعاد هيكل صناعة التأمين

نقصد بأبعاد هيكل الصناعة التأمين المحددات الرئيسية له، والتي تتمثل في التركز الصناعي، عوائق الدخول وتمييز المنتجات.

1.3. التركز الصناعي:

يعد التركز الصناعي أهم بعد من الأبعاد الرئيسية لهيكل الصناعة، وأكثرها استخداما لأنه أكثر طواعية للقياس، يلعب دورا مهما في تحديد سلوك المؤسسة في الصناعة.

1.1.3. تعريف التركز الصناعي:

إن التركز الصناعي هو: " الحالة التي يسيطر فيها على الصناعة عدد قليل من المنتجين، وهناك متغيران لهما عالقة بتحديد هذه الحالة وهما: عدد المؤسسات في الصناعة وتوزيعها النسبي، واللذان ينعكسان في تحديد هيكل الصناعة وفي قرارات التسعير، وبطبيعة الحال فإن لتركز الصناعي تأثيرا على أداء المنشآت في الصناعة وعلى تحقيق الربح، والنمو والتقدم التكنولوجي، ويعتبر تركز السوق مظهرا من مظاهر المنافسة غير الكاملة، حيث يسيطر واحد أو عدد قليل من المؤسسات على الصناعة ككل ". (حورية، 2014-2015، صفحة 7)

لقد اختلف الباحثون في تحديد مفهوم التركز الصناعي كل حسب وجهة نظره وفيما يلي سنعرض المفاهيم المقدمة من طرف هؤلاء الباحثين:

أ. تعريف Sismondi: فقد عرف التركز بأنه: "وجود عدد صغير من المؤسسات الكبيرة، الكثيفة رأس المال وانقراض الصغيرة وخصوصا المهنية "، ويرجع السبب في ذلك حسب" Sismondi" إلى الحرية المطلقة التي تميز هذا المسار الاقتصادي والتي أثر فيها المذهب الحر في النشاط في ذلك الوقت.

ب. **تعريف karl marx:** فقد عرف التركز بأنه: " وجود رأس المال في أيدي قليلة أو في يد واحدة "، ويرى أن التركز يكون نتيجة لتراكم رأس المال ويشتد ويقوى نتيجة لتراكم القيمة المضافة. (عادل، 2016-2017، الصفحات 6-7)

ت. **تعريف Buecher**: فقد حاول في عام 1910م أن يجد الأسباب التي تميز المؤسسات الكبيرة عن المؤسسات الصغيرة، وكان مفهومه للتركز يتلخص في زيادة عدد العاملين في المؤسسة في انخفاض مصاحب في عدد المؤسسات، والسبب يرجع الى مزايا الانتاج الكبير، فالمؤسسات الكبيرة تنتج بتكاليف أقل من تكاليف الانتاج في

المؤسسات الصغيرة، وبذلك تتميز منتجات الأولى بانخفاض الأسعار انخفاضا لا تستطيع الأخرى مسايرته، فتضطر في النهاية الى اغلاق أبوابها. (أسامة س.، 2010-2011، صفحة 20)

مما سبق يمكن القول أن التركز الصناعي هو: " إلى أي مدى يتركز الإنتاج في إحدى الصناعات أو الأسواق في أيدي عدد محدود من المؤسسات ".

لذا ففي قياس التركز الصناعي ينصب اهتمامنا على كل صناعة أو سوق بشكل منفرد، وعلى العدد والحجم النسبي للمؤسسات في كل صناعة، وبافتراض ثبات باقي العوامل المؤثرة في التركز، فإن الصناعة تكون أكثر تركزا كلما قل عدد المؤسسات المنتجة أو زاد التباين بين أنصبتها في الصناعة.

2.1.3. أنواع التركز الصناعي:

يأخذ التركز الصناعي أشكال عديدة فقد يحدث إما من خلال تكبير حجم المشروعات كزيادة رأسماله مثلا أو التوسع في حجم المشروعات بإنشاء فروع له، أو اندماج شركة في أخرى، ومن صور التركز كذلك قيام اتحادات بين المنتجين وهذه الاتحادات على أشكال عدة، ومن صورها أن يتم الاتحاد من خلال المشاريع المتفقة فيما بينها على ادارة واحدة بحيث يفقد كل مشروع استقلاله الاقتصادي، وقد يتم الاتحاد مع احتفاظ كل مشروع بشخصيته وحريته إلا في النقاط المتفق عليها مع بقية المشاريع، سواء أكان من طبيعة الاتحاد الاحتفاظ بشخصية المشروع أو ذوبان تلك الشخصية في الادارة الموحدة فانه في كلتا الحالتين يعتبر نوعا من التركز، فاتفاق بعض المشاريع على عدم البيع بأقل سعر معين يزيدها قوة ويضفي عليها أهمية، فتتحقق بذلك بعض المنافع والمزايا تقاس بتلك التي تنجم عن تكبير حجم المشروع. (الزهراء و وافية، 2019-2020، الصفحات 12-13)

3.1.3. أهمية قياس التركز الصناعي:

تكمن أهمية قياس التركز الصناعي فيما يلي:

أ. معرفة درجة المنافسة أو الاحتكار في سوق تلك الصناعة وهذا ما يؤثر على قدرة المنتجين على تحديد السعر لأنه من المعروف أنه في أسواق الاحتكار تزداد قوة المنتج على رفع سعر السلعة على عكس أسواق المنافسة؛

ب. ارتفاع درجة التركز في الصناعة ووجود الاحتكار فيها يمكن أن يؤذي الى وجود طاقة انتاجية غير مستغلة في المشروعات، وهذا يعني عدم الاستخدام الأمثل للموارد الاقتصادية. ويمكن أن يحدث ذلك اذا كانت المؤسسة الاحتكارية تهدف الى تحقيق أقصى ربح ممكن وتلجأ إلى تحديد حجم الانتاج والسعر عند المستوى الذي يحقق لها لهذا الهدف أي عند المستوى الذي يتساوى عنده الايراد الحدي مع التكاليف الحدية. وهذا الحجم من الانتاج قد لا يحقق الاستغلال الأمثل والكامل لطاقة الانتاجية للمشروع؛

ت. هناك علاقة بين درجة التركز الصناعي وحجم التوظف والعمالة في المجتمع لأنه اذا ارتفعت درجة التركز، أي أن الصناعة متركزة في المؤسسات كبيرة الحجم فان هذه المؤسسات غالبا ما تميل إلى استخدام الطرق الانتاجية كثيفة رأس المال التي تعتمد على استخدام الالات بدرجة أكبر من العمالة وهذا لا يسهم في علاج مشكلة البطالة لأنه لا يوفر فرص عمالة كثيرة وبالتالي يكون له تأثير سلبي على مستوى العمالة في المجتمع؛

ث. هناك علاقة بين درجة التركز وشكل توزيع الدخل في المجتمع لأنه لو ارتفعت درجة التركز وساد الصناعة المؤسسات الاحتكارية الكبيرة فإن هذه المؤسسات غالبا ما تحقق أرباح غير عادية مرتفعة، وهذا يجعل الدخل متركز لدى المنتجين المحتكرين. (تركي، بدون سنة نشر ، صفحة 39)

4.1.3. مؤشرات التركز الصناعي:

حتى تتم عملية قياس درجة التركز الصناعي في الأسواق لابد من استخدام مجموعة من المؤشرات التي تختلف كل واحدة منها عن الأخرى في طريقة الحساب، وتتم المفاضلة بينهم على أساس الهدف من عملية القياس، وهذه المؤشرات تنقسم إلى قسمين أساسيين وهما:

أ. **مقاييس التركز المطلق** :

نقصد بمقاييس التركز المطلق جميع المقاييس التي تعتمد على عدد المنشآت وحصصها السوقية، ومن هذه المقاييس نذكر ما يلي:

ث. **مؤشر ليرنر Lerner** : إذا كان p هو السعر المحدد من قبل المنظمة وكانت المنظمة تهدف إلى تعظيم أرباحها، أي تكون التكلفة الحدية Cm تساوي الايرادات الحدية Rm ففي هذه الحالة يظهر لنا مقياس يسمى مؤشر Lerner للقوة السوقية يتناسب عكسيا مع المرونة السعرية E الخاصة بها، حيث يشتق كما يلي:

عند التوازن يكون Rm = Cm فإن:

$$\boldsymbol{Cm = p(1 + \frac{1}{E}) \longrightarrow L = p - \frac{cm}{p} = -\frac{1}{E}}$$

باعتبار الهامش النسبي لسعر التكلفة $(p - \frac{Cm}{p})$، ويفسر إلى أي مدى يمكن للمحتكر أن يزيد السعر p فوق التكلفة الحدية Cm. في هيكل سوق منافسة كاملة، لدينا Cm=p بحيث مؤشر Lerner هو مقياس للمسافة بين الاحتكار التام والمنافسة الكاملة. حيث يقال أن المنافسة الكاملة هي حالة غياب القوة. ومن هذا المنطلق، يقيس هذا مؤشر قوة الصناعة وفقا لصيغة الهامش الأمثل لسعر التكلفة تختلف عكسيا مع القيمة المطلقة لمرونة السوق. (مياح، بدون سنة نشر، صفحة 477)

ج.**مؤشر نسبة التركيز Les ratios de concentration:** إن نسبة التركيز هي أكثر المقاييس استخداما، وتعرف بالنسبة المئوية لنصيب أكبر r من المؤسسات في الانتاج الاجمالي للصناعة، حيث أن r رقم اختياري يحدده الباحث. وتحسب نسبة التركيز Cr وفقا للصيغة التالية:

$$Cr = \sum_{i=1}^{r} xi/x = \sum_{i=1}^{r} SI$$

فإذا اخترنا (r5) فإن (c5) تمثل نسبة التركيز لخمس شركات والتي تقيس نصيب الخمس المؤسسات من الانتاج الكلي للصناعة. فإن كانت هذه المؤسسات هي (15%, 12%, 6%, 4%, 3%) تكون نسبة التركيز للخمس مؤسسات مساوية لمجموع هذه الأنصبة أي 40%. ويتمتع هذا المؤشر بأفضلية خاصة في الدراسات الوصفية والعملية حيث يسهل حسابه ويتيسر فهمه. (كلارك، 1994، صفحة 35) .

من أهم الانتقادات التي توجه إلى هذا المقياس هي:

- إن اختيار العدد (r) عدد المؤسسات الكبيرة يتم بطريقة عفوية لا تخضع لأي معايير موضوعية ولذا فهو يختلف من باحث لأخر؛
- كما ينتقد أيضا لمحدوديته حيث يعكس نقطة واحدة على منحنى التركيز، فإذا تقاطعت منحنيات التركيز، فشلت نسبة التركيز في إعطاء ترتيب قاطع، فيختلف ترتيب الصناعات بالنسبة لتركيزها وفقا لعدد المؤسسات (r) المأخوذة في الاعتبار. (حورية، 2014-2015، صفحة 10).

- **مؤشر Hirschman & Herfindahl** : يعتبر هذا المؤشر مجموع مربع أنصبة السوقية لجميع المؤسسات والتي عددها يساوي (n) التابعة لصناعة معينة، وتزداد قيمة H إلى العدد 1 كلما اشتد التركيز، وهذا قد يكون المقياس الأفضل من مقياس نسبة التركيز لأنه يعطي وزنا أكبر للمؤسسات الأكبر حجما، وكذلك يأخذ في عين الاعتبار جميع أنصبة المؤسسات العاملة في هذه الصناعة. وبالتالي يعتبر أفضل مقياس لأنه يعبر عن تركيز الصناعة ككل. (تركي، بدون سنة نشر ، صفحة 38).

هناك مساوئ لهذا المقياس والتي تتطلب أخذها في عين الحسبان مثل البيانات تكون غير متوفرة في كثير من الأحيان بالنسبة لعدد كبير من المؤسسات الصغيرة موجودة في الصناعة، ولكن في نفس الوقت يقدم هذا المؤشر الكثير من الخصائص المفيدة في نموذج اقتصادي ويربط بين هياكل الصناعة والربحية.

يمثل مؤشر **Hirschman & Herfindahl** بالصيغة التالية:

$$Cr = \sum_{i=1}^{r} xi/x = \sum_{i=1}^{r} SI$$

فتربيع أنصبة المؤسسة يعطي وزنا أكبر للمؤسسات كبيرة الحجم. (angelier, 1993, p. 69)

- **مؤشر Hannah and Kay**: اقترحا مجموعة من المقاييس أكثر عمومية تماثل مقياس H ولكنها تختلف عنه في الأوزان التي تعطيها للمؤسسات الكبيرة وتعتمد هذه المؤشرات على الصيغة العامة. (أسامة س.، بدون سنة نشر ، صفحة 20). يطرح Kay & Hanna مؤشر موجز للتركيز:

$$Cr = \sum_{i=1}^{r} xi/x = \sum_{i=1}^{r} SI$$

حيث α هي معلمة مرونة تحدد تهدف إلى عكس الأفكار حول تغيرات التركيز نتيجة لدخول أو خروج من الصناعة، ونقل المبيعات بين مختلف المنظمات في الصناعة. حرية الاختيار تسمح للجهات النظر للبديل بين ما هو مخطط الترجيح المناسب وللخيار لتأكيد إما الجزء العلوي أو الجزء السفلي من توزيع حجم المنظمة.(مياح، بدون سنة نشر، صفحة 483) .

- **مؤشر Entropie**: وهو أحد المؤشرات المعكوسة للتركيز يعطي للمنشئات داخل الصناعة أوزانا مساوية: ln(1/si)، وذلك عند حساب درجة التركز ويعطى المؤشر وفق العلاقة التالية:

$$Cr = \sum_{i=1}^{r} xi/x = \sum_{i=1}^{r} SI$$

Si يدل على الحصة السوقية للمؤسسة i، و (n) عدد المؤسسات في الصناعة، في صناعة تتميز بالاحتكار التام يكون مؤشر Entropie مساويا للصفر E=0 لأن si=0 ومنه Ln=0. أما في صناعة تتميز بالمنافسة يكون مؤشر Entropie كبيرا لأن E= ln n لدينا Si=l/n و $\sum si = 1$ منه E=Ln n أي كلما كان عدد المؤسسات (n) كبيرا كلما كان E كبيرا ودل ذلك على وجود منافسة في الصناعة. (أسامة س.، 2010-2011، الصفحات 23-24).

أ. **مقاييس اللامساواة**: بعد الانتهاء من مناقشة مقاييس التركيز سوف نتناول الان مقاييس اللامساواة كمؤشرات لتركيز الصناعة، حيث لا تأخذ مقاييس اللامساواة عدد المنظمات في الاعتبار.

- **مؤشر lornez**: هو من أهم المقاييس هناك مؤشر يسمى منحنى Lorenz لتمثيل المطلق للتركز الصناعي، حيث يقيس المحور الرأسي لمنحنى Lorenz النسبة المئوية التراكمية للإنتاج بالصناعة، ويقيس المحور الأفقي النسبة المئوية التراكمية لعدد المنظمات، وهنا ترتب المنظمات من الأصغر إلى الأكبر.
- **معامل الاختلاف**: معامل الاختلاف هو تعبير مئوي يتم استخدامه لمقارنة مجموعتين أو أكثر لأن الصناعة التي لديها معامل اختلاف أقل تكون أكثر توافقا أو أكثر استقرارا حيث تميل الى المنافسة، والصناعة التي لديها

اختلاف كبير تكون أكثر تغير أو أقل اتساقا فيما بين المنظمات وهنا تميل الى تباين في القوة السوقية. معامل الاختلاف يرمز له بالرمز CV ويعطى بالصيغة التالية :

$$Cr = \sum_{i=1}^{r} xi/x = \sum_{i=1}^{r} SI$$

δ: الانحراف المعياري لأحجام المنظمات في الصناعة،

$\bar{x}$: متوسط أحجام منظمات الصناعة. (مياح، بدون سنة نشر، الصفحات 487-488)

2.3. عوائق الدخول:

تتعرض شركات التأمين كغيرها من الشركات والمؤسسات إلى عوائق الدخول في سوق الصناعة، وتعد هذه العوائق من الأبعاد الرئيسية لهيكل الصناعة وكذلك من المسببات الرئيسية للتركز فيها، ويمكن تعريف عوائق الدخول بأنها جميع الأسباب أو العوامل التي تؤدي إلى منع أو الحد من دخول المؤسسات جديدة للقيام بإنتاج أو بيع سلعة ما في سوق صناعة معينة.

1.2.3. تعريف عوائق الدخول:

قام أصحاب الفكر والاقتصاد بتقديم عدة تعاريف لعوائق الدخول، وسيتم تقديم هذه التعاريف كما يلي:

أ. **تعريف Demestez**: عرف عوائق الدخول على أنها: " القيود الحكومية التي يترتب عليها رفع التكلفة بالنسبة للمؤسسات المحتملة الراغبة في الدخول إلى السوق، وفي غياب القيود الحكومية، فإن الاقتصاد الحر التنافسي سوف يقضي على أي ريع للمحتكر في المدى البعيد، ولذا فالحكومة فقط هي التي تملك القوة لمنع حرية المنافسة. (حمادي، 2009، صفحة 59)

ب. **تعريف Stigler**: عائق الدخول يتمثل في: " أي تكلفة إضافية يتعين على أي مؤسسة داخلة أن تتحملها دون أن تكون المؤسسات القائمة بالصناعة متحملة لها. ويرجع **Stigler** هذه التكلفة الإضافية إلى اختلاف ظروف الطلب أو ظروف التكلفة الخاصة بالمؤسسات المحتملة عن تلك الخاصة بالمؤسسات القائمة ". (عادل، 2016-2017، صفحة 16)

ت. **تعريف BAIN**: يربط **BAIN** عوائق الدخول بأي حد، وفي المدى الطويل، يمكن للمؤسسة القائمة أن ترفع أسعار مبيعاتها فوق الحد الأدنى لتكلفة الإنتاج وتوزيع الوحدة (التكاليف المرتبطة بالإنتاج الأمثل) دون أن تغري مؤسسات جديدة بدخول الصناعة. (كلارك، 1994، الصفحات 127-128)

ومن التعاريف السابقة الذكر يمكننا القول بأن عوائق الدخول هي: "القيود القانونية التي تفرضها الحكومة أو المرتبطة بتكلفة الإنتاج أو بالطلب على السلعة التي تقوم بمنع أو عرقلة دخول المؤسسات الى قطاع صناعة معينة ".

2.2.3. أنواع عوائق الدخول:

يمكن حصر عوائق الدخول في ثلاثة أنواع، يضم النوع الأول العوائق الطبيعية (الهيكلة) وتنشأ هذه العوائق من طبيعة هيكل الطلب، ويضم النوع الثاني العوائق الاستراتيجية وهي التي تكون نتيجة لاستراتيجيات مقصودة من طرف المؤسسة، أما النوع الثالث فيتمثل في العوائق القانونية.

أ. **عوائق الدخول الهيكلية:** العوائق الهيكلية أو الطبيعية هي الموجودة في البيئة الاقتصادية والجغرافية والسياسية للمؤسسات، وتنقسم هذه العوائق الى:

- **متطلبات رأس المال:** يحتاج المنافسين الجدد إلى موارد مالية معتبرة للدخول في المنافسة، وحتى إذا توفرت الأموال فإن الدخول يشكل مخاطرة لهذه الأموال، وهذا ما يعطي امتيازا للمؤسسات القائمة فعلا في هذه الصناعة، كما قد يتطلب الاستثمار في بعض الصناعات الكبيرة رؤوس أموال ضخمة وهذا يمكن أن يكون عائق أمامها.
- **اقتصاديات الحجم:** تأتي اقتصاديات الحجم كنتيجة لضخامة حجم الانتاج أو استعمال التكنولوجيا العالية مما يؤذي الى زيادة العائدات بالنسبة للمؤسسات المتواجدة في الصناعة، وهذا ما يشكل عائقا أمام دخول مؤسسات جديدة الى الصناعة بسبب المزايا من حيث التكاليف التي تحققه المؤسسات المتواجدة في الصناعة. ويوجد مجموعة من الحالات التي يتعين فيها على أي مؤسسة جديدة أن تبدأ فيها بحد أدنى معين لحجم الانتاج حتى يمكنها أن تصل بتكلفة الانتاج لحدها الأدنى، وهذا ما يسمى "بالحد الأدنى للحجم الأمثل"، واذا بدأت المؤسسة بأي حجم أقل من هذا الحد الأدنى فان تكلفة الانتاج فيها تصبح مرتفعة بدرجة لا تمكنها من منافسة المؤسسات القائمة، ونتيجة لكبر هذا الحد الأدنى في بعض الحالات فإنه كثيرا ما يكون عائقا للدخول أمام المؤسسات. (عبيرات، 2008، صفحة 307).
- **الميزة المطلقة لتكلفة الانتاج:** تشمل الميزة المطلقة لتكلفة الإنتاج كل ما من شأنه أن يؤدي إلى زيادة تكلفة إنتاج السلعة للمؤسسات الراغبة في الدخول إلى الصناعة إلى مستوى أكبر من متوسط تكلفة الإنتاج في المؤسسات القائمة بالإنتاج في الصناعة، ويعنى ذلك أن منحنى التكلفة المتوسطة للمؤسسات الراغبة في الدخول سيكون أعلى من منحنى التكلفة. (بامخرمة، 1994، صفحة 92)

- **مزايا تمييز المنتجات:** في سوق يتسم بتمييز المنتجات، قد تكون للمؤسسات القائمة ميزات على المؤسسات الجديدة الداخلة نتيجة لتفضيل المستهلكين للسلع التي تنتجها تلك المؤسسات، وقد يحدث هذا التفضيل في بعض الأحيان بسبب ما تمتلكه المؤسسات القائمة دون غيرها من تصميمات أفضل من خلال حماية حق الاختراع، ولكن حتى في الحالات التي يمكن فيها عمليا تقليد السلع المنتجة من حيث النوعية والتصميم، فقد تظل للمؤسسات القائمة ميزة ثقة المستهلكين، وقد يحدث ذلك عندما تكتسب ماركة معينة سمعة طيبة والنوعية الجيدة وبيع السلع والخدمات بسعر تنافسي، كذلك فإن الأثر المتراكم للإنفاق السابق على الدعاية، فكثيرا ما تواجه الداخلون الجدد بولاء ووفاء زبائن الصناعة يكون قد بني ثقة المستهلكين بالسلع القائمة بمنتجات معينة حازت على ثقتهم بفضل سمعتها ومركز علامتها، وتميز مواصفاتها. (كلارك، 1994، صفحة 135)
- **السياسة الحكومية:** تلعب السياسة الحكومية دورا في تشكيل حواجز الدخول إلى قطاع نشاط معين، فبإمكانها أن تحفز عملية الدخول وذلك من خلال تقديم تسهيلات جبائية مثلا، أو تحول دون دخول المؤسسات الجديدة، كان تفرض استعمال تكنولوجيا مقدمة لحماية المحيط من التلوث، والتي تتطلب استثمارات مكلفة. (بوشناف، 2002، صفحة 2)

ب. **عوائق الدخول الاستراتيجية** : عوائق الدخول الاستراتيجية هي تلك العوائق التي تقوم المؤسسات الناشطة في السوق بإنشائها بهدف منع المؤسسات من الدخول إلى السوق، وهذه العوائق تكون نتيجة لقرارات استراتيجية اتخذتها المؤسسة ونذكر من بين هذه العوائق ما يلي:

- **الطاقة الانتاجية الفائضة:** يعتبر هذا العائق عائقا جيدا من عوائق الدخول الاستراتيجي، إذ أنه لا يشجع المؤسسات الجديدة على الدخول إلى السوق، ذلك لأن المؤسسة الراغبة في الدخول عندما يرسخ لديها الاعتقاد بوجود فائض (متعمد أو غير متعمد) في الطاقة الإنتاجية للمؤسسات القائمة في السوق بحيث يمكن استخدامه في حالة دخول مؤسسات جديدة في زيادة الإنتاج ومن ثم تخفيض الأسعار فإن هذه المؤسسات قد تحجم عن الدخول إلى السوق لما يشكله ذلك من تهديد لربحيتها وبالتالي صمودها في الصناعة. (عادل، 2016-2017، صفحة 21)
- **الحد السعري:** تلجأ إلى هذه السياسة بعض المؤسسات التي تتميز بقدرتها النسبية وحصتها الكبيرة من السوق، حيث تقوم بوضع أسعار تسترشد بها باقي المؤسسات في نفس الصناعة، حيث تلجأ أحيانا إلى تخفيض السعر للحد الذي تنعدم فيه الأرباح ولا يغري المؤسسات الجديدة بالدخول إلى الصناعة، ويكون

الهدف منها جذب مستهلكين جدد والاستحواذ على أكبر حصة من السوق. (عرباني، 2008-2009، صفحة 41)

- **النفاذ إلى قنوات التوزيع:** إن أي نشاط اقتصادي يهدف في النهاية إلى تسويق منتجاته، وهذا يعتبر في حد ذاته حاجزا للدخول، على اعتبار أن قنوات ومنافذ التوزيع قد تم استغلالها من قبل الشركات المتواجدة مسبقا، وعلى المؤسسات الجديدة السعي لإقناع الموزعين الذين ما تربطهم صلات بالمنتجين المتواجدين لغرض توزيع منتجاتها مقابل تخفيضات سعرية ونفقات اشهارية تضر بمردوديتها. (قوفي، 2010، صفحة 23)
- **انتشار العلامة التجارية:** تعتبر العلامة التجارية من ضمن الخصائص التي يحملها المنتج ومن خلالها يمكن خلق التفضيل لدى المستهلك، كما أنها تعتبر من أهم العناصر الأساسية لاستراتيجية المؤسسة، كثيرا ما يكون الهدف من العلامة التجارية كسب ثقة الزبون والحصول على ولائه، مما لا يترك أي مجال للمنافس الجديد في الحصول على ثقة الزبون، مما يشكل عائق دخول أمام المؤسسات الراغبة في دخول السوق، لأن دخول المؤسسة الجديدة إلى السوق يحتم عليها تحمل تكاليف لا تتحملها المؤسسة القائمة في السوق من أجل كسب ثقة الزبون .(عرباني، 2008-2009، صفحة 32)
- **التكامل الرأسي:** التكامل الرأسي سواء كان أماميا أو خلفيا يمكن أن يشكل عائقا ضد دخول مؤسسات جديدة إلى الصناعة، فلو كان التكامل الرأسي أماميا فهذا يعنى أن المؤسسة يمكن أن تستفيد من توسيع نطاق السوق من خلال زيادة الطلب على إنتاجها من قبل مؤسسة أخرى متكاملة معها ومن ثم تستطيع المؤسسة الاستفادة من اقتصاديات الحجم الكبير الذي يمكن أن يشكل في حد ذاته عائقا من عوائق الدخول، أما إذا كان التكامل الرأسي خلفيا فإن المؤسسة يمكن أن تحقق المزايا المطلقة لتكاليف الإنتاج عن طريق الحصول على المواد الخام ومستلزمات الإنتاج من المؤسسة المتكاملة معها بتكاليف أرخص خاصة إذا كان هدف التكامل الرأسي هو تخفيض تكاليف المعاملات. (عادل، 2016-2017، صفحة 22)

ت. **عوائق الدخول القانونية:** قد تشكل الأنظمة القانونية عوائق للدخول في السوق، ويكون ذلك إما بإصدار نصوص قانونية تجعل الاستثمار في السوق أمرا صعبا بالنسبة للمؤسسة التي لا تمتلك وفرة من رأس المال، أو من خلال استئثار الدولة بمزاولة نوع معين من الخدمات يجعل أيضا من الصعب دخول السوق، وقد يتم ذلك عن طريق منح الحكومات حق براءة الاختراع لإحدى المؤسسات بالنسبة لمنتج معين أو نوع معين من الخدمات. (حمادي، 2009، صفحة 64)

كما أن الحواجز الجغرافية تعتبر أيضا من عوائق الدخول القانونية، بحيث أن البلد يفرض قيودا عادة على المؤسسات الأجنبية عندما تريد البيع أو الإنتاج مباشرة، وهذه الإجراءات تساعد على حماية المؤسسات المحلية التي تنشط في السوق، من خلال الترخيص الإلزامي للواردات، والإعانات المقدمة للمؤسسات المحلية دون المؤسسات الأجنبية، وتعريض المؤسسات الأجنبية للتعريفات الجمركية والحصص التجارية.

هناك أيضا القواعد والتنظيمات المتعلقة بالسلامة والنوعية والمواصفات القياسية التي قد تؤدى في بعض الأحيان خاصة عندما يغالى فيها أو تطول إجراءاتها إلى تحميل المؤسسة الجديدة وبالذات صغيرة الحجم تكاليف إضافية الأمر الذي يزيد من تكلفتها المتوسطة مقارنة بالمؤسسات الكبيرة المتواجدة في السوق مما يشكل عائقا أمام إمكانية دخولها إلى الصناعة. (عادل، 2016-2017، صفحة 22).

3.3. تمييز المنتجات:

يعتبر تمييز المنتجات المحدد الثالث لهيكل الصناعة، ذلك لأن استراتيجية تمييز المنتج يمكن أن تؤثر في هيكل الصناعة، حيث أنه كلما اتسمت صناعة معينة بتمييز كبير في المنتجات، كلما شكل ذلك عائق دخول أما المؤسسات الراغبة في الدخول الى الصناعة، وهذا ما يؤثر على هيكل الصناعة. يهدف التمييز بالمنتجات الى خلق بعض الأشياء التي تبدو وحيدة في الصناعة، والتي يدرك العديد من زبائنها أنها ذات أهمية، ثم تجد المؤسسة لنفسها وضعية تصبح المشبع الوحيد لهذه الحاجات.

يؤذي الاختلاف والتمايز بين خصائص المنتجات التي تقدمها المؤسسات المتنافسة في ما بينها، وكذا التي ترغب ف الدخول بمنتج أو خدمة جديدة، الى الحصول على مجموعة من المزايا التنافسية التي تحد من تهديد أي منافس. (porter, 1993, p. 26).

1.3.3. تعريف تمييز المنتجات:

لقد تطور تعريف تمييز المنتجات بعد نقد فرضية تجانس المنتج في النظرية التقليدية على يد العديد من الاقتصاديين، فتم تعريف تمييز المنتجات كما يلي:

أ. **تعريف Hotelling**: عرف تمييز المنتجات من خلال تكاليف النقل المرتبطة بشراء سلعة معينة، فالموقع يفترض أن يكون شكلا لتمييز المنتج.

ب. **تعريف Chemberlin**: أدخل تمييز المنتج من وجهة نظر قوة السوق، وعرف المنتج المميز على أنه المنتج الذي يرتبط بالزبائن، مع باء الطلب غير مرن بالنسبة للأسعار.

ت. **تعريف Lancaster**: أدخل مفهوم التمييز عن طريق خصائص المنتجات المعروضة، وميز بين نوعين من مصادر التمييز الممكنة:

- **التمييز الموضوعي**: الذي يتعلق بالخصائص الحقيقية للسلعة؛
- **التمييز الشخصي**: الذي يحدث انطلاقا من تغيير تفضيلات المستهلكين عن طريق الإعلان. (عطية، 1997، صفحة 117)

ومن خلال ما سبق يمكن أن نعرف تمييز المنتج على أنه: " الطريقة التي يتحصل بها المستهلك على المنتجات، والتي يمكن للمؤسسات القائمة أن تمنع بها المؤسسات المحتمل دخولها الى الصناعة، تكون من خلال انتاج سلع وخدمات متمايزة ". (أسامة س.، 2010-2011، صفحة 30)

2.3.3. أنواع تمييز المنتجات:

حسب Joe Bain يمكن أن نميز بين ثلاثة أنواع لتمييز المنتجات:

أ. **التمييز العمودي**: في حالة هذا النوع من التمايز، تصنف المنتجات وفقا لمستويات معينة من النوعية والجودة، ويكون المنتج ذو النوعية الأفضل مستخدما لقدر أكبر من الموارد.

ب. **التمييز الأفقي**: يرتكز على اقتراح نفس المنتج بمظاهر مختلفة، حيث تتطلب بعض السلع نفس القدر من الموارد لصناعتها، ولكنها تختلف في التصميم نفسه، حيث يكون لكل تصميم ذوقا مختلفا. (أسامة س.، 2010-2011، صفحة 30)

ت. **التمييز عن طريق الاعلان** : يعتبر الاعلام من وسائل تنفيذ استراتيجية التمييز في المنتجات، وذلك لأنه يزرع الاعتقاد لدى المستهلكين بتمييز السلع المنتجة، سواء من حيث نوعيتها، استخدامها، مظهرها أو صيانتها، كما تستطيع المؤسسة من خلال الإعلان أن تخلق طلبا خاصا لمنتجاتها، بإقناع المستهلكين بتمييز هذه المنتجات أو أفضليتها، بحيث يصبح على المنتجين الجدد الراغبين في الدخول إلى الصناعة انفاق مبالغ كبيرة، لتغطية تكاليف الإعلان لاجتذاب بعض هؤلاء المستهلكين، مما يؤذي إلى زيادة تكاليف انتاجهم، وتقليص فرص منافستهم للقائمين بالإنتاج. (بامخرمة، 1994، صفحة 112)

خلاصة الفصل الثاني:

من خلال ما سبق نستنتج أن تحليل هيكل الصناعة يمكننا من التعرف على الفرص والتهديدات بغية اختيار استراتيجية للمؤسسة تتلاءم وطبيعة تلك الصناعة وتنسجم مع أهدافها، وأن تحليل هيكل الصناعة يساعد على فهم البيئة، وتوفير الدلالات لاستخدام الأساليب الكمية من أجل اتخاذ القرارات الاستراتيجية الملائمة.

يقوم هيكل صناعة التأمين على مجموعة من المحددات الرئيسية التي تمكن من تحليل هذا الهيكل، والتي تتمثل في كل من درجة التركز الصناعي، عوائق الدخول وتمييز المنتجات، يعتمد ويتعلق تحليل جانب العرض في هيكل صناعة التأمين بشركات التأمين، فهي تعد مؤسسات مالية فاعلة تقوم بتقديم المنتجات التأمينية، والعمل على تلبية حاجات العملاء وكذا القيام بتأمين المخاطر التي من الممكن أن تتعرض لهم.

- الفصل الثالث: الصناعة التأمينية في الجزائر: تحلـيل الأداء وتشـــخيـص الواقع خلال الفترة 2010-2020 -

تمهيـــــــد:

عرف قطاع التأمينات في الجزائر على غرار القطاعات الاقتصادية الأخرى انفتاحا وتوسعا كبيرا من خلال سلسلة الاصلاحات التي باشرتها السلطات في هذا المجال على مرحلتين أساسيتين تمثلتا في: مرحلة تأميم القطاع والاحتكار العمومي، ومرحلة الانفتاح وتحرير القطاع وفتح المجال للخواص سواء المحليين أو الأجانب، الشيء الذي ساهم في تحقيق قفزة نوعية كبيرة في قطاع التأمينات خصوصا بعد صدور الأمر 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المعدل والمتمم، والذي كان له الفضل في التطور الذي يشهده القطاع ما أدى إلى زيادة إنتاج الصناعة التأمينية خلال العشرية الأخيرة بشكل ملحوظ.

وتهدف هذه الاصلاحات المتبعة إلى تنظيم وتطوير صناعة التأمين، ووضعها في جو تسوده المنافسة من أجل ترقية مستوى الخدمات المقدمة من جهة، وكذا تطوير الفروع التأمينية وتنويع محافظها، الأمر الذي ينعكس إيجابا على القطاع التأميني بشكل خاص، والقطاع الاقتصادي بشكل عام.

وسيتم التطرق في هذا الفصل إلى النقاط الرئيسية التالية:

1. تطور نشاط التأمين في الجزائر.

2. تحليل أبعاد هيكل صناعة التأمين في الجزائر.

3. واقع نشاط التأمين في الجزائر وافاقه المستقبلية ومتطلبات تطويره.

1. تطور نشاط التأمين في الجزائر

1.1. الخلفية التاريخية لنشاط التأمين في الجزائر:

لقد مر نظام التأمين في الجزائر بعدة مراحل، ومنه يمكن التمييز بين فترتين أساسيتين وهما:

1.1.1. فترة الاحتلال:

أ. **مرحلة ما قبل قانون 1930**: تميزت هذه الفترة باحتكار الشركات الفرنسية لقطاع التأمين، وتأكد ذلك سنة 1861م بعد إنشاء تعاونية تأمين الحريق في الجزائر والمستعمرات الفرنسية، لتلبية طلب المعمرين المزارعين، وتأسيس الصندوق المركزي لإعادة التأمين التبادلي في المجال الفالحي سنة 1907م ويضم كل من تونس والمغرب والجزائر.

ب. **مرحلة ما بعد صدور قانون 1930**: المجال الأساسي لهذا القانون هو تنظيم عقد التأمين البري، وتكمن أهمية قانون 1930 والذي طبق في الجزائر سنة 1933 في تنظيمه المحكم لعقود التأمينات. (بالقط، عمارة، و جبالي، 2018-2019، صفحة 30). ومن أهم النصوص المكملة له القانون المؤرخ في 14 جوان 1938 والذي تتمثل أهميته في تنظيم رقابة الدولة على قطاع التأمين البري وتحديده للمعايير التي ينبغي توافرها في شركات التأمين، والمرسوم المكمل المؤرخ في 30 ديسمبر 1938 المتعلق بطرق إنشاء شركات التأمين والقواعد التي تخضع لها في تسييرها. بالإضافة إلى نصوص أخرى تنظم عقود التأمين بالجزائر في مجالات معينة، كالتأمين الإلزامي على السيارات المحدد بالقانون المؤرخ في 27 فيفري 1958، والتأمين على المؤسسات الاستشفائية العمومية وفق المرسوم 17 أفريل 1943م ...إلخ. (جديدي، 2005، الصفحات 14-16)

2.1.1. فترة الاستقلال:

تميزت فترة الاستقلال بالعديد من المراحل إلى غاية الإصلاح المطبق سنة 1995، والمتعلق بنشاط التأمين.

أ. **المرحلة الأولى**: تبدأ من القانون الصادر بتاريخ 18 ديسمبر 1962 القاضي باستمرار تطبيق القوانين الفرنسية السارية المفعول قبل الاستقلال، خاصة تلك التي تتعلق بتنظيم عقد التأمين الوارد في القانون المؤرخ في 18 جويلية 1930 ومختلف النصوص المكملة والمعدلة له. بالإضافة إلى القانون المؤرخ في 27 فيفري 1958.

ب. **المرحلة الثانية**: تبدأ من صدور أول تشريع جزائري متضمن الزامية مراقبة وحراسة جميع شركات التأمين العاملة بالجزائر، وإخضاعها إلى طلب الإعتماد لممارسة نشاطها من وزارة المالية في 08 جوان، وكان الهدف منه هو الحد من تحويل المبالغ المالية التي كانت الشركات الأجنبية للتأمين تحولها للخارج عبر قنوات إعادة التأمين. (بالي و صديقي، 2016، الصفحات 345-346)

ت. **المرحلة الثالثة:** تمتاز هذه المرحلة باحتكار الدولة لقطاع التأمين، والتي بدأت بصدور قانون رقم 127/66 المؤرخ في 27 ماي 1966م، حيث تم تأميم شركات التأمين العامة وانتقال أموالها وحقوقها والتزاماتها إلى الدولة، حيث تم تأميم الشركة الجزائرية للتأمين Saa بموجب الأمر رقم 129/66، في حين تم تصفية باقي أعمال شركات تأمين الأجنبية باستثناء المؤسسات ذات الشكل التعاوني،كذلك تم إصدار المرسوم رقم 128/66 بتاريخ 1966/06/27 نشأت بموجبه " **لجنة تقنية التأمينات**" مهمتها دراسة وإعداد التدابير المتعلقة بتنظيم وتحسين عمل المؤسسات الوطنية للتأمين. (شريط و علاك، 2018-2019، الصفحات 39-40)

ث. **المرحلة الرابعة** : أهم ما يميز هذه المرحلة هو إلغاء احتكار الدولة لممارسة عمليات التأمين، وفقا للمرسوم رقم 07-95 الصادر بتاريخ 25 جانفي 1995، حيث قضى في مادته 278 بإلغاء جملة القوانين ذات الصلة بالاحتكار. ولأول مرة يفتح المجال من خلال هذا المرسوم للشركات الخاصة والأجنبية لممارسة عمليات التأمين بالجزائر، كذلك إنشاء المجلس الوطني للتأمينات "**CNA**" الذي له دور استشاري ويسعى إلى تطوير نشاط التأمين وتنظيمه. في 20 فيفري 2006 أصدر القانون رقم 04-06 المعدل والمتمم للأمر رقم 07/95 المتعلق بالتأمينات، والذي يشتمل على:

- تشجيع النشاط عن طريق وضع مقاييس تدعيم تطور التأمينات بصفة عامة وتأمينات الأشخاص بصفة خاصة هذه المقاييس تخص العقد، أشكال توزيع المنتجات وكذا إطار الانتاج؛
- الأمان المالي للشركات من خلال مراجعة وإدخال قواعد جديدة كالتحرير الكلي لرأسمال شركة التأمين، حق الاطلاع على مصدر الأموال المخصصة لتمويل الرأسمال وإنشاء صندوق ضمان ممول من قبل المتعاملين على مستوى السوق يتكفل بتعويض المؤمنين لدى شركات التأمين العاجزة عن الوفاء؛
- إعادة تنظيم الرقابة من خلال إنشاء لجنة مراقبة التأمين. (بالي و صديقي، 2016، صفحة 347)

2.1. الاصلاحات الاقتصادية المعتمدة لتطوير النشاط التأميني في الجزائر:

عرف قطاع التأمين بالجزائر سلسلة من التغيرات والتطورات المتواصلة نتيجة للإصلاحات العديدة التي قامت بها الدولة، والتي مست العديد الجوانب، ومن جملة هذه الإصلاحات ما يلي:

1.2.1. الاطار القانوني:

استوحى نشاط التأمين في الجزائر بعد الاستقلال نصوصه من التشريع الفرنسي مرورا بعد ذلك بمراحل عدة، وهي:

أ. **1963**: رقابة الدولة لنشاط التامين للحد من التسرب المخيف للأموال المدخرة آنذاك نحو الخارج.

ب. **1966**: احتكار الدولة لمختلف شركات التامين وجاء ذالك في إطار النظام الاشتراكي الذي اعتمد في تلك الفترة ومرحلة الإقتصاد المخطط.

ت. **1967**: إعادة هيكلة سوق التامين الجزائري بإدخال التخصص على الشركات الوطنية بحيث كل شركة تتخصص في فرع ما من الأخطار (الأخطار البسيطة أخطار النقل....الخ).

ث. **1980**: صدر أول قانون جزائري للتامين قانون 80-07 وكان يهدف لتطور نشاط التامين من منظور اشتراكي محض وأن يكون التامين وسيلة تسمح للدولة بإدارة ومراقبة الاقتصاد.

ج. **1988**: إلغاء قانون تخصص شركات التأمين.

ح. **1995**: تم تحرير نشاط التأمين والسماح لشركات خاصة دخول السوق، هذا في إطار الإصلاحات الاقتصادية التي باشرتها الجزائر للانتقال إلى اقتصاد السوق، والتي شملت عدة مجالات بما فيها قطاع الخدمات المالية والتأمين.

خ. **1996**: قرار رقم 007 المؤرخ في 02/10/1996 والذي يحدد نسب التوظيف المالية الواجب احترامها حسب كل الأصناف لكل من شركات التأمين وإعادة التأمين.

د. **2002**: قرار وزاري معدل ومتمم لقرار 1996 لحساب نسب التوظيف بتخفيضها.

ذ. **2006**: 20 فيفري 2006م تنص التعاملات البنكية الخاصة بالتأمينات في بيع المصارف المعنية لخدمات تأمين معينة إلى الخواص لحساب شركة تأمين.

ر. **2007**: جاء مرسوم تنفيذي يحدد كيفية وشروط توزيع منتجات التأمين من قبل البنوك والمؤسسات المالية الشبيهة وشبكات التوزيع، وفي أوت 2007 مرسوم تنفيذي يحدد المنتجات القابلة للتوزيع.

ز. **2008**: حددت وزارة المالية النسبة القصوى لمساهمة أي بنك عمومي أو خاص ينشط في الساحة الجزائرية، في رأسمال شركات التأمين وإعادة التأمين بـ 15 % من خلال المرسوم التنفيذي الصادر في الجريدة الرسمية. (زروقي و بدري، 2012، الصفحات 10-11)

2.1.2. الإطار الاقتصادي:

إن ضرورة تحسين نوعية خدمات التأمين بشكل خاص ونمو قطاع التأمين بشكل عام، استدعت تدخل الدولة لإجراء إصلاحات رئيسية منها:

أ. **فتح المجال أمام القطاع الخاص:** في إطار الإصلاحات الإقتصادية تم إلغاء احتكار الدولة لممارسة عمليات التأمين بشركاتها بموجب الأمر رقم 95 -07 الصادر بتاريخ 1995/01/25 والمعدل بالقانون رقم 04/06 الصادر بتاريخ 2006/02/20.

ب. **الاستثمارات الأجنبية:** بهدف زيادة رقم أعمال شركات التأمين عملت الدولة الجزائرية على جذب المستثمرين وقيامهم بتأمين وحداتهم الاقتصادية من شتى الأخطار، من خلال تخفيض حقوق الجمارك، منح إعفاءات ضريبية، وكذلك وضع قوانين خاصة لحماية مصالح المستثمرين.

ت. **خوصصة القطاع العام:** تم تحويل شركات التأمين العامة إلى شركات ذات أسهم كمرحلة أولى بهدف خوصصتها، وبموجب الأمر رقم 07/95 الصادر في 1995/01/25 المتعلق بالتأمينات فتح المجال للشركات الخاصة الوطنية والأجنبية لممارسة كافة عمليات التأمين بالجزائر. (مصطفى، 2013-2014، صفحة 141).

ث. **المخططات الاستراتيجية (2004-2008):** إن الهدف الأساسي لهذه المخططات هو رفع القدرة التنافسية للشركات العامة بما فيها شركات التأمين من أجل مواجهة التحديات الجديدة التي تفرضها اتفاقية الشراكة الموقعة مع الإتحاد الأوربي، وانضمام الجزائر القريب إلى المنظمة العالمية للتجارة وما يرافقه من فتح سوق الخدمات الجزائرية للشركات العالمية وتتمثل أهم هذه المخططات فيما يلي:

- اعتماد أنظمة معلومات تعتمد على الإعلام الآلي، وتتكيف مع معطيات المحيط الجزائري وتكون قادرة على توفير المعلومات الضرورية لعملية اتخاذ القرار؛
- تحديد وحساب تكاليف الإدارة اعتمادا على أساليب علمية كأساليب طرق المحاسبة التحليلية في تحديد التكاليف، ومقارنة التكاليف التقديرية والتكاليف الفعلية وتحليل الانحرافات والفوارق...الخ؛
- محاربة الغش من خلال إنشاء فرع لشركات التأمين تحت اسم «ALFA» قيد التنفيذ؛
- تسيير الموارد البشرية بطريقة عقلانية ورشيدة وذلك فيما يخص التوظيف،التكوين،...الخ.

ج. **إعادة هيكلة فرع تأمين السيارات:** وذلك في إطار برنامج "MEDA" الذي أعده وموله الاتحاد الأوربي في الجزائر، والذي تضمن جزءا متعلقا بالتأمين من خلال القيام بإجراءات عديدة لعل أهمها ما يلـــي:

- ترقيم فروع التأمين؛
- خلق جهاز للمفتشين القانونيين IRS يتولى تقييم الأضرار؛
- تسجيل ملف خاص بالسائقين من طرف الاتحاد الوطني للتأمين وإعادة التأمين، واعتماد نظام "BONUS-MALUS".

وتجدر الإشارة إلى أن هذه الإصلاحات امتدت لتشمل كافة فروع التأمين.(Kassali, 2008, p. 04)

3.1. بنية قطاع التأمين في الجزائر:

إن قطاع التأمين في الجزائر يتكون من كل من الهيئات المراقبة لعمليات التأمين والمؤسسات الناشطة به.

1.3.1. الهيئات المراقبة لعمليات التأمين:

إن أهمية تواجد هيئات الإشراف والرقابة على قطاع التأمين ترجع أساسا لضمان حماية كافية للمؤمن لهم وشركات التأمين، ومن أهم هذه الهيئات نجد ما يلي:

أ. **لجنة الاشراف على التأمينات:** وهي الهيئة المسؤولة على عملية الإشراف على التأمين في الجزائر. (القانون رقم 06-04 المؤرخ في 20 فبراير 2006 يعدل ويتمم الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 25، 2006). وتكلف لجنة الاشراف على التأمينات بالمهام التالية:

- تسهر لجنة الإشراف على التأمينات على مطابقة عمليات التأمين وإعادة التأمين وشرعيتها؛
- يتولى مفتشو التأمين المؤهلون مراقبة مدى احترام شركات التأمين وإعادة التامين وفروع شركات التأمين الأجنبية في مجال التأمين للأحكام التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالتأمين؛
- يمكن للجنة الإشراف المطالبة بخبرات لتقييم كلي أو جزئي للأصول أو الخصوم المرتبطة بالالتزامات التنظيمية لشركات التأمين؛
- يمكن للجنة الاشراف وقصد الحفاظ على أمالك شركة التأمين وإعادة التأمين وفروع الشركات الأجنبية ولتصحيح وضعيتهم؛
- تعين لجنة الاشراف مفتش أو عدة مفتشين مساعدين للقاضي المحافظ في مراقبة عمليات تصفية شركات التأمين؛
- يمكن للجنة الإشراف أن تطلب من شركات التأمين في إطار الجهاز المراقبة الداخلية برنامجا خاصا للوقاية واستكشاف ومكافحة تبييض الأموال. (المرسوم التنفيذي رقم 08 -113 المؤرخ 09 أفريل 2008 يوضح مهام لجنة الاشراف على التأمينات، 2008)

ب. **مديرية التأمينات:** وهي الهيكل المنفذ لعملية الرقابة التي تديرها لجنة الاشراف، تسمح لوزارة المالية بمعرفة كل ما يجري بداخل هذا القطاع.(بالي و صديقي، 2016، صفحة 353)، وتتمثل مهامها فيما يلي:

- دراسة واقتراح التدابير الضرورية للتغطية المناسبة في مجال تأمين الممتلكات الوطنية والاقتصادية والاجتماعية؛
- دراسة واقتراح التدابير الموجهة لضبط وترقية ادخار هيئات التأمين وإعادة التأمين؛

- دراسة وتنفيذ التدابير التي من شأنها التشجيع على تطوير التأمين بجميع أشكاله؛
- الإشراف على تسيير الهيئات التي تمارس المهام المتصلة بنشاط التأمين والموضوعة تحت سلطة وزير المالية؛
- السهر على الوفاء بدين شركات وتعاونيات التأمين وإعادة التأمين؛
- دراسة ملفات طلبات الإعتماد لشركات وتعاونيات التأمين وإعادة التأمين ووسطاء التأمين؛
- القيام بمركزة وتوحيد وتلخيص العمليات المحاسبية والمالية لنشاط التأمين وإعادة التأمين وإعداد حصيلة دورية بشأنها. (القانون رقم 06-04 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المعدل و المتمم للأمر رقم 95-07 المتعلق بالتأمينات، 2006)

ت. **المجلس الوطني للتأمينات CNA:** أنشئ في 25 جانفي بموجب الأمر 95-07، وهو جهاز استشاري تابع لوزارة المالية يهدف إلى ترقية وتطوير قطاع التأمين ويجمع كل الأطراف التي تتعلق بالتأمين، وتتجلى أهداف تأسيسه في:

- ترقية نشاط التأمين من خلال تطوير وسائل وسياسات الحماية والوقاية للتقليص من فرص حدوث مخاطر؛
- وضع تسعيرات التأمين تطابق السوق الجزائري، والتي تأخذ بعين الاعتبار القاعدة الإحصائية الوطنية؛
- تحسين وتحديث ظروف التسيير الداخلي لشركات التأمين وإدخال التقنيات الحديثة في الإدارة؛
- يقدم استشارات بالنسبة لجميع المسائل المتعلقة بنشاط التأمين، والمساهمة في إعداد النصوص التنظيمية؛
- العمل على التوازن ما بين حقوق والتزامات طرفي العقد؛
- التأطير والتنسيق في مجال التوظيفات المالية في ظل الشروط الحسنة في الأسواق الدولية وبذلك فهو يساهم في توازن ميزان المدفوعات الجزائري، ويحفز تبادل الموافقات ما بين شركات التأمين. (مصطفى، 2013-2014، الصفحات 160-161)

ث. **الاتحاد الجزائري لشركات التأمين وإعادة التأمين UAR:** أنشئ في 22 فيفري 1994 وتم اعتماده في 24 أفريل 1994 وفقا للقانون رقم 31-90 المؤرخ في 04 ديسمبر 1994 المتعلق بالجمعيات التي لها صفة الجمعية المهنية. يضم الاتحاد كافة شركات التأمين العاملة في الجزائر. حيث يسعى لتحقيق الأهداف التالية:

- ترقية وتطوير نشاطات القطاع وإبراز مزايا مهنة التأمين؛
- السعي من أجل تحسين نوعية الخدمات التي تقدمها شركات التأمين وإعادة التأمين؛
- المساهمة في تحسين مستوى الكفاءة وتكوين العمال في القطاع؛
- تنظيم الاتصالات الداخلية والخارجية بين شركات التأمين؛

- تمثيل مصالح شركات التأمين على الصعيدين الوطني والدولي؛
- المبادرة بكل عمل يهدف إلى ترقية ممارسة المهنة والتعاون مع الأجهزة والمؤسسات المعنية؛
- وضع موقع على الانترنت يحتوي على دليل للخبراء المعتمدين وشبكة التوزيع لشركات التأمين؛
- التنسيق مع الهيئات الأخرى حول برنامج دعم إدارة مخاطر الكوارث الطبيعية. (بالي و صديقي، 2016، صفحة 354)

ج. **الجهاز المتخصص في مجال تعريفة التأمينات:** يهتم هذا الجهاز بإعداد مشاريع التعريفات ودراسة تعريفات التأمين السارية المفعول، كما يكلف بإبداء رأيه حول أي نزاع في مجال تعريفات التأمين من طرف شركات التأمين، تتحدد العناصر المكونة لتعريفة الأخطار في نوعية الخطر، احتمالية وقوع الخطر، نفقات اكتتاب وتسيير الخطر وأي عنصر تقني آخر يتعلق بالتعريفة الخاصة بكل عملية من عمليات التأمين، أما التأمين على الأشخاص فتحدد جداول نسبة الوفيات القابلة للتطبيق وكذا النسبة الدنيا المضمونة في العقود بموجب قرار من الوزير المكلف بالمالية. (بالقط، عمارة، و جبالي، 2018-2019، صفحة 54). يستشار الجهاز في إطار مهامه في كل ما يتعلق بتعريفة عمليات التأمين ومقاييسها وأي نزاع ناجم عن تطبيقها، كما يجب على الجهاز إخطار شركات التأمين أو إعادة التأمين بجميع المعلومات اللازمة بالتعريفة. (المرسوم التنفيذي رقم 09-257 المؤرخ في 11 أوت 2009 يحدد تشكيل الجهاز المتخصص في مجال التعريفة التأمينات و تنظيمه و سيره، 2009)

ح. **هيئة مركزية الأخطار:** تتولى مهمة جمع ومركزة المعلومات المتصلة بعقود تأمين الأضرار المكتتبة لدى شركات التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية، كما يجب على شركات التأمين إبلاغها بالعقود التي تصدرها (يحدد شكل هذه التصريحات ودورياتها بقرار من الوزير المكلف بالمالية)، تقوم مركزية الأخطار بإعلام شركة التأمين المعنية بكل حالة لتعددية التأمين من نفس الطبيعة وعلى نفس الخطر. (المرسوم التنفيذي رقم 07-138 المؤرخ في 19 ماي 2007 يحدد مهام مركزية الخطار و تنظيمها و سيرها، 2007)

2.3.1. المؤسسات الناشطة في قطاع التأمين في الجزائر:

يضم سوق التأمين في الجزائر مجموعة من الشركات موزعة كما يلي:

أ. **شركات التأمين العامة:**

- **الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR:** تأسست في 08 جوان 1963، وكانت مسؤولة عن التنازل القانوني من أجل السماح للدولة بالسيطرة على سوق التأمين. وفي سنة 1997 تنازلت عن نشاط إعادة التأمين إلى الشركة المركزية لإعادة التأمين، وفي عام 1989 أصبحت تمارس كل أنواع التأمين.
- **الشركة الوطنية للتأمين SAA:** تأسست في 12 سبتمبر 1963 في صور مختلطة جزائرية بنسبة 61 % ومصرية بنسبة 39 %، في 21 ماي 1975 ومع ظهور قانون التخصص احتكرت الشركة كل من تأمين فرع السيارات، الأخطار البسيطة وتأمينات الحياة. (بوعلاقي و محي الدين، 2019-2020، صفحة 76)
- **الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT:** أنشأت سنة 1985، اهتمت في البداية بالأخطار المرتبطة بفرع النقل وذلك طبقا لمبدأ التخصص واحتكار الدولة لقطاع التأمين، وعند إلغاء التخصص أصبحت CAAT مؤسسة اقتصادية عمومية تمارس مختلف فروع التأمين. (أسماء، 2011-2012، صفحة 63).
- **الشركة الجزائرية لتأمين المحروقات CASH:** هي شركة عمومية ذات أسهم تم اعتمادها في 18 جويلية 1999 بالاشتراك بين وزارة الطاقة ووزارة المالية، تخصصت في البداية في تغطية مخاطر النفط والطاقة، لكن سرعان ما فرضت نفسها في تغطية مخاطر المشاريع الصناعية والإنشائية الكبرى إلى جانب فروع أخرى. (بالقط، عمارة، و جبالي، 2018-2019، صفحة 40)
- **تأمين لايف الجزائر TALA:** شركة ذات أسهم، فرع للشركة الجزائرية للتأمينات CAAT، بالشراكة مع بنك الجزائر الخارجي والصندوق الوطني للاستثمار، تم اعتمادها في 17 أفريل 2011.
- **كرامة للتأمين CAARAMA:** شركة ذات أسهم، فرع للشركة الجزائرية للتأمين واعادة التأمين CAAR، تم اعتمادها في 17 أفريل 2011. (مداسي و علواني، 2018-2019، صفحة 24)

ب. **شركات التأمين الخاصة:**

- **شركة ترست الجزائر TRUST ALGERIA:** وهي شركة للتأمين وإعادة التأمين مختلطة اعتمدت في نوفمبر 1997، حيث تساهم فيها البحرين بحصة 60% وقطر بـ 5% أما حصة الجزائر فتشترك فيها كل من CIAR بـ 17.5% والشركة المركزية لإعادة التأمين CCR بـ 17.5%.
- **الجزائر للتأمينات LA A2:** أنشأت بموجب أمر 95-07 في 25 جانفي 1995 ومنح لها الإعتماد في 05 أوت 1998 لتمارس نشاط التأمين وإعادة التأمين. (تريدي و غاي، 2017-2018، صفحة 55)

- **الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين CIAR**: هي شركة ذات أسهم مملوكة للخواص، تم اعتمادها في 05 أوت 1998 من أجل ممارسة جميع عمليات التأمين وإعادة التأمين في القطر الوطني وخارجه.
- **الشركة العامة للتأمينات المتوسطية GAM ASSURANCE**: اعتمدت في جويلية 2001، تمارس كل عمليات تأمين الأضرار، عرفت العديد من المشاكل المالية مما جعل الوزارة الوصية تتحفظ على قدرتها على الوفاء وتسحب منها الاعتماد جزئيا فيما يخص فرع تأمين القروض، ليتم في أوت 2007 شراؤها من طرف المجموعة الأمريكية للاستثمار EPC.
- **شركة أليانس للتأمينات ALLIANCE ASSURANCES**: هي شركة ذات أسهم اعتمدت في جويلية 2005 وبدأت النشاط سنة 2006، تعتبر أول شركة تأمين تقوم بالاكتتاب العام في بورصة الجزائر، تمارس كل عمليات التأمين وإعادة التأمين. (بالقط، عمارة، و جبالي، 2018-2019، صفحة 41).
- **شركة سلامة SALMA ASSURANCE**: تأسست في 26 مارس 2000 لممارسة عمليات تأمين وإعادة التأمين في شكل شركة ذات أسهم برأس مال قدره 9 مليار دينار جزائري، تساهم فيه كل من تونس والسعودية بنسبة 60% أما الجزائر بنسبة 40%.
- **شركة تأمين كارديف الجزائر CARDIF EL JAZAIR**: أنشأت سنة 2006 ومتخصصة في التأمين على الأشخاص، وهي ناشطة في 36 بلدا.
- **شركة مصير حياة MACIS VIE**: هي شركة جزائرية ذات أسهم مختصة في التأمين على الحياة، حصلت على الاعتماد في 11 أوت 2011 لمزاولة نشاط التأمين على الحياة والرسملة. (راضية، 2015-2016، الصفحات 30-31)

ت. الشركات المختلطة:

- **أكسا الجزائر للتأمينات الأضرار AXA Algérie-Dommage**: شركة مختلطة ذات أسهم، تم اعتمادها في 03 أكتوبر 2011، برأسمال يعادل 2 مليار دينار جزائري موزع بين الشركة الفرنسية أكسا والبنك الخارجي الجزائري والصندوق الوطني للاستثمار.
- **أمانا للتأمين AMANA**: شركة مختلطة ذات أسهم تم انشاؤها في 10 مارس 2011 عن طريق شراكة بين الشركة الوطنية للتأمين SAA وMACIF الفرنسية بالشراكة مع بنك الفلاحة والتنمية الريفية وبنك التنمية المحلية.

- **أكسا الجزائرية للتأمينات على الحياة AXA Algérie-Vie**: شركة مختلطة ذات أسهم، تم اعتمادها في 02 نوفمبر 2011 برأسمال يعادل مليار دينار جزائري موزع بين شركة الفرنسية أكسا والبنك الخارجي الجزائري والصندوق الوطني للاستثمار.
- **الشركة الجزائرية الخليجية لتأمين الأشخاص AGLIC-L'Algérienne Vie**: شركة مختلطة ذات أسهم تم اعتمادها في 23 فيفري 2015، رأسمالها يعادل مليار دينار جزائري موزع بين الشركة الخليجية للتأمين GIG البنك الوطني الجزائري والشركة الجزائرية لتأمين المحروقات CASH. (مداسي و علواني، 2018-2019، صفحة 25)

ث. التعاضديات:

- **الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي CNMA**: شركة تعاضدية، انشأت بتاريخ 02 ديسمبر 1972، تؤمن خاصة ضد الأخطار الزراعية وتخضع لوصايتها التعاونيات الجهوية.
- **التعاونية الجزائرية لتأمين عمال التربية والثقافة MAATEC**: شركة تعاضدية، انشأت بتاريخ 10 ديسمبر 1964، تغطي أخطار السيارات وأخطار المنازل لعمال التربية والثقافة.
- **التعاضدي Le Mutualiste**: شركة ذات طابع تعاضدي، برأسمال قدره 600 مليون دينار جزائري، فرع للصندوق الوطني للتعاون الفلاحي CNMA.

ج. الشركات المتخصصة:

- **الشركة المركزية لإعادة التأمين CCR**: شركة عمومية أنشأت في 1 أكتوبر 1973، وهي المتعامل الوحيد المتخصص في مجال إعادة التأمين في السوق الجزائري والمستفيد من التنازل الإلزامي في مجال اعادة التأمين.
- **الشركة الجزائرية لضمان الصادرات GAGEX**: هي شركة ذات أسهم تأسست بموجب الأمر رقم 96-06 الصادر بتاريخ 10جانفي 1996 المتعلق بتأمين قروض الصادرات، برأسمال مشترك بين البنوك العمومية وشركات التأمين العمومية. (مداسي و علواني، 2018-2019، صفحة 26)
- **شركة تسير القرض العقاري CGSI**: هي شركة ذات أسهم، أنشأت بتاريخ 05 نوفمبر 1997م، برأسمال مشترك بين البنوك في مجال القرض العقاري. وتغطي هذه الشركة البنوك والمؤسسات المالية المقرضة ضد خطر الاعسار للمقترضين الذين استفادوا من القروض العقارية المخصصة لشراء أو بناء أو تهيئة أملاك عقارية ذات استعمال سكني. (أسماء، 2011-2012، صفحة 65)

2. تحليل أبعاد هيكل صناعة التأمين في الجزائر

1.2. تحليل التركز الصناعي:

يعتمد تحليل التركز الصناعي، على تطور الحصة السوقية لشركات التأمين، وعلى مؤشر نسبة التركز ومؤشر (هيرشمان-هيرفيندال).

1.1.2. تطور تركز الصناعة التأمينية في الجزائر:

اعتمادا على الحصص السوقية لمختلف شركات التأمين الناشطة في سوق التأمين الجزائري، تم حساب مؤشرات التركز الصناعي حسب مؤشر التركز (هيرشمان-هيرفندال)، ومؤشر نسبة التركز (C4) و(C8)، والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول رقم 3-1: تطور التركز الصناعي لقطاع التأمين في الجزائر خلال الفترة (2010-2019)

الوحدة: النسبة المئوية (%)

2019		2018		2017		2016		2015		2014		2013		2012		2011		2010		الشركة
(ح س)^2	ح س	(ح س)^2	ح س	(ح س)^2	ح س	(ح س)^2	ح س	(ح س)^2	ح س	(ح س)^2	ح س	(ح س)^2	ح س	(ح س)^2	ح س	(ح س)^2	ح س	(ح س)^2	ح س	
441	21	441	21	400	20	441	21	441	21	441	21	529	23	529	23	625	25	625	25	SAA
121	11	144	12	121	11	144	12	169	13	169	13	169	13	196	14	256	16	256	16	CAAR
289	17	361	19	289	17	289	17	289	17	256	16	256	16	256	16	289	17	289	17	CAAT
81	9	49	7	64	8	64	8	64	8	100	10	81	9	64	8	81	9	81	9	CASH
9	3	9	3	9	3	9	3	9	3	9	3	9	3	9	3	9	3	16	4	GAM
16	4	16	4	16	4	16	4	16	4	16	4	9	3	9	3	9	3	9	3	SALAMA
9	3	4	2	4	2	4	2	4	2	4	2	1	1	4	2	4	2	4	2	TRUST ALGERIE
16	4	9	3	16	4	49	7	9	3	16	4	16	4	16	4	25	5	16	4	ALLIANCE
16	4	49	7	49	7	9	3	49	7	49	7	49	7	49	7	49	7	49	7	CIAR
9	3	4	2	9	3	4	2	9	3	9	3	16	4	16	4	16	4	16	4	2A
0		4	2	4	2	9	3	4	2	4	2	1	1	0		0		0		AXA DOMAGE
100	10	0		0		0		0		0		0		0		0		0		MAATEC
4	2	121	11	100	10	100	10	100	10	81	9	64	8	81	9	64	8	64	8	CNMA
1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	0		0		MACIR VIE
1	1	0	0	1	1	4	2	4	2	1	1	1	1	1	1	1	1	0		TALA
4	2	1	1	4	2	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	0		0		SAPS
1	1	1	1	1	1	4	2	1	1	1	1	4	2	4	2	0		0		CAARAMA
1	1	1	1	4	2	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	0		1	1	CARDIF
1	1	1	1	4	2	1	1	1	1	1	1	1	1	0		0		0		AXA VIE
4	2	1	1	0	0	0	0	0		0		1	1	1	1	0		0		LE MUTUALISTE
0		1	1	0	0	0	0	0	0	0		0		0		0		0		AGLIC
1124	100	1218	100	1096	100	1150	100	1172	100	1160	100	1210	100	1238	100	1428	100	1426	100	total
	71,47		65,32		58,21		59,81		60,72		59,32		60,34		64,26		65,94		76,97	C4
	98,61		89,38		80,29		82,01		82,74		82,69		82,61		87,47		89,27		104,12	C8

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الملحق رقم 1 والملحق رقم 2.

حيث أن:

ح س: الحصة السوقية.

مجموع (ح س)^2 = HHI.

(C4): تركز أربع شركات الأولى.

(C8): تركز ثماني شركات الأولى.

الشكل رقم 3–1: تطور مؤشر التركز الصناعي (هيرشمان–هيرفندال) للصناعة التأمينية في الجزائر خلال الفترة (2010–2019)

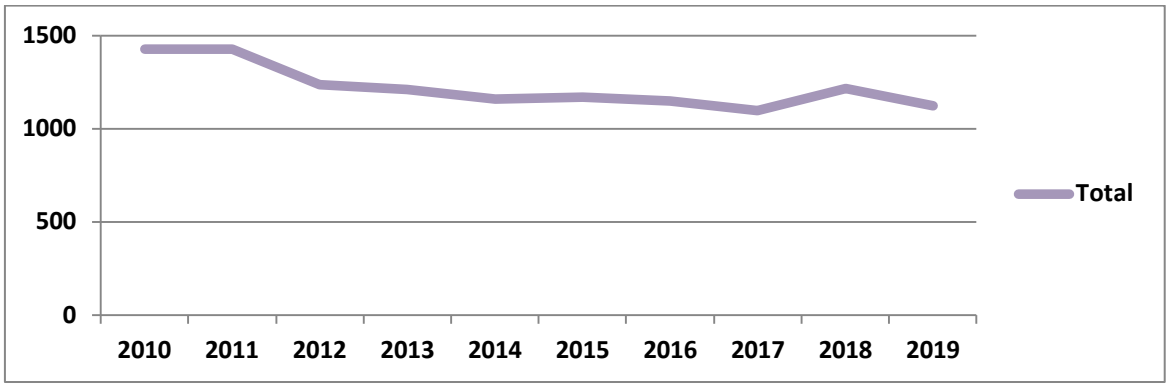

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الجدول رقم 3–1.

من خلال الشكل أعلاه نلاحظ أن الشركات العمومية (SAA,CAAR,CAAT) هي التي تستحوذ على أكبر حصة سوقية، حيث تحتل شركة (SAA) المرتبة الأولى خلال فترة الدراسة بحصة سوقية تتراوح بين نسبتي (20%) و(25%)، وتحتل شركة (CAAT) المرتبة الثانية بحصة سوقية تتراوح بين (16%) و(19%) من الانتاج الكلي. أما شركة (CAAR) فتحتل المرتبة الثالثة بحصة سوقية تراوحت بين نسبتي (11%) و(16%). أما فيما يخص مؤشر التركز (هيرشمان–هيرفندال) فقد عرف عموما انخفاضا طوال فترة الدراسة، باستثناء سنة 2018 التي ارتفع فيها المؤشر ارتفاعا طفيفا ثم عاد إلى الانخفاض، وشهد هذا المؤشر أعلى معدل له سنة 2011 حيث بلغ (1428 نقطة) وهذا ما يوحي بوجود تركز صناعة التأمين، حيث تستحوذ أربعة شركات على (67%) من إجمالي إنتاج السوق التأمينية.

سجل مؤشر (HHI) سنة 2010 معدل (1426 نقطة)، وسجل مؤشر التركز (C4) نسبة (76,97%) من إجمالي الانتاج تسيطر عليها الشركات العمومية الأربعة (SAA , CAAR , CAAT ,CASH)، أما مؤشر نسبة التركز (C8) فلقد سجل نسبة (104,12%) تسيطر عليها كل من شركة (SAA , CAAT , CAAR , CASH, CNMA , CIAR , 2A , ALLIANCE). وفي سنة 2011 سجل مؤشر (HHI) معدل (1428 نقطة) أي بارتفاع طفيف قدره (2%) عن سنة 2010، وسجل مؤشر نسبة التركز (C4) نسبة (65,94%) أما مؤشر نسبة التركز (C8) فسجل

نسبة (89,27%) من اجمالي الإنتاج مع احتفاظ نفس الشركات لسنة 2010 بالسيطرة، وفي سنة 2012 عرف مؤشر التركز الصناعي انخفاضا بالمقارنة مع السنوات السابقة، حيث سجل مؤشر (HHI) معدل (1238 نقطة) أي بانخفاض قدرة (190 نقطة) عن سنة 2011، وسجل كل من مؤشر نسبة التركز (C4) نسبة (64,26%) ومؤشر نسبة التركز (C8) نسبة (87,47%) مع سيطرة نفس الشركات للسنوات السابقة، حيث يرجع انخفاض مستوى تركز الصناعة التأمينية في هذه السنة إلى دخول شركات تأمين جديدة.

استمر مستوى التركز في الانخفاض سنة 2013، حيث بلغ مؤشر (HHI) معدل (1238 نقطة)، أما مؤشر نسبة التركز (C4) فسجل نسبة (60,34%) وبالنسبة لمؤشر نسبة التركز (C8) فقد بلغ (82,61%) خلال هذه السنة مع سيطرة الشركات العمومية للسنوات السابقة، وفي سنة 2014 حقق مؤشر التركز (HHI) معدل منخفض بالمقارنة مع سنة 2013 قدر بـ (1160 نقطة)، ومؤشر نسبة التركز (C4) فسجل نسبة (59,32%) تواصل في السيطرة عليها نفس الأربعة الشركات العمومية، وبالنسبة لمؤشر نسبة التركز (C8) عرف ارتفاعا طفيفا يعود إلى ارتفاع ضئيل في الحصة السوقية للشركات الأخرى، فقد بلغ نسبة (82,69%) تسيطر عليها (SAA, CAAT, CAAR, CASH, CNMA, CIAR, SALAMA, ALLIANCE). شهدت سنة 2015 ارتفاعا في معدل مؤشر التركز (HHI) بمعدل (11 نقطة) مقارنة بالسنة التي سبقتها، وفيما يخص كل من مؤشر نسبة التركز (C4) و(C8) بلغا نسبتي (60,72%) و(82,74%) على الترتيب مع تغير في الشركات المسيطرة مقارنة بسنة 2014 فمؤشر نسبة التركز (C4) تسيطر عليه كل من الشركات التالية: (CNMA, CAAR, CAAT, SAA,) ويعود هذا التغير من سيطرة شركة (CASH) إلى سيطرة شركة (CNMA) إلى الاهتمام الذي أولته الدولة بالقطاع الفلاحي، حيث قامت باعتماد العديد من الاصلاحات بهدف تنمية هذا القطاع والتوجه نحو التنويع الاقتصادي عوض التبعية للنفط خاصة بعد انخفاض إيرادات النفط عام 2015 إلى ما يقارب 41% بسبب تراجع أسعار البترول على المستوى العالمي، ومؤشر نسبة التركز (C8) فلقد سيطرت عليه نفس الشركات لسنة 2014، استمر مستوى تركز صناعة التأمين في الجزائر بالانخفاض خلال سنة 2016 حيث حقق مؤشر التركز (HHI) معدل (1150 نقطة)، كما حقق كل من مؤشر نسبة التركز (C4) و(C8) نسبتي (59,81%) و(82,01%) على الترتيب مع بقاء سيطرة نفس الشركات، في سنة 2017 حقق مؤشر التركز (HHI) أدنى معدل له بلغ (1096) وبلغ أيضا كل من مؤشر نسبة التركز (C4) و(C8) أدنى نسبة لهم في هذه السنة وهي (58,21%) و(80,29%) على الترتيب مع بقاء سيطرة نفس الشركات، أما سنة 2018 فهي تعد السنة الوحيدة التي عرف فيها مستوى التركز ارتفاعا لم يشهده منذ سنة 2010 وسنة 2011، حيث بلغ مؤشر التركز (HHI) معدل (1218 نقطة)، ومؤشر نسبة التركز (C4) بلغ نسبة (65,32%) تسيطر عليها شركة (SAA,

(CNMA, CAAR, CAAT, ومؤشر نسبة التركز (C8) حقق نسبة (89,38%) مسيطرة عليها شركة (SAA, CAAT, CAAR, CNMA, CASH, SALAMA, CIAR, ALLIANCE)، وبعد الارتفاع الذي عرفته الصناعة التأمينية في الجزائر بالنسبة لمستوى التركز الصناعي خلال سنة 2018، اتجه هذا الأخير نحو الانخفاض بعد ذلك حيث حقق سنة 2019 مؤشر التركز (HHI) معدل (1124 نقطة)، أما فيما يتعلق بمؤشر نسبة التركز (C4) و(C8) فقد واصلا بالارتفاع حيث حققا نسبتي (71,47%) و (98,61%)تسيطر عليها نفس الشركات لسنة 2018.

2.2. عوائق الدخول الى الصناعة التأمينية الجزائرية:

تعرف صناعة التأمين مثلها مثل أي قطاع صناعي آخر مجموعة من عوائق الدخول، تتمثل هذه الأخيرة في عوائق تنظيمية وآخري استراتيجية، وهي:

1.2.2. العوائق التنظيمية:

تتلخص العوائق التنظيمية فيما يلي:

أ. **الحد الأدنى لرأس المال:** تعتمد مصادر التمويل في شركات التأمين على رأس المال المحرر، بالإضافة إلى مصادر التمويل الداخلية، وقد أدى ذلك الى تدخل الدولة بتحديد حد أدنى لرأسمال شركات التأمين، طبقا لما ورد في المرسوم التنفيذي رقم 09-375 المؤرخ في 16 نوفمبر 2009، المعدل و المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 95-344، المؤرخ في 30 أكتوبر 1995 المتعلق بالحد الأدنى لرأسمال شركات التأمين، والجدول الموالي يوضح الحد الأدنى لرأسمال حسب طبيعة شركات التأمين ومجال العمليات التأمين ة المحددة من طرف الدولة الجزائرية.

الجدول رقم 3-2: الحد الأدنى لرأسمال شركات التأمين في الجزائر

مجال العمليات التأمينية	شركة مساهمة	شركة تعاونية
تأمينات الحياة	1 مليار دينار جزائري	600 مليون دينار جزائري
التأمينات العامة	2 مليار دينار جزائري	1 مليار دينار جزائري
إعادة التأمين	5 مليار دينار جزائري	

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على

(المرسوم التنفيذي رقم 09-375 المؤرخ في 16 نوفمبر 2009، المتعلق بالحد الأدنى لرأسمال شركات التأمين ، 19-11-2009).

ب. **نسبة الملاءة:** تعني ملاءة شركات التأمين توافر القدرة المالية الدائمة لتسديد الكوارث، أي أن تكون الشركات قادرة على مواجهة التزاماتها اتجاه حملة وثائق التأمين في مواعيدها المقررة. (موساوي و بن محمد، 2009، صفحة 278)، وتتجسد قدرة شركات التأمين على الوفاء من خلال إثبات توفرها على مبلغ إضافي لتسديد

ديونها التقنية أو على حد قدرتها على الوفاء، ويتكون هذا المبلغ الإضافي من (أسامة س.، 2010-2011، الصفحات 140-141):

- جزء من رأسمال الشركة أو من أموال التأسيس المحررة؛
- الاحتياطيات المقننة أو غير المقننة التي تكونها هيئة التأمين ولو كانت غير متطابقة مع التزاماتها اتجاه المؤمن لهم أو اتجاه الغير؛
- رصيد الضمان؛
- الأرصدة الأخرى المقننة أو غير المقننة التي لا تتطابق مع التزاماتها اتجاه المؤمن لهم، أو اتجاه الغير باستثناء الأرصدة الخاصة بالالتزام المتوقع أو خاصة بتناقص عناصر الأصول.

كما يجب أن يساوي حد القدرة على الوفاء لشركات التأمين على الأقل (15%) من الديون التقنية، وإذا كان حد القدرة على الوفاء أقل من (20%) من مجموع أرقام الأعمال وجب على شركة التأمين أن تحرر رأسمالها أو أن ترفعه.

ت. **التنازل الإلزامي في مجال إعادة التأمين:** يفرض التنازل الإلزامي تقديم شركات التأمين نسبة (50%) من كل عملية تخص إعادة التأمين إلى الشركة المركزية لإعادة التأمين لتقوم بإعادة تأمين العديد من أصول الشركات والمؤسسات، بدلا من اللجوء إلى شركات إعادة التأمين الدولية. (المرسوم التنفيذي رقم 10-207، المؤرخ في 9 سبتمبر 2010، المتعلق بالتنازل الإلزامي في مجال إعادة التأمين ، 2010).

2.2.2. اقتصاديات الحجم كعائق للدخول: تعتبر التكاليف واحدة من عوائق الدخول إلى الصناعة، حيث كلما زادت نسبتها إلى الإنتاج الإجمالي كلما شكل ذلك عائق أمام المؤسسات في الدخول إلى الصناعة. وباستعراض الجدول رقم (3-3) نلاحظ أن صناعة التأمين قد عرفت تحكما في تكاليف الإنتاج، حيث اتجه مؤشر نسبة التكاليف العامة إلى الإنتاج الإجمالي نحو الانخفاض باستثناء سنة 2012، وتراوحت نسبة هذا المؤشر ما بين (23.8%) كأدنى نسبة سنة 2018 و(27.4%) كأعلى نسبة سنة 2012، بمتوسط بلغ (35.8%) خلال فترة الدراسة.

الجدول رقم 3-3: تطور مؤشر التكاليف العامة إلى إجمالي الإنتاج لشركات التأمين في الجزائر للفترة (2010-2019)

الوحدة: النسبة المئوية %

الشركات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	المجموع
SAA	**27.2**	**31.3**	30.9	30.4	30.4	29.9	30.4	31	27 .6	28 .7	**26.74**
CAAR	**22.6**	24.4	26.2	25.3	24.5	24.6	26.4	26.5	27.4	**29.2**	**25.71**
CAAT	20.6	21.1	**23.9**	21.1	20.7	19.4	19.1	**17.1**	19.4	21.4	**20.38**
CASH	**5.8**	10.8	13.1	9.1	11.2	**16.7**	16.6	16	16.5	15.9	**13.17**
TRUST	**29.6**	23.8	27	**15.3**	19.9	25.3	23.1	23.5	-	-	**23.43**
A2	29.3	28	**27.4**	28.5	35.9	39.5	37	**41.1**	-	-	**33.33**
CIAR	**27**	27.3	27.2	31.2	27.4	28	28.1	29.7	30.95	**31.77**	**28.86**
GAM	**52.8**	37.4	41.4	**33.2**	35	37.4	36	34.6	-	-	**38.47**
SALAMA	28.7	31.6	30.7	27.9	**33.2**	28.7	27.6	**26.2**	-	-	**29.32**
ALLIANCE	26	**25.8**	38.6	37.5	36.8	**41.3**	39.4	35	36.77	37.30	**32.44**
CARDIF	62.6	**48.1**	63.1	**69.6**	62.2	54.6	55.4	51	-	-	**58.32**
CNMA	8.8	**29.7**	6.8	6.7	6.5	**6.1**	6.9	8	8.2	8 .4	**9.61**
MAATEC	**25**	49.3	46.4	32.2	**92**	0	-	-	-	-	**48.98**
AXA DOMMAGE	-	**16**	**124.6**	45.6	34.1	40	32.3	30.5	-	-	**46 .15**
SAPS	-	18.6	**16.7**	20	29.7	**31.5**	27.8	24.1	-	-	**24.05**
TALA	-	**13.9**	20.4	**22.4**	20.5	14.9	17.2	18.4	-	-	**18 .24**
AXA VIE	-	-	**75.6**	40.7	41.4	46.3	46.1	**37.9**	-	-	**48**
MACIR VIE	-	-	39.3	**37.9**	51.2	55.5	52.1	**56.7**	-	-	**48.78**
CAARAMA	-	-	**14.8**	18.9	28.7	30.1	28.6	**36.6**	-	-	**26.28**
LE MUTUALISTE	-	-	**14.7**	19.3	36.1	**38.3**	37	36.7	-	-	**30.35**
AGLIC	-	-	-	-	-	45	**276.6**	**41.1**	-	-	**120.9**
المجموع	**26.8**	**26 .0**	**27.4**	**24.3**	**24.9**	**25.4**	**25.4**	**25.3**	**23.8**	**23.9**	**35.8**

(-) عدم توفر معلومات. **المصدر**: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الملحق رقم (02) و(03).

الشكل رقم 3-2: متوسط نسبة التكاليف العامة إلى إجمالي الإنتاج لشركات التأمين في الجزائر للفترة (2010-2019)

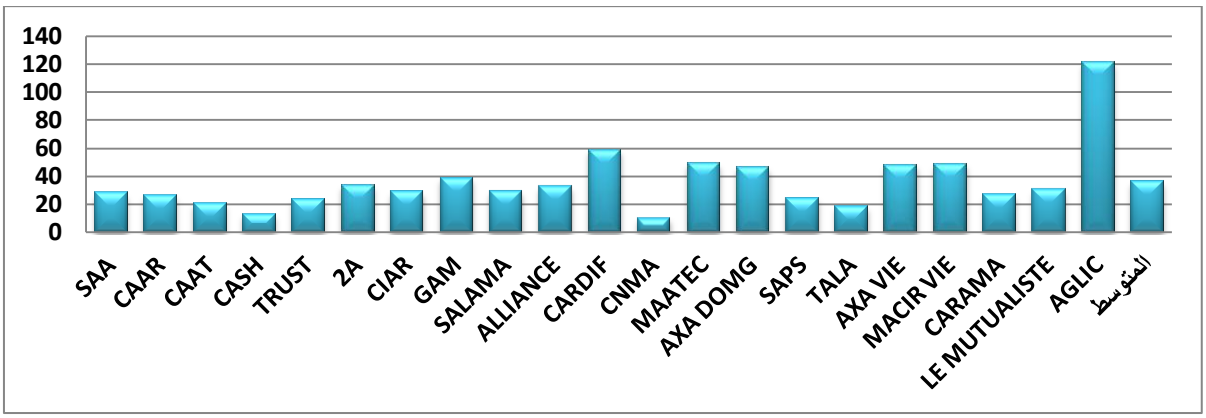

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 3-3.

نلاحظ من خلال الشكل رقم (3-2) أن شركة (CNMA) هي الأكثر تحكما في تكاليفها مقارنة ببقية الشركات، مما يحقق لها ميزة تنافسية في هذا المجال، خصوصا وأن متوسط نسبة التكاليف العامة إلى الإنتاج كانت أدنى من متوسط الصناعة حيث بلغت (9.61%)، وتراوحت نسبة هذا المؤشر ما بين (6.1%) كأدنى مستوى سنة 2015، و(29.7%) كأعلى مستوى سنة 2015. وتأتي شركة (CASH) في المرتبة الثانية، أين تراوحت نسبة تكاليفها إلى إجمالي الإنتاج بين (5.8%) كأدنى مستوى سنة 2010، و(16.7%) كأعلى مستوى سنة 2015، بمتوسط بلغ (13.17%) خلال فترة الدراسة، أما المرتبة الثالثة فتحتلها شركة (TALA) بمتوسط التكاليف العامة إلى الإنتاج بلغ (18.24%) خلال فترة الدراسة، مسجلة أعلى مستوى عند (22.4%) سنة 2013 وأدنى مستوى عند (13.9%) سنة 2011. وبالنسبة للمرتبة الرابعة فشغلتها شركة (CAAT) بمتوسط بلغ (20.38%)، حيث تراوحت نسبة التكاليف إلى الإنتاج ما بين (17.1%) كأدنى مستوى سنة 2017 وأعلى مستوى كان سنة 2012 بنسبة (23.9%)، بينما بلغ متوسط نسبة التكاليف إلى الإنتاج لكل من شركة (TRUST)، (SAPS)، (CAAR)، (CARRAMA)، (SAA)، (CIAR)، (SALAMA)، (LE MUTUALISTE)، (ALLIANCE) و(2A) نسبة (23.43%)، (24 .05%)، (25.71%)، (26.28%)، (26.74%)، (28.86%)، (29.32%)، (30.35%)، (32.44%) و(33.33%) على الترتيب، حيث لم تتجاوز هذه المتوسطات متوسط نسبة التكاليف العامة إلى إجمالي الإنتاج بالنسبة إلى صناعة التأمين الذي بلغ خلال فترة الدراسة (8. 35%)، وتأتي بعد هذه المجموعة كل من شركة (GAM)، (AXA DOM)، (AXA VIE)، (MACIR VIE)، (MAATEC)، (CARDIF) و(AGLIC) بمتوسط نسبة التكاليف العامة إلى الإنتاج مرتفع نسبيا عن متوسط الصناعة، حيث بلغ (38.47%)، (46.15%)، (48%)، (48.78%)، (48.98%)، (58.32%) و(120.9%) على الترتيب.

3.2. تمييز المنتجات في صناعة التأمين الجزائري:

تعرف صناعة التأمين في الجزائر تنوعا معتبرا في المنتجات التأمينية استجابة لرغبات العملاء، وتماشيا مع انفتاح الاقتصاد الجزائري، وتشجيع الدولة للاستثمار الأجنبي الذي ولد منتجات تأمينية موازية في صناعة التأمين، ومن أجل تسهيل تنظيم ومراقبة هذه الصناعة تم اعتماد قائمة للمنتجات التأمينية وحصرها وهذا طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 95-338 المؤرخ في 30 اكتوبر 1995، حيث تصنف عمليات التأمين في أصناف وفروع تأمينية (انظر الملحق رقم 04)، واشتملت عمليات التأمين حسب المادة الثانية من هذا المرسوم على 24 صنف بالإضافة إلى عملية إعادة التأمين، وبالتالي يمكن لشركات التأمين أن تطرح منتجاتها التأمينية وفقا لذلك التصنيف.

ومن أجل معرفة مدى تميز منتجات شركات التأمين نقوم بتحليل التكاليف العامة لها، والتي تمثل جانبا مهما في نشاط شركات التأمين، والجدول الموالي يوضح التكاليف العامة خلال الفترة 2010-2019.

الجدول رقم 3-4: تحليل التكاليف العامة لشركات التأمين في الجزائر خلال الفترة 2010-2019

الوحدة: مليون دينار جزائري

الشركات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	المجموع
SAA	5471	6631	7161	7556	7793	8215	8196	8235	8367	8342	**75967**
CAAR	2899	3365	3706	3858	3944	4094	3985	4025	4166	4500	**38542**
CAAT	2914	3091	3711	3826	4199	4125	4320	3975	4686	5266	**40113**
CASH	438	858	1094	889	1346	1666	1645	1725	1796	1831	**13288**
TRUST	551	446	625	418	520	545	566	646	-	-	**4317**
A2	891	897	986	1158	1418	1422	1342	1490	-	-	**9604**
CIAR	1615	1672	1818	2367	2432	2547	2568	2733	2816	2899	**23467**
GAM	1539	1067	1397	1098	1228	1201	1200	1201	-	-	**9985**
SALAMA	731	884	1009	1122	1494	1354	1386	1258	-	-	**9238**
ALLIANCE	894	1010	1435	1557	1632	1832	1800	1682	1789	1829	**15460**
CARDIF	448	434	678	841	856	856	980	1143	-	-	**6236**
CNMA	597	2004	554	647	734	764	879	1045	1076	1104	**9404**
MAATEC	15	40	73	128	198	0	-	-	-	-	**454**
AXA DOMMAGE	-	32	476	553	851	999	831	938	-	-	**4680**
SAPS	-	45	179	240	378	467	473	502	-	-	**2284**
TALA	-	78	239	298	319	318	377	341	-	-	**1970**
AXA VIE	-	6	190	313	483	598	716	938	-	-	**3244**
MACIR VIE	-	-	384	429	568	755	745	814	-	-	**3695**
CAARAMA	-	-	267	365	443	537	592	781	-	-	**2985**
LE MUTUALISTE	-	-	85	117	185	179	188	185	-	-	**939**
AGLIC	-	-	-	-	-	45	83	219	-	-	**347**

(-) تشير إلى عدم توفر معلومات. **المصدر**: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

(rapport d'activité des assurances , 2010-2019)

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن شركة (SAA) حققت أعلى نسبة تكاليف واحتلت المرتبة الأولى من حيث تمييز المنتجات خلال سنوات الدراسة، حيث بلغت التكاليف العامة لها 75967 مليون دينار جزائري، وهذا ما يفسر اهتمام الشركة بتقديم أكبر حجم من الإنتاج، وبالتالي تكون الشركة متميزة بحجم منتجات كبير، لأن هناك علاقة طردية بين حجم التكاليف وحجم الإنتاج حيث كلما زادت التكلفة زاد الإنتاج وهذا ينعكس بشكل إيجابي على مردودية المؤسسة وعلى المنتجات (الخدمات) التي تقدمها. أما المرتبة الثانية فاحتلتها شركة (CAAT) بمجموع تكاليف بلغ 40113 مليون دينار جزائري خلال سنوات الدراسة وبالتالي تكون هي الأخرى تعمل على رفع انتاجها وتنويعه بغرض

جذب أكبر عدد ممكن من العملاء والعمل على إرضائهم، فيما يخص المرتبة الثالثة من حيث مجموع التكاليف فتختص بشركة (CAAR) التي بلغ مجموع تكاليفها العامة من سنة 2010 إلى غاية سنة 2019 مبلغ 38542 مليون دينار جزائري.

وفيما يخص المرتبة الرابعة، فتأتي بها شركة (ALLIANCE) بقيمة تكاليف بلغت 15460 مليون دينار جزائري وهي تعد قيمة جيدة مقارنة بباقي الشركات وهذا يدل على كون الشركة تعمل على زيادة انتاجها وتطوير وتنويع منتجاتها ارضاءا للزبائن والعملاء، أما المرتبة الخامسة فتحتلها شركة (CASH) التي بلغ مجموع تكاليفها العامة خلال فترة الدراسة 13288 مليون دينار جزائري، أما فيما يخص باقي الشركات فمجموع تكاليفها يعد منخفض وبالتالي حجم الإنتاج لديها منخفض أيضا وهذا يدل على أن منتجاتها لا تجذب الزبائن لأن الزبون يبحث دائما عن الشركة التي تقدم له أفضل الخدمات التأمينية سواء من حيث مبلغ التعويض أو مدة التعويض. فالشركة التي يكون حجم تكاليفها مرتفع تكون شركة ذات منتجات متميزة وهذا راجع إلى اهتمام هذه الشركة بالإنفاق على منتجاتها.

3. واقع نشاط التأمين في الجزائر وافاقه المستقبلية ومتطلبات تطويره

1.3. واقع نشاط التأمين في الجزائر:

1.1.3. سمات نشاط التأمين في الجزائر:

أ. **الأداء:** يمكن الحكم على مدى تطور ونمو التأمين في بلد ما من خلال كل من مؤشر الكثافة التأمينية ومعدل النفاذ، حيث يأخذ مؤشر الكثافة التأمينية في الاعتبار الكثافة السكانية في البلد المعني بجانب توفر الأخطار الكبيرة بالسوق المحلية ذات العائد القسطي كالمنشئات البترولية والبتروكمياوية والمؤسسات الصناعية الكبرى أن تعريف هذا المؤشر ببساطة شديدة هو معدل مساهمة الفرد بالمجتمع في حجم الأقساط الإجمالي للسوق، أما بالنسبة لمعدل النفاذ (الاختراق) فهو عبارة عن نسبة مجموع أقساط التأمين إلى الناتج الداخلي الخام.

الجدول رقم 3-5: الكثافة التأمينية ومعدل النفاذ في الجزائر خلال الفترة 2010-2020

الوحدة: نسبة مئوية (%) والدينار/الفرد

السنة	معدل النفاذ	الكثافة التأمينية
2010	0.67	2253
2011	0.60	2378
2012	0.63	2267
2013	0.69	3297
2014	0.73	3209
2015	0.77	3271
2016	0.76	3275
2017	0.73	3282
2018	0.68	3261
2019	0.72	3332
2020	0.73	3454

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على (تقارير وزارة المالية والمجلس الوطني للتأمينات ، 2010-2020)

نلاحظ من خلال الجدول رقم 3-6 بأن الكثافة التأمينية في الجزائر تتميز بالنمو المستقر نوعا ما، حيث انتقلت قيمتها من 2253 دينار جزائري بالنسبة للفرد في سنة 2010 إلى 3454 دينار جزائري في سنة 2020، ويرتبط معدل كثافة التأمين بعلاقة طردية مع الدخل الفردي، فكلما زاد نصيب الفرد من إجمالي الناتج المحلي زاد معدل إنفاقه على خدمات التأمين، وبالتالي زيادة نمو قطاع التأمين.

بالنسبة لمعدل النفاذ (الاختراق) فهو يتميز أيضا بالثبات نوعا ما حيث ينتقل بين القيمتين 0.60% و0.73% وهذا خلال الفترة 2010-2020، وبالتالي فإن معدل النفاذ لم يصل إلى عتبة 01%، وهو بعيد عن متوسط المعدل العالمي المقدر بـ 07%، وبالتالي تعد مساهمة القطاع التأميني في الناتج الداخلي الخام (PIB) ضئيلة جدا، وكذلك الانخفاض الشديد لمساهمة الفرد الجزائري من مجموع الأقساط (الكثافة التأمينية) وذلك راجع لعدة أسباب لعل من أبرزها غياب ثقافة التأمين لدى الفرد الجزائري، وعليه نستنتج بأن أداء القطاع التأميني في الجزائر يتميز بالضعف الشديد.

الشكل رقم 3-3: تطور معدل النفاذ في الجزائر خلال الفترة 2010-2020

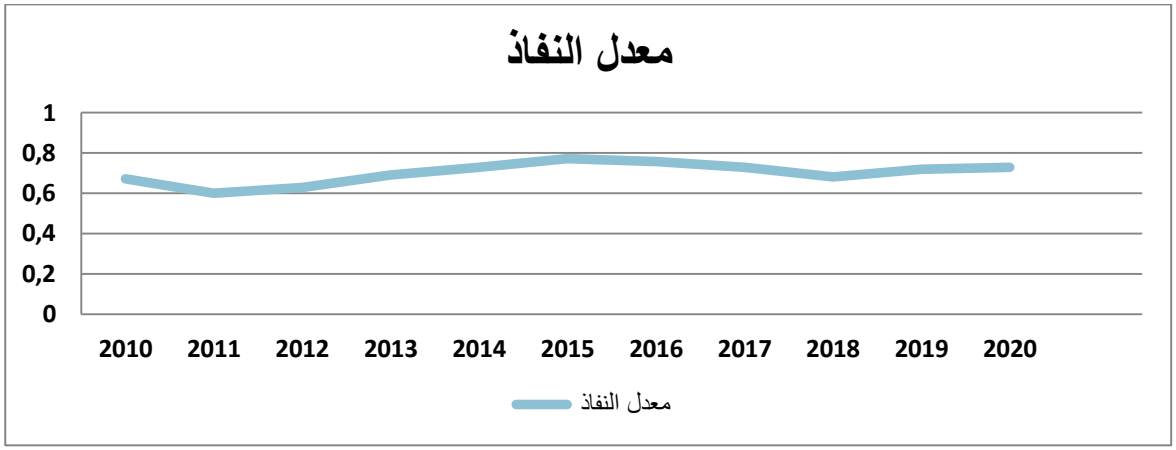

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الجدول رقم 3-5.

الشكل رقم 3-4: تطور الكثافة التأمينية في الجزائر للفترة 2010-2020

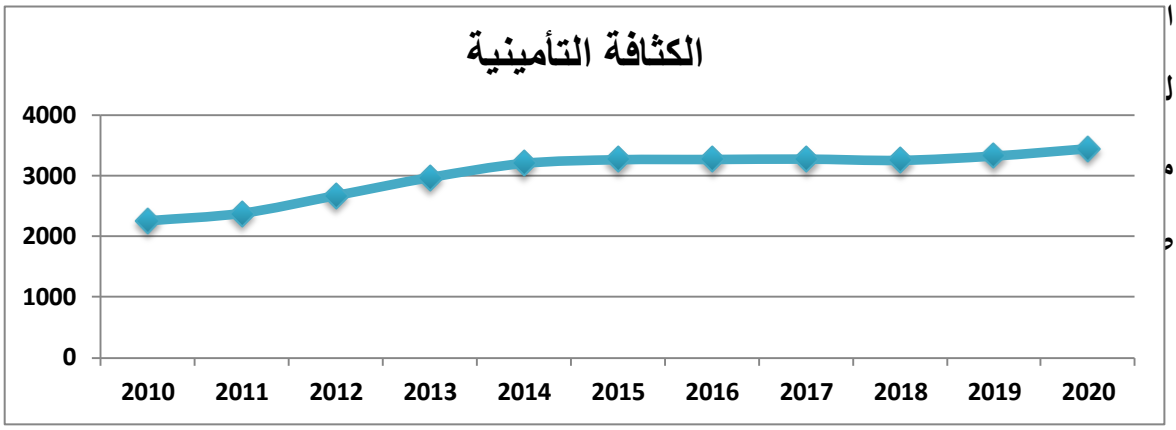

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الجدول رقم 3-5.

ب. **تطور رقم الأعمال في نشاط التأمين:** حقق قطاع التأمينات رقم أعمال قدره 136 مليار دينار جزائري سنة 2020 مسجلا انخفاض بنسبة 6% مقارنة بسنة 2019، ويرجع سبب التراجع في رقم الأعمال إلى تداعيات جائحة كورونا covid-19 والتي كان لها أثر سلبي على جميع القطاعات بما في ذلك قطاع التأمينات، والجدول الموالي يوضح تطور رقم أعمال قطاع التأمين خلال الفترة 2010-2020.

الجدول رقم 3-6: تطور رقم الأعمال خلال الفترة 2010-2020

الوحدة: مليار دينار جزائري

السنة	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
رقم الأعمال	81.3	87.3	99.9	115.1	125.5	129	132	135.8	138.3	144	136

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على (إحصائيات المجلس الوطني للتأمينات ، 2010-2020)

ت. سيطرة المؤسسات العمومية على نشاط التأمين: عرف نشاط التأمين في الجزائر هيمنة شبه كلية من طرف المؤسسات العمومية التي تحوز على ثلاثة أرباع رقم الأعمال الوطني إلى غاية صدور قرار 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المعلن عن نهاية احتكار الدولة لهذا النشاط. (بلقوم و خليفة، 2012، صفحة 6)، والجدول التالي يوضح حجم الانتاج وكذلك الحصة السوقية لكل من المؤسسات العمومية والمؤسسات الخاصة خلال الفترة 2010-2020.

الجدول رقم 3-7: الإنتاج والحصة السوقية في المؤسسات العمومية والخاصة خلال الفترة 2010-2020

الوحدة: مليون دينار جزائري و النسبة المئوية %

السنة	انتاج المؤسسات العمومية	انتاج المؤسسات الخاصة	الحصة السوقية للمؤسسات العمومية	الحصة السوقية للمؤسسات الخاصة
2010	157054764	50640452	74 ,7	25,3
2011	172564642	95986453	75,7	24,3
2012	174983558	61322607	64	25
2013	162507054	53874799	63	25
2014	171527620	54213097	62	24
2015	163708693	47770223	62	23
2016	236598315	72508826	62	23
2017	231910723	80051332	60	24
2018	240094788	89606497	73	25
2019	239514814	95539957	70.64	27.10
2020	238948571	8661541	69	26.6

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على (التقارير السنوية للمجلس الوطني للتأمينات ، 2010-2020).

الشكل رقم 3-5: الحصة السوقية للمؤسسات العمومية والخاصة للفترة 2010-2020

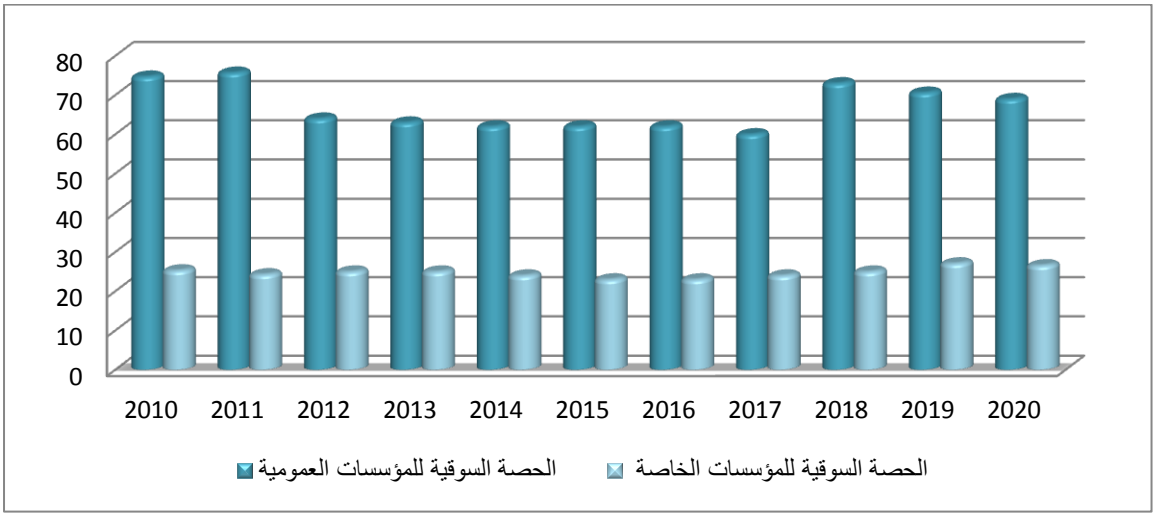

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الجدول رقم 3-7.

من خلال الشكل يتضح أن نشاط التأمين في الجزائر محتكر من طرف المؤسسات العمومية التي تسيطر على 69% من مجموع رقم الأعمال المنجز خلال 2020، وكما ذكرنا سابقا توجد 18 مؤسسة تنشط في قطاع التأمين والتي تتوزع بين المؤسسات العمومية والمؤسسات ذات رأس مال خاص أو مختلط، حيث نجد نوع من التوازن في بنية القطاع من حيث عدد المؤسسات، إلا أننا نجد بأن إنتاج مؤسسات القطاع العام يفوق بنسب مرتفعة إنتاج مؤسسات القطاع الخاص.

ث. **التأمين على الأضرار والتأمين على الأشخاص:** إن فرع التأمينات العامة وبشكل خاص تأمين الأضرار هي من أهم فروع نشاط التأمين في الجزائر، وذلك لزيادة حصص التأمين على السيارات باعتباره من التأمينات الإلزامية في حين نجد نشاط التأمين على الأشخاص يتسم بضعف كبير كما سنوضحه في الجدول التالي:

الجدول رقم 3-8: رقم الأعمال في فرع التأمين على الأضرار والتأمين على الأشخاص للفترة 2010-2020

الوحدة: مليار دينار جزائري

السنة	التأمين على الأضرار	التأمين على الأشخاص	مجموع السوق
2010	73.7	7.0	80.7
2011	79.8	6.7	86.5
2012	92.0	6.7	98.7
2013	103.9	5.9	109.8
2014	114.8	7.9	122.7
2015	176.6	8.6	185.2
2016	119.4	10.8	130.2
2017	122.1	13.6	135.7
2018	126	12.2	138.2
2019	340.6	36.3	376.9
2020	313.6	31.5	345.1

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على (إحصائيات المجلس الوطني للتأمينات ، 2010-2020).

الشكل رقم 3-6: مقارنة بين رقم أعمال فرع التأمين على الأضرار ورقم أعمال فرع التأمين على الأشخاص للفترة 2010-2020

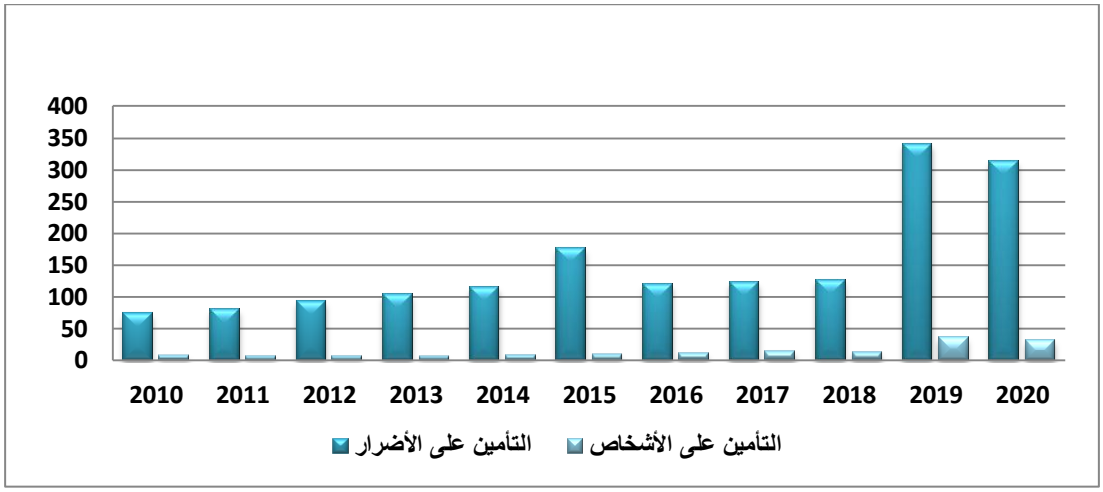

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الجدول رقم 3-8.

يتضح من خلال الجدول والشكل السابقين أن أغلب المنتجات في سوق التأمين في الجزائر هي منتجات التأمين على الأضرار، حيث حقق فرع التأمين على الأضرار خلال سنة 2020 رقم أعمال قدر ب 313.6 مليار دينار

جزائري بنسبة تفوق 90%، بالمقابل حقق فرع التأمين على الأشخاص خلال نفس السنة رقم أعمال قدر ب 31.5 مليار دينار جزائري وهي تعد نسبة ضئيلة جدا.

ج. **ضعف الاستثمارات الأجنبية:** يعرف قطاع التأمين في الجزائر نقص الاستثمارات الأجنبية حيث لا يوجد إلا أربع مؤسسات ذات رأس مال أجنبي أو مختلط التي تمثل 25% من مجموع المستثمرين الناشطين في السوق وهذا بالرغم من مرور 26 سنة على صدور القانون 95-07 الداعي إلى تحرير السوق وإتاحة الفرص للخواص ومن بين أهم العقبات التي تقف في وجه المستثمر الأجنبي نذكر منها مايلي: (زروقي و بدري، 2012، صفحة 11)

- بيروقراطية الإجراءات حيث أن الملف الخاص بإنشاء مؤسسة معقد ويستلزم مدة طويلة؛
- تكاليف العقار الباهض التي تشكل عائق أساسي للمستثمر المحلي والأجنبي؛
- النظام المالي والبنكي الغير الملائم؛
- انعدام التحفيزات المستقطبة للاستثمارات الأجنبية في هذا القطاع مثل: التحفيزات الجبائية.

2.1.3. واقع نشاط التأمين في الدول المغاربية –الجزائر، المغرب وتونس–

عند المقارنة بين نشاط التأمين في دول المغرب العربي(الجزائر، المغرب، تونس) نجد هناك بعض التباين والاختلاف فيما يتعلق بمؤشرات لكثافة التأمينية ومعدل النفاذ، ولكنهما جميعها تشترك في كونها لا تزال تعاني من تراجع كبير وهي موضحة بالجدول التالي:

الجدول رقم 3-9: الكثافة التأمينية ومعدل النفاذ لدول المغرب العربي–الجزائر، المغرب، تونس– خلال سنة 2015

الوحدة: دولار/الفرد والنسبة المئوية %

	الكثافة التأمينية (دولار/الفرد)				معدل النفاذ %			
	المتوسط العالمي	الجزائر	المغرب	تونس	المتوسط العالمي	الجزائر	المغرب	تونس
2015	6.21	31.8	90.8	73.1	6.23	0.8	3.1	1.9
المرتبة		82	70	72		81	45	65

المصدر: (توفيق، 2017، صفحة 383).

الشكل رقم 3-7: المقارنة بين المتوسط العالمي للكثافة التأمينية والكثافة التأمينية في المغرب العربي خلال سنة 2015

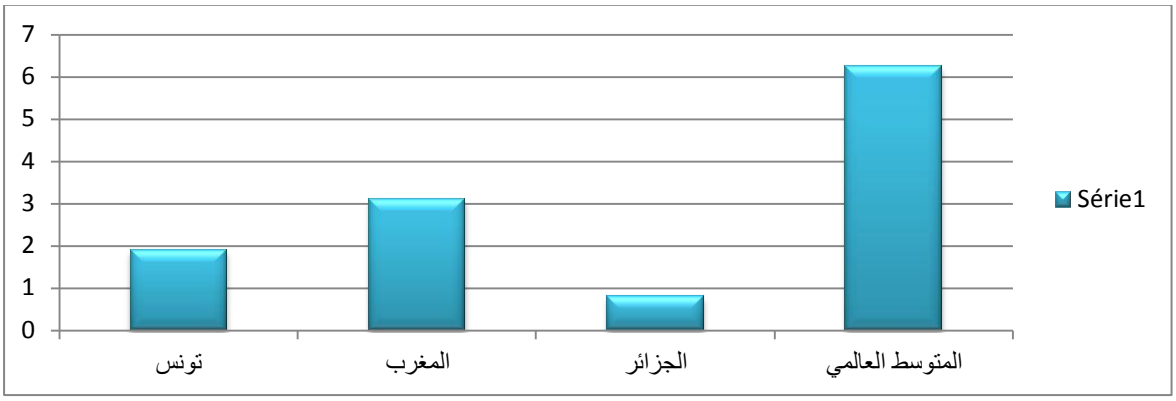

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الجدول رقم 3-9.

الشكل رقم 3-8: المقارنة بين المتوسط العالمي لمعدل النفاذ ومعدل النفاذ في المغرب العربي خلال سنة 2015

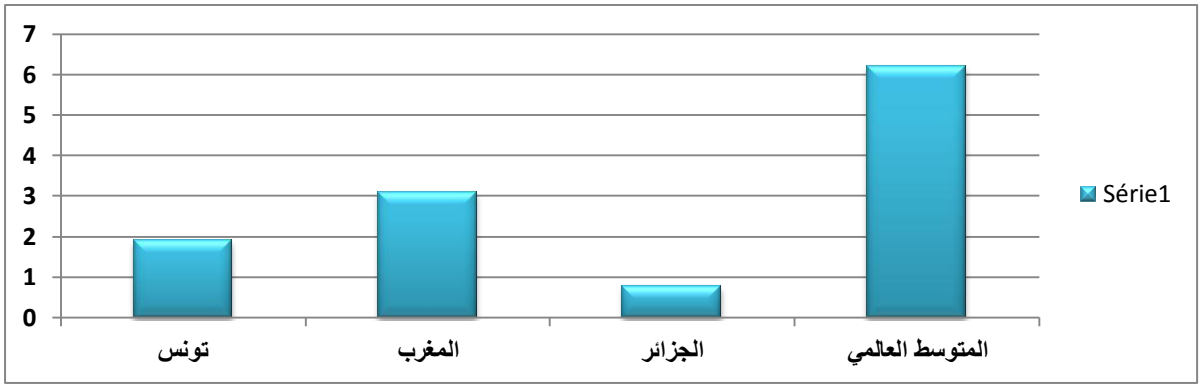

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الجدول رقم 3-9.

نلاحظ من خلال الجدول رقم 3-9 والشكلين السابقين أن المغرب تحتل المرتبة الأولى بالمقارنة مع الجزائر وتونس في كل من الكثافة التأمينية ومعدل النفاذ حيث حققت 90.8 دولار/الفرد بالنسبة للكثافة التأمينية ومعدل نفاذ بنسبة 3.1%، ثم تليه تونس التي حققت 73.1 دولار/الفرد بالنسبة لقيمة الكثافة التأمينية ومعدل نفاذ بنسبة 1.9%، أما الجزائر فهي تأتي في المرتبة الأخيرة بكثافة تأمينية قدرت قيمتها بـ 31.8 دولار/الفرد ومعدل نفاذ قدر بنسبة 0.8% لسنة 2015، أما عند مقارنة نشاط التأمين في دول المغرب العربي بنشاط التأمين عالميا، نجد أنه يحقق معدلات ونسب ضعيفة إذ لم يرقى أداءه بعد إلى المستويات العالمية.

2.3. الآفاق المستقبلية لنشاط التأمين في الجزائر:

تتمثل الآفاق المستقبلية لنشاط التأمين في الجزائر فيما يلي (سالم ر.، 2015-2016، صفحة 171):

أ. التحكم في التكاليف وتخفيف وفرات الحجم؛

ب. تطوير حصص جديدة في السوق؛

ت. التسيير الحسن للموارد المالية؛

ث. تحسين نوعية الخدمات بإدخال تقنيات تسيير جديدة، وتعميم المعلوماتية في كل مستويات النشاط؛

ج. تحرير سياسة إعادة التأمين والتي من شأنها أن ترفع من اكتتاب العقود، وبالتالي ارتفاع رقم الأعمال؛

ح. ترقية الشبكة التجارية من خلال إدخال وسطاء التأمين؛

خ. زيادة تدعيم رأسمال المؤسسات التأمينية من أجل مواكبة كل التطورات الاقتصادية؛

د. المساهمة في مختلف الشركات الدولية من أجل كسب خبرة تأمينية عالمية والحصول على أرباح معتبرة؛

ذ. الاعتماد على طرق رياضية في تحديد تسعيرة التأمين من أجل مواجهة المنافسة القوية؛

ر. ضرورة إقامة علاقات حسنة مع الزبون من أجل كسب ثقته؛

ز. العمل على تسهيل إجراءات تسوية المتضررين وتطبيق اتفاقية التعويض المباشر من أجل كسب الثقة والوفاء للزبون.

3.3. متطلبات تطوير نشاط التأمين في الجزائر: (سالم ر.، 2015-2016، الصفحات 171-174)

يعيش العالم اليوم عصرا تميزه تحولات عميقة وتزايد مضطرد جعله أكثر تفتحا وتحررا وهذا ما يستوجب على الدول النامية، والجزائر بشكل خاص التكيف والتأقلم مع مثل هذا التطور بهدف اللحاق بركب الدول المتقدمة التي قطعت أشواطا كبيرة خاصة في مجال صناعة التأمين، ولذلك أصبح التحول متطلبا أساسيا للتطور. من أهم القطاعات المعنية بالتحول هو القطاع المالي بشكل عام وقطاع التأمين بشكل خاص، ويمكن تلخيص أبعاد التطور للقطاع التأميني في الجزائر فيما يلي:

أ. العمل على تحقيق مستوى مطلوب لرأس المال: إن رأس المال هو القوة الفاعلة لاكتساب وتطوير الأعمال الجديدة بالإضافة لذلك فإن قوة القاعدة الرأسمالية هي ضرورة مسبقة لتحقيق درجة تقييم جيدة للضمان، وفي نفس الوقت هي صمام الأمان للاستقلالية حيث تمكن مؤسسات التأمين من اكتتاب الأخطار الكبيرة ذات المردود العالي من الأقساط وتنمية نسب احتفاظها بارتفاع مضطرد يساهم في زيادة القاعدة الاقتصادية، وهذا يساعد بدوره في زيادة كفاءتها، كما أن الحجم المالي المناسب يوفر مصادر أكبر للاستثمار، تطوير القوى العاملة وتطوير المنتجات التأمينية.

ب. بناء حجم/قاعدة سوقية كبيرة: يتم ذلك من خلال تطوير وتقديم منتجات تأمينية متنوعة ذات قيم إضافية تلبي الطلبات والاحتياجات المتطورة للعملاء، حيث أن تطوير المنتجات يستلزم الاستثمار في القوى البشرية العاملة وتأهيلها بالعلم والخبرات اللازمة لذلك. وعلى المدى البعيد فإن النجاح يمكن أن يتحقق بالاعتماد على

دمج وتزاوج الخبرات المحلية والدولية أكثر من الاعتماد على استيراد الحلول من الخارج التي تبث أنها ليست دائما صحيحة ومناسبة، كما أن الأمر نفسه ينطبق على الاعتماد على الكوادر المحلية إذا كانت غير مؤهلة لخلق هذا التطور، كذلك إن تعزيز قنوات التوزيع وتطوير مميزات خاصة في السوق (كطرح منتجات مفصلة لتلبية احتياجات قاعدة صغار المستهلكين، ولكن بهامش ربح محتمل كبير) سوف يوفر فرص إضافية لتوسيع القاعدة السوقية، مما يساعد على التعرف على مصالح المشترين بالسوق المحلية مع مقدمي هذه المصالح المحليين، وبالخصوص في تأمين الحياة والتأمينات الفردية الأخرى، كذلك تقديم وتأسيس قاعدة وطنية سليمة تستطيع من خلالها مؤسسات التأمين الانطلاق باكتشاف فرص التوسع بالأسواق الأجنبية.

ت. **التحالفات الاستراتيجية:** حيث ترتبط بعمليات التحالف الاستراتيجي في صناعة التأمين عدة نتائج منها:

- مواجهة الآثار المترتبة على الاتفاقيات الاقتصادية مثل اتفاقية الجات وما يترتب عليها من آثار تتعلق بحرية دخول شركات تأمين أجنبية قوية إلى السوق، وذلك من خلال خلق كيانات قوية تستطيع المنافسة؛
- مسايرة الظروف والمتغيرات الاقتصادية الدولية الجديدة المتمثلة في الاتجاه إلى عملقة شركات التأمين من خلال التحالفات؛
- زيادة حدود الاحتفاظ في شركات التأمين، وبالتالي الطاقة الاستيعابية بالسوق بشرط توافر الأسس الفنية السليمة للاكتتاب؛
- تكوين مؤسسات تأمين جديدة تتمتع بسلامة ومتانة المركز المالي من ناحية، وبالكفاءة الفنية والإدارية من ناحية أخرى، مما يزيد من قدرتها على المنافسة سواء داخل الدولة وخارجها؛
- تستطيع شركات التأمين تخفيض إجمالي الأخطار التي تتعرض لها نظرا لقدرتها على تنويع عملياتها من ناحية، وتنويع مجالات استثمارها من ناحية أخرى، ولعل من أبرز أشكال التحالف الاستراتيجي هو بين شركات التأمين والبنوك التي تسهل اكتساب حصة بالسوق وتنويع أصناف المنتجات واستخدام التكنولوجيا الجديدة وتوسيع شبكة التوزيع.

ث. **العمل على تنويع قنوات التوزيع:** ويتم ذلك من خلال إنشاء قنوات توزيع فعالة والاستفادة من الفرص التي توفرها شبكة الانترنت والتجارة الالكترونية، فبالرغم من الدور والمساهمة التي لا ينكرها أحد للقنوات التقليدية في انتشار التأمين فإن هذه القنوات لم تعد الآن مناسبة لوحدها في الإيفاء بحاجات جميع المشترين للمنتجات التأمينية هذا من جهة، ومن جهة أخرى تطوير قنوات البنك–تأمين حيث توفر هذه الأخيرة فرصا هائلة بالتوزيع إذ تم

استخدامها بشكل صحيح، حيث أن توزيع المنتجات التأمينية من خلال القنوات البنكية قد يفوق كثيرا قدرة القنوات الكلاسيكية على تسويق منتجات ذات العوائد القسطية الصغيرة بكميات كبيرة.

ج. **العمل على تفعيل دور السوق المالي**: وذلك باعتباره من أهم أوجه الاستثمار في صناعة التأمين.

ح. **إعلاء مبدأ الربحية وليس حجم الاكتتاب**: وذلك بأن تحاسب الشركة في نهاية السنة المالية على حجم الربحية، وليس بحجم الأقساط أي العبرة تكون بنتيجة النشاط في نهاية العام، وهذا ما سيدفع كافة الشركات إلى ضرورة انتقاء الأخطار عند الاكتتاب وذلك بالتسعير الجيد والسليم والدراسة المتأنية للأخطار، فقد يعظم حجم الاكتتاب (حجم الأقساط) ولكن حجم الربحية يكون متدني جدا والعكس صحيح.

خ. **تعظيم نشر الوعي التأميني**: إذ لابد أن يخرج الوعي التأميني من داخل شركات التأمين نفسها، لذا يجب أن يكون جميع العاملين في هذه الصناعة رسل لنشر الوعي التأميني لدى المواطن بالإضافة إلى دور كل من هيئات الرقابة على التأمين واتحادات التأمين في حماية حقوق الوثائق.

د. **الاهتمام بتطوير الخبرات واليد العاملة المؤهلة**: وذلك من خلال العمل على وضع برامج تدريب عصرية ومكثفة من أجل تأهيل الكوادر الجديدة، وبالتالي تحسين جودة المنتجات المقدمة.

ذ. **استخدام الخيارات التكنولوجية**: إن البيئة شديدة التنافس التي سيسببها تواجد عدد كبير من مقدمي المنتجات التأمينية سواء كانوا محليين أو أجانب سيتطلب الاستثمار بشكل واسع في الحصول على التكنولوجيا الحديثة الملائمة، وهذا بهدف الحصول على التحليلات والإحصائيات التفصيلية وبناء قاعدة للمعلومات الإدارية الصحيحة حيث أن ذلك يعتبر أمرا حيويا لاتخاذ القرارات الإستراتيجية وسرعة وضعها موضع التنفيذ، كذلك الاستفادة من تكنولوجيا المعلومات لتحسين الخدمة التأمينية واجتذاب المزيد من العملاء.

ر. **بيئة مرنة للإشراف والتنظيم الرقابي**: وذلك من خلال العمل على تشديد الرقابة من قبل المؤسسات الرقابية حتى يتم:

- توفير الحماية لصالح حملة الوثائق؛
- توفير شروط متكافئة للمنافسة بين شركات التأمين المحلية والأجنبية.

خلاصة الفصل الثالث:

من خلال دراستنا لهذا الفصل تعرفنا على المسار التاريخي والقانوني لنشاط التأمين في الجزائر، والذي يتناول مسيرة القطاع حيث كان لصدور القانون رقم 95-07 دور كبير في التحول الجوهري في نشاط مؤسسات التأمين الوطني، وتنظيم المؤسسات وتفعيل دورها الإقتصادي، والتي لم تأتي بالنتائج المرجوة منها كذلك تنظيم سوق التأمين الجزائري، من خلال الشركات الناشطة والتي شهدت نموا وزيادة بعد فتح المجال أمام الخواص والشركات الأجنبية لدخول سوق التأمين الجزائرية سنة 1995.

بعد القيام بتحليل أبعاد هيكل صناعة التأمين في الجزائر خلال فترة الدراسة، وجدنا بأن التركز الصناعي في الجزائر تستحوذ عليه مجموعة من الشركات فقط، وباقي الشركات يكون التركز فيها ضعيف، بالإضافة إلى سيطرة المؤسسات العمومية وتأمينات الأضرار وهذا راجع إلى إلزامية بعض فروع التأمين وكذا غياب ثقافة التأمين لدى الفرد الجزائري، وبالتالي فإن صناعة التأمين في الجزائر هي واحدة من الصناعات التي مازالت تعاني من عدة عوائق، الشيء الذي ينعكس سلبا على مساهمة القطاع التأميني في تنمية الاقتصاد الوطني.

- الخاتمـــــــــــــــــة-

إن الهدف الأساسي لأي مؤسسة هو الحصول على مكانة وقوة كبيرتين في السوق، وكل هذا من أجل إبراز نفسها وتكيفها مع الواقع الاقتصادي الذي يمر به العالم، والناتج أساسا عن ظاهرة العولمة وتحرير الأسواق والتوجه نحو اقتصاد السوق، وفي محاولتها للقيام بكل ما سبق تتعرض لأخطار عديدة ناجمة عن اغتنامها للفرص المتاحة في السوق وتحويلها إلى مكاسب، ومن هنا يبرز دور التأمين الذي يعد الوسيلة الأنجع في مواجهة الخطر، ومع التطورات والتغيرات التي طرأت على التأمين خاصة في ظل التطورات الكبيرة الحاصلة في البيئة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتكنولوجية، أصبح هناك سوق يتم فيه عرض المنتجات التأمينية، بالإضافة إلى وجود سلطة تتولى عملية الإشراف والرقابة على هذه السوق وتنظيمها، ونتيجة لذلك أمكن القول أن التأمين هو صناعة أكثر من كونه مجرد خدمة مالية، إذ تعد صناعة التأمين قوة دافعة للاقتصاد ومؤشر على كفاءة وتنفيذ المشاريع الحالية والمنفذة وأيضا المشاريع المخطط تنفيذها في المستقبل كما أثرت تلك التطورات على خصائص هيكل الصناعة التأمينية في مختلف الدول، وباعتبار التأمين صناعة فهذا يجعله مجال للتحليل الاقتصادي.

ومن هذا المنطلق هدفت الدراسة إلى تحليل هيكل صناعة التأمين في الجزائر وإبراز مدى مساهمتها في تنمية الاقتصاد الوطني، من خلال تحليل أداء وتشخيص واقع الصناعة التأمينية في الجزائر خلال الفترة 2010-2020.

– نتائج البحث:

بناءا على ما تقدم خلصت الدراسة إلى جملة النتائج التالية:

- ❖ صناعة التأمين هي واحدة من الصناعات التي برزت حديثا ولها أهمية كبيرة في الاقتصاد؛ فهي تعبر عن مجموعة المؤسسات التي تتنافس في سوق يخضع لمحددات عرض وطلب خاصة ووجود سلطة رقابية تنظم عمل هذه السوق، ولهذه الصناعة جملة من المميزات الراجعة لخصوصية مخرجات هذه الصناعة (منتجات التأمين)؛
- ❖ توجد العديد من المحددات التي تؤثر على مستوى تطور صناعة التأمين في أي بلد، والمتمثلة أساسا في مستوى التطور الاقتصادي والاجتماعي، محددات الطلب (السعر، أنواع منتجات التأمين والدخل ...) ومحددات العرض (عدد المؤسسات الناشطة بالصناعة، سعر التأمين، ...)؛
- ❖ شهد قطاع التأمين في الجزائر جملة من الإصلاحات، من أهمها القانون 95-04 الذي أدى إلى تحرير القطاع، إلغاء التخصص وحرية المنافسة وفق ما تقتضيه متطلبات اقتصاد السوق؛
- ❖ سيطرة شركات القطاع العام وفتح المجال أمام الخواص والأجانب للدخول إلى نشاط التأمين، كما أن نشاط التأمين في الجزائر تغلب عليه التأمينات العامة بينما يبقى التأمين على الأشخاص ضعيفا؛
- ❖ هيكل صناعة التأمين يعبر عن الطريقة التي توضح كيفية ارتباط عناصر الصناعة مع بعضها البعض، وهذه الطريقة تحدد طبيعة المنافسة والتي لها تأثير على سلوك شركات التأمين، حيث نميز بين أربعة أشكال لهيكل

صناعة التأمين (المنافسة التامة، الاحتكار التام، المنافسة الاحتكارية واحتكار القلة، أما هيكل صناعة التأمين يتحدد بثلاث أبعاد رئيسية وهي، التركز الصناعي، عوائق الدخول وتمييز المنتجات؛

- ❖ إن تحليل التركز الصناعي بالاعتماد على مؤشر هيرشمان–هيرفندال ونسبة التركز Cr خلال فترة الدراسة يشير إلى وجود تركز عالي في صناعة التأمين، حيث تسيطر على الصناعة خمسة شركات رائدة وهي (SAA, CAAT, CAAR, CASH, CNMA)، وبذلك تأخذ هيكل صناعة التأمين في الجزائر شكل احتكار القلة؛
- ❖ عوائق الدخول إلى صناعة التأمين في الجزائر هي عوائق قانونية في أغلبها مثل الحد الأدنى لرأس المال؛
- ❖ لا يوجد في صناعة التأمين الجزائرية تمييز المنتجات، إذ نميز فقط التمييز بالإعلان الذي يكون فقط في بداية نشاط شركات التأمين، وذلك بهدف تعريف الجمهور بمنتجات هذه الشركات؛
- ❖ بالرغم من أن قطاع التأمين له دور كبير في دفع عجلة النمو الاقتصادي، بالإضافة إلى أنه يحقق الأمان والاستقرار الاقتصادي، إلا أن قطاع التأمين في الجزائر لم يرق إلى المستوى المطلوب، إذ قدرت نسبة مساهمته في النمو الاقتصادي 0,80 % مقارنة بـ 1,90 % بتونس و 3,10 % بالمغرب سنة 2015.

– اختبار الفرضيات:

في ظل جملة النتائج المتوصل إليها تم اختبار الفرضيات كالتالي:

❖ تم نفي الفرضية الأولى التي جاء في فحواها " **يرقى نشاط التأمين في الجزائر إلى المفهوم الحديث للتأمين، ألا وهو صناعة التأمين** "، إذ أن نشاط التأمين لم يصل بعد إلا المستوى العالمي حيث مازال يحقق معدلات نمو منخفضة، بالإضافة إلى احتكارها من طرف الشركات العمومية وفرع تأمينات الأضرار.

❖ كما تم إثبات الفرضية الثانية التي تنص على: " **يأخذ هيكل الصناعة التأمينية في الجزائر شكل احتكار القلة** ".

❖ وبخصوص الفرضية الثالثة فقد تم نفيها حيث تنص على أن " **تحتل الصناعة التأمينية في الجزائر مكانة هامة في دعم الاقتصاد الوطني، وهذا راجع إلى قوة نشاطها، ومساهمتها الكبيرة في الاقتصاد، بالإضافة إلى كون نشاطها موزع بين المؤسسات العمومية والخاصة** "، فبالرغم من جملة التطورات والاصلاحات التي انتهجتها الدولة، إلا أن نشاط التأمين لم يرقى إلى المفهوم الحديث للتأمين (صناعة التأمين)، حيث يتميز أداءه بالضعف الشديد.

– اقتراحات البحث:

في ظل هذه النتائج التي تم التوصل إليها نقترح ما يلي:

- ❖ ضرورة العمل على تطوير المنتجات التأمينية وتنويعها استجابة للتغيرات التي تحدث في المحيط، خاصة فيما يتعلق بمنتجات التأمين على الحياة؛

- ❖ منح حرية أكبر للقطاع الخاص والأجنبي وذلك بهدف إلغاء احتكار المؤسسات العمومية على نشاط التأمين، هذا بالإضافة إلى تقديم بعض التسهيلات للخواص والأجانب فيما يخص نشاطهم في الصناعة التأمينية؛
- ❖ ضرورة اعتماد سلطة الاشراف والرقابة على مؤشرات التركز الصناعي لمعرفة مستوى التركز الصناعي وذلك للخروج من حالة احتكار القلة التي يتميز بها هيكل صناعة التأمين في الجزائر؛
- ❖ الاهتمام بالمورد البشري من خلال تدريب وتأهيل الموظفين، الأمر الذي ينعكس إيجابا على جودة المنتجات؛
- ❖ العمل على محاولة إقامة التحالفات الاستراتيجية خاصة فيما يتعلق بالتحالفات بين البنوك وشركات التأمين باعتبارها أكثر قنوات التوزيع كفاءة وفعالية؛
- ❖ الاهتمام بمنتجات التأمين التكافلي نظرا لما تتميز به من قبول من طرف الفرد الجزائري؛
- ❖ العمل على إقامة دورات تكوينية حول التأمين وأهميته في تغطية الأخطار التي تتعرض للأفراد، وهذا لنشر ثقافة التأمين لدى الفرد الجزائري.

– آفاق البحث:

رغم المحاولة إلى دراسة واقع الصناعة التأمينية في الجزائر وأثرها على الاقتصاد ومساهمتها في دعم التنمية الاقتصادية، إلا أن آفاق الدراسة لا تزال مفتوحة، إذ تبين من خلال هذا الأخير أن هناك جوانب هامة جديرة بالدراسة، ونقترحها لتكون إشكاليات بحوث ودراسات نأمل أن تنال حقها في البحث، وهي:

- ❖ واقع صناعة التأمين التكافلي في الجزائر؛
- ❖ استراتيجيات تسويق منتجات التأمين ودورها في تطوير الصناعة التأمينية في الجزائر –دروس مستفادة من تجارب دول ناجحة–؛
- ❖ صناعة التأمين التكافلي كبديل لتعزيز الصناعة التأمينية –دراسة حالة الجزائر–.

- قـــــــائـــــــمة المـــــراجـــع -

قائمة المراجع

– أولا: الكتب:

– باللغة العربية:

1. ابراهيم علي ابراهيم عبد ربه، (1988): مبادئ التأمين الجاري والاجتماعي النواحي النظرية والتطبيقات العملية والرياضية، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان.

2. أبو بكر عيد أحمد، (دون سنة نشر): ادارة أخطار شركات التأمين، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

3. بامخرجة أحمد السعيد، (1994): اقتصاديات الصناعة، دار زهران للنشر والتوزيع، جدة، المملكة العربية السعودية.

4. بدون اسم الكاتب، (دون سنة نشر): الموسوعة التجارية وادارة الأعمال الحديثة –التأمين، التخطيط، التنظيم–، Edito Creps، دون بلد نشر.

5. جديدي معراج، (2003): مدخل لدراسة قانون التأمين الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.

6. حسن طارق الحاج فليح، (2014): الاقتصاد الاداري، دون دار نشر، عمان، الأردن.

7. حسين عمر، (2006): الموسوعة الاقتصادية، دار الفكر العربي، مصر.

8. حسين منصور محمد، (1999): مبادئ عقد التأمين، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر.

9. حمادي محمد عمر، (2009): الاحتكار والمنافسة غير المشروعة، دار النهضة العربية، مصر.

10. دبوزين محمد، (2017): محاضراتفي تقنيات التأمين وإعادة التأمين، مطبوعة جامعية موجهة لطلبة الماستر تخصص مالية وتأمينات، تأمينات وادارة المخاطر وتأمينات اجتماعية وتجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بومرداس، الجزائر.

11. راشد راشد، (1992): التأمينات البرية الخاصة في ضوء قانون التأمين الجزائري المؤرخ في 09 أوت 1980، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.

12. ردينة يوسف، الصمعيدي عثمان، جاسم محمود، (2006): مدخل في الاقتصاد الاداري، بدون دار نشر، عمان، الأردن.

13. السنهوري عبد الرزاق أحمد، (1963): الوسيط في شرح القانون المدني عقود الغرر، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر.

14.الشمري ناظم، نوري محمد، (1995): النقود والمصارف، مديرية دار الكتب، مصر.

15.عزمي أسامة، شقيري سلام، نوري موسى، (2007): ادارة الخطر والتأمين، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

16.عطية عبد القادر محمد عبد القادر، (1997): الاقتصاد الصناعي بين النظرية والتطبيق، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، الاسكندرية، مصر.

17.العمر حسين وآخرون، (2002): مقدمة في الاقتصاد الصناعي، منشورات ذات السلاسل، الكويت.

18.عيد أحمد، أبو بكر وليد، السيفو اسماعيل، (2008): ادرة الخطر والتأمين، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن.

19.فراح رشيد، (2019-2020): محاضرات في تسويق الخدمات المالية، مطبوعة جامعية موجهة لطلبة السنة الأولى ماستر، تخصص تسويق الخدمات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أكلي محند أولحاج، الجزائر.

20.قرشي مدحت، (2005): الاقتصاد الصناعي، دار وائل للنشر، عمان، الأردن.

21. كلارك روجر، (1994): اقتصاديات الصناعة ترجمة: فريد بشير الطاهر، دار المريخ للنشر، المملكة العربية السعودية.

22.كوسام أمينة، (2020): شركات التأمين، محاضرات في مقياس قانون التأمين، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2، الجزائر.

23.المحياوي قاسم نايف علوان، (2006): ادارة الجودة في لخدمات " مفاهيم وعمليات وتطبيقات"، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

24.مدحت محمد اسماعيل، (2010): محاسبة البنوك التجارية وشركات التأمين، دار الأمل للنشر والتوزيع، الأردن.

25.المشابقة علي، العدوان محمد، (2003): ادارة الشحن والتأمين، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

26.المفتاح محمد سعيد عبد، (1992): إدارة التسويق، دار الجامعة، مصر.

- الكتب باللغة الاجنبية:

1. Angelier jean piére, (1993), economie industrielle, office des publication universitaires, Alger, Algerie.

2. Chichti Jamel Eddine, (2000): l'entermidiation financiére des banques et des assurances, imprimerie officiel de la republique tunisienne, tunisie.
3. Kassali Brahim, (2008): communication portant sur la restauration du secteur des assurances en algerie, conseil national des assurances CNA, algerie.
4. Porter Michael, (1993): l'avantage concurrentiel des nations, inter-éditions, Paris.
5. Sainrapt Christian, (1996): dictionnaire général de l'assurance, arcature, Paris.
6. Zajdenweber Daniel, Economie et gestion de l'assurance, Economica, paris. مع ترجمة وبتصرف

– ثانيا: المجلات والدوريات العلمية:

– باللغة العربية:

1. بالي مصعب، صديقي مسعود، (2016): تطور قطاع التأمين في الجزائر، مجلة رؤى الاقتصادية العدد 11، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، الجزائر.
2. بن تركي وليد، (بدون سنة نشر): أثر التركيز الصناعي على اداء المؤسسات في الصناعة، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية –دراسات اقتصادية– 29(1)، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر.
3. بوسنة محمد رضا، (05 جوان 2017): تقييم المنافسة في الصناعة المصرفية في الجزائر بالاعتماد على نموذج Panze & Rosse، المجلد الرابع، العدد الأول، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر.
4. توفيق غفصي، (2017): مكانة قطاع التأمين ضمن النسيج الاقتصادي للجزائر بالمقارنة مع دول المغرب العربي (تونس والمغرب) خلال الفترة (2015-2016)، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية العدد 17، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر.
5. جيز كريم، خبابة عبد الله، (9 سبتمبر 2018): دراسة تحليلية لنشاط الشركة المركزية لإعادة التأمين في الجزائر للفترة 2000-2015، العدد الخامس، مجلة الباحث الاقتصادي، جامعة المسيلة، الجزائر.
6. سنوسي أسامة، (بدون سنة نشر): مجالات تركز صناعة التأمين في الجزائر خلال الفترة 2000-2015، مجلة الحقوف والعلوم الانسانية –العدد الاقتصادي– 34(02)، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر.
7. مقدم عبيرات، (2008): استراتيجيات وضع حواجز الدخول، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا العدد 5، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الشلف، الجزائر.
8. موساوي عبد النور، بن محمد هدى، (2009): تحليل ملاءة ومردودية شركات التأمين، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد ب، العدد 31، جامعة محمد منتوري قسنطينة، الجزائر.

9. مياح نذير، (بدون سنة نشر): التركز الصناعي وقوته الممكنة للاستدلال على الاتجاهات العامة للسلوك والآداء الصناعي –مع الاشارة عن حالة بعض الصناعات–، مقال علمي، كلية الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة، الجزائر.

– ثالثا: الأطروحات والمذكرات الاكاديمية:

– باللغة العربية.

1. بارة سوهيلة، (2016): مؤسسات التأمين ودورها في تمويل الاقتصاد الوطني –دراسة حالة الجزائر–، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة عنابة، الجزائر.

2. بالقط أيوب، عمارة صالح، جبالي يوسف، (2019): دراسة تحليلية لمؤسسات التأمين في الجزائر واقع وتحديات (2011-2017)، مذكرة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، جامعة الوادي، الجزائر.

3. بن عمروش فائزة، (2008): واقع تسويق الخدمات في شركات التأمين دراسة حالة الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي، مذكرة لنيل شهادة الماجستر في العلوم الاقتصادية، جامعة بومرداس، الجزائر.

4. بناي مصطفى، (2014): واقع وآفاق شركات التأمين الجزائرية في ظل الاصلاحات الاقتصادية والمتغيرات الدولية 2005-2015، اطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، الجزائر.

5. بوشناف عمار، (2002): الميزة التنافسية في المؤسسة، مذكرة لنيل شهادة الماجستر، جامعة المسيلة، الجزائر عرباني عمر، (2009): اثر المحيط الدولي على استراتيجية التسويق في المؤسسة الجزائرية حالة: مؤسستي حمود بوعلام وموبيليس، اطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر.

6. بوعافية عادل، (2017): هيكل الصناعة وأثره على آداء المؤسسة الاقتصادية الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة الماجستر في العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، الجزائر.

7. بوعلاقي لبني، محي الدين أمال، (2020): دور المؤسسات المالية غير المصرفية في تمويا الإقتصاد –دراسة حالة مؤسسات التأمين في الجزائر (الشركة الوطنية للتأمين SAA)، مذكرة لنيل شهادة الماستر .في العلوم الاقتصادية، جامعة الطارف، الجزائر.

8. بولعسل عبلة، يخلف راضية، (2014): دور جودة الخدمات في تحقيق الميزة التنافسية دراسة حالة فندق الجزيرة –جيجل–، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم التجارية، جامعة جيجل، الجزائر.

9. تريدي خالد، غاي ياسر، (2018): مساهمة قطاع التأمين في تنمية الإقتصاد الوطني، مذكرة لنيل شهادة الماستر .في العلوم الاقتصادية، جامعة الطارف، الجزائر.

10.حدباوي أسماء، (2012): الحاجة للنهوض بقطاع التأمينات وضرورة تجاوز المعوقات، مذكرة لنيل شهادة الماجستر في العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، الجزائر.

11. حرزون كاتية، حديد أمينة، (2020): التأمين التكافلي، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، جامعة بجاية، الجزائر.

12.دحاح حورية، (2015): هيكل الصناعة ودوره في تحديد الخيارات الاستراتيجية للمؤسسة الصناعية دراسة حالة صناعة خدمة الهاتف النقال في الجزائر، جامعة بسكرة، الجزائر.

13.راضية مرسلي، (2016): دراسة واقع و افاق الشركات التأمين الخاصة في الجزائر دراسة حالة شركة أليانس للتأمينات–، مدكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية،جامعة خميس مليانة، الجزائر.

14. سالم راضية، (2016): دور المؤسسات المالية الدائنة هيكليا في تطور السوق المالي للاقتصاديات النامية – دراسة حالة شركات التأمين في الجزائر–، أطروحة دكتوراه الطور الثالث في العلوم الاقتصادية، جامعة عنابة، الجزائر.

15.سالم ياسمينة ابراهيم، (2015): دور الكفاءة التشغيلية في تعزيز تنافسية شركات التأمين التكافلي (دراسة مقارنة بين تجربة دول مجلس)، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، الجزائر.

16.سنوسي أسامة، (2011): هيكل قطاع صناعة التأمين في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستر في العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، الجزائر.

17.سوفي مروى، (2015): دور التأمين في حماية الاقتصاد –دراسة حالة الجزائر–، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، الجزائر.

18.شيح كريمة، (2010): اشكالية تطوير ثقافة التأمين لدى المستهلك ببعض ولايات الغرب الجزائري، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستر في علوم التسيير، جامعة تلمسان، الجزائر.

19. طبايبية سليمة، (2014): دور محاسبة شركات التأمين في اتخاد القرارات وفق معايير الإبلاغ المالي الدولية – دراسة حالة الشركات الجزائرية للتأمين–، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف 1، الجزائر.

20.عباس فرحات، (2006): دور خدمات ما بعد البيع في تعزيز المركز السوقي للمؤسسة الصناعية حالة شركة كوندور للالكترونيك، مذكرة لنيل شهادة الماجستر، جامعة المسيلة، الجزائر.

21.عقون حكيمة، (2014): ادارة مخاطر شركات التأمين دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT) أم البواقي –04160–، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة أم البواقي، الجزائر.

22.عمران كريمة، (2013): دور التأمين التعاوني في تمويل التنمية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، الجزائر.

23.غريب محي الدين، (2019): اعادة هيكلية شركات التأمين الجزائرية وفقا للقانون 06-04 واثرها على الانتاج –حالة الشركة الجزائرية للتأمين الشامل CAAT خلال الفترة 2005-2015، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة الطارف، الجزائر.

24.غول فرحات، (2006): مؤشرات تنافسية المؤسسات الاقتصادية في ظل العولمة الاقتصادية حالة المؤسسات الجزائرية، اطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر.

25.قوفي سعاد، (2010): هيكل صناعة الهاتف النقال في الجزائر 2003-2008، مذكرة لنيل شهادة الماجستر في العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، الجزائر.

26.كراد سمية، (2014): تسويق خدمة التأمين في السوق الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة أم البواقي، الجزائر.

27.لبانجي حورية، حقبوبي أحلام، (2012): دراسة جودة الخدمات التأمينية، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة البويرة، الجزائر.

28.لدغم شيكوش فاطمة الزهراء، بن زاهية وافية، (2020): هيكل صناعة التأمين في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، الجزائر.

29.لعور صندرة، (2005): التأمين على أخطار المؤسسة –دراسة حالة تأمين خسائر الاسغلال-، مذكرة لنيل شهادة الماجستر في العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة، الجزائر.

30.مداسي أمجاد، علواني فوزية، (2019): مساهمة شركات التأمين الخاصة في قطاع التأمين بالجزائر دراسةحالة شركة اليانس للتأمينات، مذكرة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، الجزائر.

31.مرقاش سميرة، (2007): أهمية المزيج التسويقي الخدمي الموسع في تحسين الخدمات التأمينية، مذكرة لنيل شهادة الماجستر في علوم التسيير، جامعة الشلف، الجزائر.

32.مريش خالد، (2019): أهمية قطاع التأمين في الاقتصاد الوطني –دراسة تحليلية 2010-2017-، مذكرة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، الجزائر.

33.مطالي ليلى، (2002): تحليل الآليات التسويقية للتأمينات، مذكرة لنيل شهادة الماجستر في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر.

34. معوش محمد لأمين، (2014): دور الرقابة على شركات التأمين على الأضرار لتعزيز ملاءتها المالية دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات، مذكرة لنيل شهادة الماجستر في العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف 1، الجزائر.

35. ناصف حسان، (2018): دور شركات التأمين في محاولة مكافحة الاحتيال –دراسة تطبيقية على شركات التأمين في الجزائر–، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة بومرداس، الجزائر.

36. نعيم إلهام، (2016): استخدام نموذج البرمجة بالأهداف في نمذجة النظم الصناعية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة تلمسان، الجزائر.

37. ياقة عبد اللطيف، يوسفي عبد الرحمان، (2017): اثر مخاطر التأمين على مردودية المالية لشركات التأمين دراسة قياسية للشركة الجزائرية للتأمينات وشركة أليانس للتأمينات الجزائرية للفترة 2009-2015، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة أدرار، الجزائر.

– رابعا: المؤتمرات والملتقيات العلمية.

– باللغة العربية.

1. بلقوم فريد، الحاج خليفة، (2012): تطور سوق التأمين وآفاقه المستقبلية في الجزائر، ملتقى الصناعة التأمينية في الجزائر الواقع العلمي وآفاق التطوير–تجارب دولية– المنعقد يومي 03-04 ديسمبر، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر.

2. حساني حسين، (2010): مدخل التسعير لتدعيم التنافسية في الصناعة التأمينية اشارة للتجربة الجزائرية، ملتقى المنافسة والاستراتيجيات التنافسية الصناعية خارج قطاع المحروقات في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، 08-09 نوفمبر.

3. زروقي ابراهيم، بدري عبد المجيد، (2012): دور قطاع التأمين في تنمية الاقتصاد الوطني، ملتقى الصناعة التأمينية في الجزائر الواقع العلمي وآفاق التطوير–تجارب دولية– المنعقد يومي 03-04 ديسمبر، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر.

4. شنشونة محمد، خبيزة أنفال حدة، (2012): تطور صناعة التأمين التكافلي وآفاقه المستقبلية تجارب بعض الدول العربية (البحرين–قطر–سوريا)، الملتقى الدولي السابع حول: "الصناعة التأمينية الواقع العلمي وآفاق التطوير –تجارب الدول–" المنعقد يومي 03-04 ديسمبر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشلف، الجزائر.

5. شيخي بلال، لعبيدي مهاوات، فقير سامية، (2017): واقع صناعة التأمين التكافلي في الجزائر، المؤتمر العلمي الدولي حول دور المصارف الاسلامية في التنمية المنعقد يومي 16-18 نوفمبر، جامعة العلوم الاسلامية العالمية، عمان، الأردن.

6. ملاخسو بلال، (2012): دور التأمينات على النمو الاقتصادي في الجزائر للفترة 1997-2010، ملتقى الصناعة التأمينية الواقع العلمي وآفاق التطوير –تجارب الدول–، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، 03-04 ديسمبر.

– خامسا: مواقع الانترنيت الرسمية:

– باللغة الأجنبية.

1. https://www.univ-constntine2.dz/, consulté le 03/18/2021.

– سادسا: القوانين والتشريعات:

– باللغة العربية.

1. المرسوم التنفيذي رقم 07-138 المؤرخ في 19 ماي 2007، المتعلق بتحديد مهام مركزية الأخطار وتنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 33، الصادرة بتاريخ 20-05-2007.

2. المرسوم التنفيذي رقم 08-113 المؤرخ في 09 أفريل 2008 يوضح مهام لجنة الإشراف على التأمينات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 45، الصادرة بتاريخ 06 أوت 2008.

3. المرسوم التنفيذي رقم 09-257 المؤرخ في 11 غشت 2009 يحدد تشكيل الجهاز المتخصص في مجال تعريفة التأمينات وتنظيمه وسيره، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 47، الصادرة بتاريخ 16 غشت 2009.

4. المرسوم التنفيذي رقم 09-376 المؤرخ في 16 نوفمبر 2009، المتعلق بالحد الأدنى لرأسمال شركات التأمين، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 67، الصادرة بتاريخ 19 نوفمبر 2009.

5. مرسوم التنفيذي رقم 10-207، المؤرخ في 9 سبتمبر 2010، المتعلق بالتنازل الإلزامي في مجال إعادة التأمين، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 79، الصادرة بتاريخ 29 ديسمبر 2010.

6. المرسوم التنفيذي رقم 02-293 المؤرخ في 10 سبتمبر 2002، المتعلق بإعداد قائمة عمليات التأمين وحصرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 61، الصادرة بتاريخ 11 سبتمبر 2002.

7. القانون رقم 04-06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 يعدل ويتمم الأمر رقم 07-95 المؤرخ في 25 جانفي 1995، المتعلق بالتأمينات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 15، الصادرة بتاريخ 12 مارس 2006.

– سابعا: التقارير:

– باللغة العربية.

1. المجلس الوطني للتأمينات، احصائيات المجلس الوطني للتأمينات 2010-2020، الجزائر.

2. المجلس الوطني للتأمينات، التقارير السنوية للمجلس الوطني للتأمينات 2010-2020، الجزائر.

– باللغة الأجنبية.

1. Ministére De Finance, rapport d'activité des assurances 2010-2019, algerie.

- الـــمـــلاحـــــق -

الملحق رقم 01:

-الحصة السوقية لشركات التأمين للفترة 2010-2019

الملحق رقم 01: الحصة السوقية لشركات التأمين للفترة 2010-2019

2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	الشركات
21%	21%	20%	21%	21%	21%	23%	23%	25%	25%	**SAA**
11%	12%	11%	12%	13%	13%	13%	14%	16%	16%	**CAAR**
17%	19%	17%	17%	17%	16%	16%	16%	17%	17%	**CAAT**
9%	7%	8%	8%	8%	10%	9%	8%	9%	9%	**CASH**
3%	3%	3%	3%	3%	3%	3%	3%	3%	4%	**GAM**
4%	4%	4%	4%	4%	4%	3%	3%	3%	3%	**SALAMA**
3%	2%	2%	2%	2%	2%	1%	2%	2%	2%	**TRUST ALGERIE**
4%	3%	4%	7%	3%	4%	4%	4%	5%	4%	**ALLIANCE**
4%	7%	7%	3%	7%	7%	7%	7%	7%	7%	**CIAR**
3%	2%	3%	2%	3%	3%	4%	4%	4%	4%	**2A**
2%	2%	2%	3%	-	2%	1%	-	-	-	**AXA DOMMAGE**
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	**MAATEC**
10%	11%	10%	10%	10%	9%	8%	9%	8%	8%	**CNMA**
1%	1%	1%	1%	1%	1%	1%	1%	-	-	**MACIR VIE**
1%	0%	1%	2%	2%	1%	1%	1%	1%	-	**TALA**
2%	1%	2%	1%	1%	1%	1%	1%	-	-	**SAPS**
1%	1%	1%	1%	1%	1%	2%	2%	-	-	**CAARAMA**
1%	1%	2%	1%	1%	1%	1%	1%	-	1%	**CARDIF**
1%	1%	2%	1%	1%	1%	1%	-	-	-	**AXA VIE**
1%	1%	0%		-	-	1%	1%	-	-	**LE MUTUALISTE**
1%	1%	0%	0%	0%	-	-	-	-	-	**AGLIC**

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على

(rapport d'activité d'assurance, 2010-2019)

الملحق رقم 02:

-إنتاج شركات التأمين في الجزائر خلال الفترة 2010-2019-

الملحق رقم 02: إنتاج شركات التأمين في الجزائر خلال الفترة 2010-2019

الوحدة: مليون دينار جزائري

2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	الشركات
29030	30291	26527	26875	27413	25586	25759	23163	21147	20072	**SAA**
15365	15195	15154	15082	16638	16088	15198	14097	13740	12802	**CAAR**
24589	24126	23128	22615	21160	20192	18114	15502	14637	14083	**CAAT**
11471	10860	10761	9887	9946	12002	9720	8376	7900	7481	**CASH**
3420	2760	2746	2453	2152	2613	2725	2314	1868	1859	**TRUST**
4320	3760	3629	3627	3594	3943	4057	3595	3203	3039	**A2**
9123	9203	9174	9182	9079	8859	7585	6680	6113	5981	**CIAR**
4320	4140	3464	3329	3203	3506	3303	3373	2849	2911	**GAM**
5670	5520	4787	5019	4707	4491	4015	3277	2797	2540	**SALAMA**
4903	4865	4802	4565	4432	4427	4150	3715	3903	3432	**ALLIANCE**
-	-	2441	1768	1565	1374	1208	1073	901	715	**CARDIF**
13098	13045	13012	12649	12452	11268	9593	8085	6732	6748	**CNMA**
–	–	–	–	553	512	397	157	81	60	**MAATEC**
2880	2766	3066	2569	2496	2491	1211	382	2	–	**AXA DOMMAGE**
–	–	2075	1697	1479	1272	1199	1070	241	–	**SAPS**
–	–	1850	2191	2131	1556	1327	1169	561	–	**TALA**
–	–	2469	1550	1290	1165	769	251	–	–	**AXA VIE**
–	–	1434	1428	1358	1109	1131	977	–	–	**MACIR VIE**
–	–	2129	2069	1784	1539	1929	1799	–	–	**CAARAMA**
–	–	504	507	467	512	606	578	–	–	**LE MUTUALISTE**
–	–	532	30	1	–	–	–	–	–	**AGLIC**
114836	**126531**	**133684**	**129092**	**127900**	**124505**	**113996**	**95133**	**86675**	**70723**	**TOTAL**

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على

(rapport d'activité d'assurance, 2010-2019)

الملحق رقم 03:

-التكاليف العامة لشركات

التأمين في الجزائر للفترة

2010-2019-

الملحق رقم 03: التكاليف العامة لشركات التأمين في الجزائر للفترة 2010-2019

الوحدة: مليون دينار جزائري

2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	الشركات
8342	8367	8235	8196	8215	7793	7556	7161	6631	5471	**SAA**
4500	4166	4025	3985	4094	3944	3858	3706	3365	2899	**CAAR**
5266	4686	3975	4320	4125	4199	3826	3711	3091	2914	**CAAT**
1831	1796	1725	1645	1666	1346	889	1094	858	438	**CASH**
-	-	646	566	545	520	418	625	446	551	**TRUST**
-	-	1490	1342	1422	1418	1158	986	897	891	**A2**
2899	2816	2733	2568	2547	2432	2367	1818	1672	1615	**CIAR**
-	-	1201	1200	1201	1228	1098	1397	1067	1539	**GAM**
-	-	1258	1386	1354	1494	1122	1009	884	731	**SALAMA**
1829	1789	1682	1800	1832	1632	1557	1435	1010	894	**ALLIANCE**
-	-	1143	980	856	856	841	678	434	448	**CARDIF**
1104	1076	1045	879	764	734	647	554	2004	597	**CNMA**
-	-	-	-	0	198	128	73	40	15	**MAATEC**
-	-	938	831	999	851	553	476	32	-	**AXA DOMMAGE**
-	-	502	473	467	378	240	179	45	-	**SAPS**
-	-	341	377	318	319	298	239	78	-	**TALA**
-	-	938	716	598	483	313	190	6	-	**AXA VIE**
-	-	814	745	755	568	429	384	-	-	**MACIR VIE**
-	-	781	592	537	443	365	267	-	-	**CAARAMA**
-	-	185	188	179	185	117	85	-	-	**LE MUTUALISTE**
-	-	219	83	45	-	-	-	-	-	**AGLIC**
25771	**25696**	**33876**	**32872**	**32519**	**31021**	**27780**	**26067**	**22560**	**19003**	**TOTAL**

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على

(rapport d'activité d'assurance, 2010-2019)

الملحق رقم 04:

–منتجات الصناعة التأمينية في الجزائر–

الملحق رقم 04: منتجات الصناعة التأمينية في الجزائر

الرقم	العمليات التأمينية	الفروع	الفروع الثانوية
1	حوادث	خدمات جزافية	
		خدمات تعويضية	
		تركيبات	
		أشخاص منقولون	
2	مرض	خدمات جزافية	
		خدمات تعويضية	
		تركيبات	
3	أجسام العربات البرية	عربات برية ذات محرك	ضرر الاصطدام
			انكسار الزجاج
			سرقة–حريق
			طرف ثالث
		عربات برية غير محركة ذاتيا	
4	أجسام عربات سكة حديدية		
5	أجسام العربات الجوية		
6	أجسام لعربات البحرية والبحيرية	عربات بحرية	أجسام سفن تجارية
			أجسام سفن الصيد
			أجسام سفن سياحية
			أجسام سفن في طور البناء
			عتاد الميناء
		عربات بحيرية	
7	البضائع المنقولة	عن طريق البر	كل الاخطار
			حوادث متميزة
			ضمانات اضافية
		عن طريق السكة الحديدية	
		عن طريق الجو	كل الأخطار
			حوادث متميزة
			ضمانات اضافية
		عن طريق البحر	كل الأخطار
			الإعفاء من الكوارث البسيطة
			سرقة وفقدان
			ضمانات اضافية
		الحريق	الأخطار الصناعية
			الأخطار البسيطة
			الأخطار الزراعية

8	الحريق، الانفجار والعناصر الطبيعية الأخرى	الانفجار	الأخطار الصناعية
			الأخطار البسيطة
			الأخطار الزراعية
		العاصفة	الأخطار الصناعية
			الأخطار البسيطة
			الأخطار الزراعية
		عناصر طبيعية أخرى	الزلازل
			الفياضانات
			عناصر طبيعية أخرى
		الطاقة النووية	
		انجراف التربة	
9	أضرار لاحقة بالأملاك الأخرى	اضرار المياه	
		انكسار الزجاج	
		السرقة	السرقة على الشخص
			سرقة البضائع
			السرقة من الخزنة
		اضرار لاحقة بالمنشآت	
			اتلاف الماكنات
			اخطار الإعلام الآلي
			حوادث لاحقة بالأجهزة الكهربائية
			معدات الورشات
		الأخطار الزراعية	البرد
			الجليد
			الجفاف
			هلاك الماشية
			هلاك الدواجن وما شابهها
			هلاك النحل
			هلاك الحيوانات الأخرى
			الأضرار الزراعية
		أعمال الارهاب والتخريب	أعمال التهريب والتخريب
			أعمال الشغب والاضطرابات الشعبية
10	المسؤولية المدنية للمركبات البرية المحركة ذاتيا	المسؤولية المدنية للعربة	
		المسؤولية المدنية للناقل	
11	المسؤولية المدنية للمركبات الجوية	المسؤولية المدنية للناقل ومستغلي الطائرات	
		المسؤولية المدنية لمستغل المطار	
		المسؤولية المدنية لمراقب الحركة الجوية	
		المسؤولية المدنية لتموين الطائرات	

12	المسؤولية المدنية للمركبات البحرية	المسؤولية المدنية للمركبات البحرية	
		المسؤولية المدنية للمركبات البحيرية	
13	المسؤولية المدنية العامة	المسؤولية المدنية العامة	
		المسؤولية المدنية المهنية	
		المسؤولية المدنية للمنتجات المسلمة	
		المسؤولية المدنية للبناء	
		المسؤولية المدنية العشرية	
		المسؤولية الأخرى	
14	القروض	عدم القدرة العامة على الوفاء بالدين	
		القرض عن التصدير	
		البيع بالتقسيط	
		القرض العقاري	
		القرض الزراعي	
15	الكفالة	الكفالة المباشرة	
		الكفالة غير المباشرة	
16	الخسائر المالية المختلفة	خطر الشغل	
		عدم كفاية الايرادات	
		سوء الأحوال الجوية	
		خسائر الأرباح	
		دوام التكاليف العامة	
		النفقات التجارية غير المتوقعة	
		خسائر في القيمة السوقية	
		خسائر في الايجارات أو المداخيل	خسائر في الايجارات أو المداخيل
			فقدان الانتفاع
		خسائر تجارية غير مباشرة	
		خسائر مالية غير تجارية	تكاليف الهدم
			تكاليف المطابقة
			تسديد اتعاب الخبراء
		الخسائر المالية الأخرى	
17	الحماية القانونية		
18	المساعدة	مساعدة الأشخاص المعرضين للصعوبات لاسيما خلال تنقلاتهم	
19	حياة–وفاة	حياة	
		وفاة	
		تأمين مزدوج	
20	زواج–ولادة		
21	تأمينات متعلقة بأموال الاستثمار		

22	الرسملة		
23	تسيير الأموال الجماعية		
24	الاحتياطي الجماعي		
25	إعادة التأمين		

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على (المرسوم التنفيذي رقم 02-293 المؤرخ في 10 سنتمبر 2002، المتعلق بإعداد قائمة التأمين وحصرها ، 2002)